

ق. 27/ (07/16)/ 68-مج (0354)



الأمانة العامة
أمانة شؤون مجلس الجامعة

مجلس جامعة الدول العربية
على مستوى القمة
الدورة العادية (27)
نواكشوط – الجمهورية الإسلامية الموريتانية
20 شوال 1437 هـ الموافق 25 يوليو/ تموز 2016 م

- القرارات.
- إعلان نواكشوط.
- خطاب فخامة الرئيس محمد ولد عبد العزيز رئيس الجمهورية الإسلامية الموريتانية في الجلسة الافتتاحية.
- خطاب معالي السيد أحمد أبو الغيط الأمين العام لجامعة الدول العربية في الجلسة الافتتاحية.
- قائمة أسماء القادة العرب ورؤساء وفود الدول العربية المشاركين في القمة د.ع (27).

فهرس

الصفحة	رقم القرار/ المستند	الموضوع	مسلسل
		<u>في مجال الشؤون السياسية:</u> <u>التقارير المرفوعة إلى القمة:</u>	
7	639	تقرير رئاسة القمة عن نشاط هيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات.	1
8	640	تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك.	2
		<u>القضية الفلسطينية والصراع العربي - الإسرائيلي ومستجداته:</u>	
8	641	متابعة التطورات السياسية للقضية الفلسطينية والصراع العربي الإسرائيلي وتفعيل مبادرة السلام العربية.	3
21	642	متابعة تطورات (القدس، الاستيطان، الجدار، الانتفاضة، اللاجئين، الأونروا، التنمية).	4
49	643	دعم موازنة دولة فلسطين وصمود الشعب الفلسطيني.	5
52	644	الجولان العربي السوري المحتل.	6
61	645	التضامن مع لبنان ودعمه.	7
71	646	تطورات الأزمة السورية.	8
78	647	تطورات الوضع في دولة ليبيا.	9
81	648	تطورات الأوضاع في الجمهورية اليمنية.	10
86	649	دعم جمهورية الصومال الفيدرالية.	11

الصفحة	رقم القرار/ المستند	الموضوع	مسلسل
94	650	دعم السلام والتنمية في جمهورية السودان.	12
97	651	احتلال إيران للجزر العربية الثلاث طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى التابعة لدولة الإمارات العربية المتحدة في الخليج العربي.	13
102	652	التدخلات الإيرانية في الشؤون الداخلية للدول العربية.	14
108	653	اتخاذ موقف عربي إزاء انتهاك القوات التركية للسيادة العراقية.	15
111	654	صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب.	16
119	ج01-01/07/16/27-ص(0296)	بيان بشأن التضامن مع دولة قطر وإدانة اختطاف مواطنين قطريين في العراق.	17
120	655	في مجال الشؤون الاقتصادية والاجتماعية: متابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن القمة العربية في دورتها العادية (26) (شرم الشيخ: 28-29/3/2015) (الموضوعات الاقتصادية والاجتماعية).	18
121	656	متابعة تنفيذ قرارات القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الثالثة (الرياض: 21-22/1/2013).	19
124	657	تقرير نصف مرحلي للمدة 2010-2015 عن انجازات الهيئة العربية للطاقة الذرية لتنفيذ الإستراتيجية العربية للاستخدامات السلمية للطاقة الذرية.	20

الصفحة	رقم القرار/ المستند	الموضوع	مسلسل
127	658	دورية انعقاد القمة العربية للتنمية: الاقتصادية والاجتماعية.	21
129	659	تطورات الاتحاد الجمركي العربي.	22
130	660	إنشاء آلية لتنفيذ مبادرة فخامة الرئيس عمر البشير الخاصة بالاستثمار الزراعي العربي في السودان لتحقيق الأمن الغذائي العربي.	23
132	661	الخطة التنفيذية لإستراتيجية الأمن المائي في المنطقة العربية لمواجهة التحديات والمتطلبات المستقبلية للتنمية المستدامة.	24
133	662	الإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة 2030.	25
134	663	نتائج المؤتمر الوزاري حول "تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 في الدول العربية: الأبعاد الاجتماعية".	26
137	664	إعلان القاهرة للمرأة العربية وخطة العمل الإستراتيجية التنفيذية "أجندة تنمية المرأة في المنطقة العربية لما بعد 2015".	27
138	665	الإستراتيجية العربية للبحث العلمي والتقني والابتكار.	28
139	666	إنشاء المركز العربي للأبحاث الطبية والمعملية.	29

الصفحة	رقم القرار/ المستند	الموضوع	مسلسل
141	667	إنشاء المركز العربي للتعاون والبحوث حول فيروس نقص المناعة/ السيدا (الايذز).	30
142	668	في مجال تطوير الجامعة والشؤون التنظيمية والإدارية: تطوير جامعة الدول العربية.	31
143	669	الترحيب بتعيين معالي السيد أحمد أبو الغيط أميناً عاماً لجامعة الدول العربية.	32
144	670	موعد ومكان عقد الدورة العادية (28) لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة.	33
145	671	توجيه الشكر والتقدير للجمهورية الإسلامية الموريتانية لاستضافتها القمة العادية (27) في نواكشوط.	34
147	ق27/16/07-31 ع(0300)	إعلان نواكشوط.	
157	ق27/16/07-45 خ(0314)	خطاب فخامة الرئيس محمد ولد عبد العزيز رئيس الجمهورية الإسلامية الموريتانية في الجلسة الافتتاحية.	
167	ق27/16/07-16 خ(0282)	خطاب معالي السيد أحمد أبو الغيط الأمين العام لجامعة الدول العربية في الجلسة الافتتاحية.	
175	ق27/16/07-11 نث(0277)	قائمة أسماء القادة العرب ورؤساء وفود الدول العربية المشاركين في القمة د.ع (27).	

ق 27/ (16/07) /14-ق (0280)

القرارات

- التقارير المرفوعة إلى
القمة:
- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
- على مذكرة الأمانة العامة،
 - وعلى تقرير رئاسة القمة عن نشاط هيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات،
 - وعلى التقرير الختامي لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات،
- وعملاً بما جاء في النظام الأساسي للهيئة،

تقرير رئاسة القمة
عن نشاط هيئة
متابعة تنفيذ
القرارات
والالتزامات

يقرر

- 1- توجيه الشكر والتقدير إلى فخامة الرئيس عبد الفتاح السيسي رئيس جمهورية مصر العربية، ورئيس الدورة العادية (26) لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة، على رعايته الكريمة لجهود متابعة تنفيذ قرارات قمة شرم الشيخ (2015).
- 2- تقديم الشكر إلى الدول أعضاء هيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات والأمين العام على ما بذلوه من جهود مُقدرة لمتابعة تنفيذ قرارات هذه القمة.

(ق.ق: 639 د.ع (27) - 2016/7/25)

- التقارير المرفوعة إلى
القمة:
- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
- على مذكرة الأمانة العامة،
 - وعلى تقرير الأمين العام
عن العمل العربي
المشترك
- و بعد الاستماع إلى خطاب السيد الأمين العام في
الجلسة الافتتاحية،

يقرر

الإشادة بتقرير الأمين العام عن العمل العربي
المشترك الذي تناول مختلف المجالات، وتقديم الشكر له
ولمساعديه على هذا التقرير.

(ق.ق: 640 د.ع (27) - 2016/7/25)

- القضية الفلسطينية
والصراع العربي
الإسرائيلي
ومستجداته:
- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
- على مذكرة الأمانة العامة،
 - وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
 - وعلى قرارات مجلس الجامعة على المستوى
الوزاري السابقة في هذا الشأن وآخرها القرار
رقم 7992 د.ع (145) بتاريخ 2016/3/11،
والقرار رقم 8043 د.غ.ع بتاريخ
2016/5/28،
- متابعة التطورات
السياسية للقضية
الفلسطينية
والصراع العربي
الإسرائيلي وتفعيل
مبادرة السلام العربية

- وعلى التوصية الصادرة عن الاجتماع الثاني لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2016/7/23 الذي عُقد بنواكشوط،
- واستناداً إلى كافة قرارات مجلس الجامعة على مستوى القمة وآخرها قرار قمة شرم الشيخ رقم 614 د.ع (26) بتاريخ 2015/3/29،

يُقر

- 1- التأكيد مجدداً على مركزية قضية فلسطين بالنسبة للأمة العربية جمعاء، وعلى الهوية العربية للقدس الشرقية المحتلة، عاصمة دولة فلسطين.
- 2- التأكيد على أن السلام العادل والشامل هو خيار استراتيجي، وأن شرط تحقيقه هو إنهاء الاحتلال الإسرائيلي لكامل الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة، وتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه غير القابلة للتصرف، بما فيها حق تقرير المصير وإقامة دولة فلسطين المستقلة كاملة السيادة، وإطلاق سراح جميع الأسرى من سجون الاحتلال، وحل قضية اللاجئين الفلسطينيين، استناداً إلى القانون الدولي، وقرارات الشرعية الدولية، ومبادرة السلام العربية، وقرارات القمم العربية المتعاقبة.
- 3- التأكيد مجدداً على سيادة دولة فلسطين على كافة الأرض الفلسطينية التي احتلت عام 1967، بما

- فيها القدس الشرقية، ومجالها الجوي، ومياهها الإقليمية، وحدودها مع دول الجوار.
- 4- تقديم كل الدعم والتضامن للشعب الفلسطيني المناضل، الذي يتصدى بعزيمة وإصرار لكافة أشكال الاعتداءات والانتهاكات الإسرائيلية اليومية على أرضه ومقدساته وممتلكاته.
- 5- تحذير إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) من التماذي في استفزاز مشاعر العرب والمسلمين حول العالم، من خلال التصعيد الخطير لسياساتها وخطواتها غير القانونية التي تهدف إلى تهويد وتقسيم المسجد الأقصى المبارك زمانياً ومكانياً، ويعتبر المجلس أن أي قوانين ترمي إلى إقرار مثل هذه الأعمال لاغية وباطلة؛ ويحذر من أن هذه المخططات من شأنها أن تشعل صراعاً دينياً في المنطقة، تتحمل إسرائيل المسؤولية الكاملة عنه.
- 6- إدانة كافة الجرائم التي ترتكبها حكومة الاحتلال الإسرائيلي بحق أبناء الشعب الفلسطيني، ودعوة المجتمع الدولي، وخاصة مجلس الأمن المسؤول عن السلم والأمن الدوليين، إلى تحميل إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) المسؤولية المباشرة عن جرائم وإرهاب حكومة الاحتلال والمستوطنين ضد أبناء الشعب الفلسطيني الأعزل وممتلكاته، والمطالبة بتطبيق القانون الدولي الإنساني

والقانون الدولي لحقوق الإنسان على الأرض الفلسطينية، وإحالة مرتكبي هذه الجرائم إلى المحكمة الجنائية الدولية.

7- الترحيب بالجهود الدولية والعربية الهادفة إلى إنهاء الاحتلال الإسرائيلي، وخاصة المبادرة الفرنسية، التي تم في إطارها عقد اجتماع وزاري دولي في باريس، يوم 2016/6/3، صدر عنه بيان مشترك أكد على إنهاء كامل الاحتلال الإسرائيلي الذي بدأ عام 1967، وحل جميع قضايا الوضع الدائم على أساس قرارات مجلس الأمن، وخاصة قراري 242 (1967) و338 (1973)، وأهمية تنفيذ مبادرة السلام العربية. والتأكيد على متابعة المبادرة الفرنسية من خلال عقد مؤتمر دولي للسلام قبل نهاية العام 2016، وخروج هذا المؤتمر بآلية دولية متعددة الأطراف تعمل على إنهاء كامل الاحتلال الإسرائيلي لدولة فلسطين والأراضي العربية المحتلة منذ عام 1967، وفق أطر زمنية محددة للاتفاق والتنفيذ. وفي هذا السياق التنويه بترحيب الاتحاد الأوروبي بالمبادرة الفرنسية ودعمه لها، وكذلك دعم الجهود المصرية الأخيرة لدفع عملية السلام.

8- دعوة أعضاء اللجنة الرباعية للسلام في الشرق الأوسط، إلى مراجعة موقفها وإعادة النظر في تقريرها الصادر يوم 2016/7/1، والذي ينحاز في

كثير من مضامينه إلى الرواية والمواقف الإسرائيلية، ويساوي بين سلطة الاحتلال والشعب الفلسطيني الواقع تحت الاحتلال. ودعوة اللجنة الرباعية إلى الالتزام بمرجعيات عملية السلام وقرارات الشرعية الدولية والقانون الدولي، والعمل على أساسها لحل الصراع بدلاً من إدارته، ودعم عقد مؤتمر دولي للسلام وفق المبادرة الفرنسية، بهدف إنهاء الاحتلال الإسرائيلي ضمن إطار زمني محدد وآلية دولية متعددة الأطراف لمواكبة إنجاز ذلك.

9- دعوة المجموعة العربية في الأمم المتحدة، وجمهورية مصر العربية الشقيقة، العضو العربي في مجلس الأمن، إلى مواصلة التحرك والعمل مع المجموعات الدولية والإقليمية والدول الأعضاء في مجلس الأمن، من أجل عدم تأييد مجلس الأمن لتقرير اللجنة الرباعية الأخير.

10- الدعوة إلى مواصلة الجهود العربية التي أقرتها قمة شرم الشيخ د.ع (26) بموجب القرار رقم 615 بتاريخ 2015/3/29، بشأن إجراء ما يلزم من اتصالات ومشاورات لحشد الدعم الدولي لإعادة طرح وتبني مشروع قرار في مجلس الأمن يؤكد الالتزام بأسس ومبادئ ومرجعيات مبادرة السلام العربية وحل الدولتين، ويضع جدولاً زمنياً لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي لدولة فلسطين، وإنجاز التسوية

- النهائية، مع آلية رقابة دولية تضمن التنفيذ الدقيق، واستمرار التشاور بهذا الشأن مع الدول الأعضاء في مجلس الأمن والمجموعات الإقليمية والدولية.
- 11- تكليف اللجنة الوزارية العربية المصغرة بشأن إنهاء الاحتلال الإسرائيلي لأراضي دولة فلسطين بالعمل على طرح وتبني مشروع قرار جديد في مجلس الأمن يُدين الاستيطان الاستعماري الإسرائيلي في أرض دولة فلسطين المحتلة.
- 12- دعوة الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة لتحمل مسؤولياتها وكفالة احترام وإنفاذ الاتفاقية في أرض دولة فلسطين المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، من خلال وقف الانتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وعقد مؤتمر جديد يفضي إلى وضع نظام الحماية الدولي، استكمالاً لمؤتمر الدول الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة الذي عقد في جنيف بتاريخ 2014/12/17.
- 13- مطالبة مجلس الأمن بإصدار قرار بشأن توفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني، وإنفاذ قراراته ذات الصلة لاسيما القرار (904) لعام 1994 والقرار (605) لعام 1987 القاضية بانطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي الفلسطينية وضرورة توفير الحماية الدولية بالأراضي الفلسطينية بما فيها القدس.

- 14- مواصلة التحرك العربي على المستوى الثنائي والمتعدد الأطراف لطرح موضوع توفير نظام حماية دولي لأراضي دولة فلسطين المحتلة في دورة استثنائية طارئة للجمعية العامة للأمم المتحدة طبقاً لقرار الاتحاد من أجل السلام.
- 15- دعوة الجامعة العربية ومنظمة التعاون الإسلامي للتنسيق والتشاور مع الأطراف الدولية لدعم طلب القيادة الفلسطينية بتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني. والعمل مع المجتمع الدولي على استصدار قرار دولي يقضي بتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني إزاء الإجراءات والانتهاكات غير القانونية للاحتلال الإسرائيلي وإرهاب جيش الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنين.
- 16- استنكار ترشيح وانتخاب إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) لرئاسة اللجنة القانونية (السادسة) للجمعية العامة للأمم المتحدة، على اعتبار أن إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) غير مؤهلة لتولي مثل هذا المنصب خاصة وأنها تمتلك سجلاً أسوداً مليئاً بانتهاكات القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، وقرارات الأمم المتحدة، وارتكاب جرائم يومية بحق الشعب الفلسطيني وأرضه وممتلكاته ومقدساته.
- 17- استمرار تكليف الأمين العام لجامعة الدول العربية بالتشاور والتنسيق مع الأمين العام لمنظمة

التعاون الإسلامي لاتخاذ ما يراه من إجراءات مناسبة تكفل رصد وتوثيق الانتهاكات والاعتداءات والجرائم الإسرائيلية المرتكبة ضد الشعب الفلسطيني تمهيداً لاتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة، والدعوة إلى الاستمرار في عقد اجتماعات للخبراء العرب في القانون الدولي لوضع آليات مناسبة لتنفيذ ذلك.

18- التأكيد على دعم انضمام دولة فلسطين إلى المنظمات والمعاهدات والمواثيق الدولية، بصفة ذلك حق أصيل لدولة فلسطين، ودعم طلب دولة فلسطين الانضمام إلى المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول).

19- حث المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية على استكمال مراحل التحقيق في الملفات المرفوعة إلى المحكمة من طرف دولة فلسطين.

20- التأكيد مجدداً على الرفض المطلق والقاطع للاعتراف بإسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) كدولة يهودية، وإدانة كافة الإجراءات الإسرائيلية غير القانونية التي تسعى إلى تغيير التركيبة الديمغرافية والجغرافية للأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والتحذير من خطورة هذا التوجه العنصري وعواقبه الخطيرة على الشعب الفلسطيني والمنطقة، باعتباره

يتناقض مع كافة مرجعيات السلام، وروح مبادرة السلام العربية.

21- رفض أي مشروع لدولة فلسطينية ذات حدود مؤقتة، أو أي تجزئة للأرض الفلسطينية، والتأكيد على مواجهة المخططات الإسرائيلية التي تهدف إلى فصل قطاع غزة عن باقي أرض دولة فلسطين، والتحذير من تمادي أي طرف مع هذه المخططات.

22- استمرار دعم قرارات المجلس المركزي لمنظمة التحرير الفلسطينية، الداعية إلى إعادة النظر في كل العلاقات السياسية والاقتصادية والأمنية الفلسطينية مع إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال)، بما يضمن إجبارها على احترام الاتفاقيات الموقعة، واحترام القانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية.

23- التأكيد على احترام الشرعية الوطنية الفلسطينية برئاسة فخامة الرئيس محمود عباس، وتثمين جهوده في مجال المصالحة الوطنية الفلسطينية، والتأكيد على الالتزام بوحدة التمثيل الفلسطيني من أجل الحفاظ على مكتسبات وحقوق الشعب الفلسطيني، والتأكيد على أن الوحدة الوطنية الفلسطينية في إطار منظمة التحرير الفلسطينية، الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني، تشكل الضمانة الحقيقية للحفاظ على الحقوق الوطنية الفلسطينية.

24- حت كافة الفصائل الفلسطينية على تشكيل حكومة وحدة وطنية فلسطينية، قادرة على مواجهة التحديات وممارسة مهامها على الأرض، وعلى الذهاب إلى انتخابات عامة وفق الاتفاقات المعقودة بين الفصائل.

25- إدانة سياسة الحكومة الإسرائيلية الهادفة إلى تطبيق القانون الإسرائيلي على المستوطنات المقامة على أراضي المواطنين الفلسطينيين في دولة فلسطين المحتلة، مما يعني ضمها وسعيها إلى التوسع في ضم المناطق (ج) التي تشكل نحو 60% من أراضي الضفة الغربية المحتلة، والتحذير من أن الاستمرار في المشروع الاستيطاني غير القانوني المسمى (E1)، واكتمال بنيتة التحتية، والنوايا والمخططات الإسرائيلية للبناء فيه تدريجياً، ما هي إلا استكمال للسياسة الممنهجة لتهويد مدينة القدس الشرقية، وعزلها عن محيطها، وتقسيم الضفة الغربية إلى جزئين منفصلين، الأمر الذي يقضي تماماً على حل الدولتين.

26- التأكيد على استمرار قيام وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) بكافة مسؤولياتها تجاه اللاجئين الفلسطينيين دون أي تقليص في خدماتها. ودعوة الدول الأعضاء والجهات المانحة لمساندة الأونروا ودعم موازنتها.

- 27- دعم صمود فلسطينيي الداخل عام 1948 في أرضهم ودفاعهم عن حقوقهم في وجه السياسات والتشريعات التحريضية والعنصرية المدانة، التي تقودها الحكومة الإسرائيلية ضدّهم، والدعوة إلى اعتماد يوم 30 يناير/ كانون ثاني من كل عام، يوماً عالمياً للتضامن مع أهل الداخل الفلسطيني عام 1948.
- 28- الدعوة إلى استمرار العمل العربي والإسلامي المشترك على مستوى الحكومات والبرلمانات والاتحادات لتوسيع الاعتراف الدولي بدولة فلسطين، ودعوة الدول التي لم تعترف بها بعد للقيام بذلك. وتوجيه الشكر لكل الدول والبرلمانات التي اعترفت بدولة فلسطين وعاصمتها القدس الشرقية.
- 29- التأكيد على أن أي استئناف لمفاوضات مقبلة بشأن حل الصراع العربي - الإسرائيلي يجب أن يقوم على الالتزام بمرجعية واضحة، وجدول زمني محدد لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي لأرض دولة فلسطين بما فيها القدس الشرقية، وضمانات دولية لتنفيذ ذلك.
- 30- التأكيد على الإدانة والتصدي لأي سياسات أو مواقف صادرة عن دول أو مؤسسات أو شركات، تتعارض مع القانون الدولي وتقوض حل الدولتين، وتدعم الاحتلال الإسرائيلي لأرض دولة فلسطين، ومطالبتها بإعادة النظر في مواقفها المعادية

لحقوق الشعب الفلسطيني، والتأكيد على ضرورة وضع آليات للرد على مثل هذه السياسات والمواقف.

31- استمرار تكليف المجموعة العربية في جنيف بالتحرك مع الدول والمجموعات الإقليمية المختلفة للتصويت لصالح قرارات فلسطين في مجلس حقوق الإنسان، ومتابعة تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير لجنة التحقيق المستقلة.

32- الإشادة بجهود اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف لاعتبار عام 2017 "العام العالمي لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي لدولة فلسطين بما فيها القدس الشرقية"، ودعوة الدول الأعضاء والأمانة العامة إلى العمل على تبني الأمم المتحدة لهذه المبادرة.

33- استمرار تكليف المجموعة العربية في الأمم المتحدة:

- متابعة الجهود داخل مجلس الأمن لتحمل مسؤولياته في حفظ الأمن والسلم الدوليين، وإنهاء الاحتلال، ولوقف كافة الممارسات الإسرائيلية غير الشرعية.
- متابعة استصدار قرار ملزم من مجلس الأمن يدين مخططات إسرائيل الاستعمارية التوسعية، وإرهاب المستوطنين، ويقضي بوقف جميع أشكال النشاط الاستيطاني.

- حشد الدعم والتأييد للقرارات المتعلقة بالقضية الفلسطينية في الجمعية العامة، وكافة التحركات الأخرى التي تسعى لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية المحتلة وكافة الأراضي العربية المحتلة.
- متابعة قبول طلب دولة فلسطين العضوية الكاملة في الأمم المتحدة.
- مطالبة الأمم المتحدة متابعة توثيق حقوق وأماكن اللاجئين في أرض فلسطين التاريخية للحفاظ عليها وتحديثها، بما في ذلك سجلات الأراضي لضمان حل عادل لمحنة اللاجئين وفقاً للقرار 194 (د-3).
- مطالبة الأمم المتحدة بالقيام بتحمل مسؤولياتها واتخاذ الإجراءات اللازمة وفق آلية مناسبة للتطبيق لمنع التصرف بأماكن اللاجئين الفلسطينيين في أراضي فلسطين عام 1948، باعتبارها لاغية وباطلة وغير قانونية.

(ق.ق: 641 د.ع (27) - 2016/7/25)

- تتحفظ جمهورية السودان حول كل ما ورد بشأن "المحكمة الجنائية الدولية" في هذا القرار، وقدمت للأمانة العامة مذكرة تفسيرية في هذا الشأن، عُمت على المندوبيات الدائمة بموجب مذكرة الأمانة العامة (أمانة شؤون مجلس الجامعة) رقم 5/3999 بتاريخ 2016/7/27.

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
- وعلى قرارات مجلس الجامعة على المستوى الوزاري في هذا الشأن وآخرها القرار رقم 7856 د.ع (145) بتاريخ 2016/3/11،
- وعلى التوصية الصادرة عن الاجتماع الثاني لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2016/7/23 الذي عُقد بنواكشوط،

- واستناداً إلى قرارات مجلس الجامعة على مستوى القمة، وآخرها قرار قمة شرم الشيخ رقم 616 د.ع (26) بتاريخ 2015/3/29،

يقرر

أولاً: القدس:

- 1- التأكيد مجدداً أن القدس الشرقية هي عاصمة دولة فلسطين، ورفض أي محاولة للانتقاص من السيادة الفلسطينية على القدس الشريف، وأن السلام والأمن في المنطقة لن يتحقق ما لم تنسحب إسرائيل من الأرض الفلسطينية المحتلة،

القضية الفلسطينية والصراع العربي الإسرائيلي ومستجداته:

متابعة تطورات (القدس، الاستيطان، الجدار، الانتفاضة، اللاجئون، الأونروا، التنمية)

وفي مقدمتها القدس الشرقية، تنفيذاً لقرارات
الشرعية الدولية.

2- الإدانة الشديدة والرفض القاطع لجميع السياسات
والخطط الإسرائيلية غير القانونية التي تستهدف
ضم المدينة المقدسة وتشويه هويتها العربية،
وتغيير تركيبها السكانية، وعزلها عن محيطها
الفلسطيني، ودعوة المجتمع الدولي إلى تطبيق
قرارات الشرعية الدولية في هذا الشأن واتخاذ
إجراءات حازمة لإلزام إسرائيل (القوة القائمة
بالاحتلال) بإلغاء كافة هذه الإجراءات التي تقوض
الأمن والسلام في المنطقة.

3- التأكيد على رفض وإدانة كافة الانتهاكات التي
تقوم بها إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال)
للاماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية، وخاصة
المحاولات الرامية إلى تغيير الوضع القانوني
للمسجد الأقصى المبارك، وتقسيمه زمانياً
ومكانياً، وتقويض حرية صلاة المسلمين فيه
وإبعادهم عنه، وفرض السيطرة على إدارة
الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس المحتلة.

4- إدانة الاعتداءات المتكررة من المسؤولين
والمستوطنين المتطرفين الإسرائيليين على حرمة
المسجد الأقصى المبارك، تحت دعم وحماية
ومشاركة الحكومة الإسرائيلية، واعتبار المساس

به خط أحمر سيؤدي إلى تفويض الاستقرار والأمن والسلم الدوليين.

5- التحذير من المخطط الإسرائيلي الهيكلي المعروف بالمخطط 2020، والذي يرمي إلى اعتبار القدس عاصمة موحدة لإسرائيل، وتغيير أسماء بوابات المسجد الأقصى وأسواره الإسلامية ووضع لوحات عليها تحمل أسماء توراتية، وهدم المباني والآثار الإسلامية في منطقة حائط البراق، وحفر شبكة أنفاق أسفل المسجد الأقصى المبارك والمدينة المقدسة.

6- إدانة إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) لمصادرتها أراضي المواطنين المقدسيين لإقامة مستوطنات جديدة وتوسيع مستوطنات قائمة بما فيها المشروع الاستيطاني المسمى (E1)، من خلال بناء آلاف الوحدات الاستيطانية داخل أسوار البلدة القديمة وخارجها، ومخطط بلدية سلطة الاحتلال بمصادرة 600 دونم من أراضي بلدة العيسوية في القدس الشرقية لإقامة مشاريع عامة عليها، وتنفيذ مشروع القطار الخفيف.

7- التنديد بمواصلة إقامة جدار الفصل العنصري حول القدس لتطويقها، ومطالبة المجتمع الدولي ومنظمة الأمم المتحدة، خاصة مجلس الأمن، اتخاذ الإجراءات اللازمة لإرغام إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) على وقف بناء جدار الفصل

العنصري حول مدينة القدس، وهدم ما تم بناؤه من هذا الجدار، وذلك تنفيذاً للرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية بتاريخ 2004/7/9، وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (10/15) بتاريخ 2004/7/20.

8- إدانة مواصلة إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) لمصادرة وهدم البيوت في مدينة القدس، خدمة لمشاريعها الاستيطانية في المدينة المقدسة، وكذلك مواصلة تجريف آلاف الدونمات لصالح إنشاء مشروع ما يُسمى بـ"القدس الكبرى"، وبناء طوق استيطاني يمزق التواصل الجغرافي الفلسطيني بهدف إحكام السيطرة عليها.

9- إدانة الإجراءات الإسرائيلية والتمثلة في تطبيق قاتون عنصري يستهدف حق المقدسين الفلسطينيين من الإقامة في مدينتهم، والذي بموجبه يتم سحب بطاقات الهوية من آلاف الفلسطينيين المقدسين الذين يعيشون في ضواحي القدس المحتلة أو خارجها، ومطالبة كافة المؤسسات والجهات الدولية الضغط على إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) لوقف قراراتها وقوانينها العنصرية والتي تعمل على تفرغ المدينة من سكانها الأصليين، عبر فرض الضرائب الباهظة عليهم وعدم منحهم تراخيص البناء.

10- إدانة الإجراءات الإسرائيلية التعسفية بإغلاق المؤسسات الوطنية العاملة في القدس، والمطالبة بإعادة فتح هذه المؤسسات وعلى رأسها بيت الشرق والغرفة التجارية لتمكينها من تقديم الخدمات للمواطنين المقدسيين وحماية الوجود الفلسطيني في المدينة المقدسة. ومطالبة الدول الالتزام باتخاذ الإجراءات التي تنسجم مع قرارات الشرعية الدولية الخاصة باعتبار القدس مدينة محتلة وعدم المشاركة في تهويدها.

11- إعادة التأكيد على أهمية الاتفاق الموقع بين جلالة الملك عبد الله الثاني بن الحسين (ملك المملكة الأردنية الهاشمية) وفخامة الرئيس محمود عباس رئيس دولة فلسطين، بتاريخ 2013/3/31، بهدف الدفاع عن المسجد الأقصى المبارك والمقدسات وحمايتها بكل السبل الممكنة، وتثمين الدور الأردني في رعاية وحماية وصيانة المقدسات الإسلامية والمسيحية في القدس في إطار الرعاية والوصاية الهاشمية التاريخية والتي أعاد هذا الاتفاق التأكيد عليها. والإشادة بجهود جلالته في الدفاع عن المقدسات وحمايتها، وتجديد رفض كل محاولات إسرائيل المساس بهذه الرعاية والوصاية الهاشمية.

12- إعادة التأكيد على القرارات الصادرة عن المجلس التنفيذي لليونسكو بدورته 195 المنعقد في

باريس بتاريخ 28/10/2014، ودوراته المتعاقبة، والتي تقدمت بها كل من المملكة الأردنية الهاشمية ودولة فلسطين بدعم عربي وإسلامي بمتابعة ومراقبة انتهاكات إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) لمواقع التراث الإنساني والثقافي والطبيعي، ورصد الانتهاكات اليومية في القدس الشرقية وتأكيدا على أن المسجد الأقصى المبارك هو كامل الحرم القدسي الشريف وان باب المغاربة جزء لا يتجزأ منه، والتأكيد على الإدانة الشديدة لرفض إسرائيل السماح للبعثة الفنية من اليونسكو للقيام بمهمة الرصد في المدينة القديمة في القدس وجدرانها، ودعوة المجلس التنفيذي لليونسكو إلى تجديد ولاية البعثة وبإلزام إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) بالالتزام بقرارات الشرعية الدولية وقرارات اليونسكو المتعلقة بتراث القدس القديمة وأسوارها التي تم إدراجها على لائحة التراث العالمي من قبل الأردن عام 1981 والتراث المهدد بالخطر عام 1982.

13- إدانة إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) لعدم سماحها دخول بعثة الخبراء الدولية من ممثلي منظمة اليونسكو إلى مدينة القدس المحتلة، ومطالبة المجموعة العربية لدى اليونسكو والمجموعة العربية في الأمم المتحدة والاتحاد

الأوروبي ومنظمتي الألكسو والاسيسكو ومنظمة التعاون الإسلامي للاستمرار في جهودها للتصدي لسياسات إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) لرفضها إيفاد بعثة الخبراء الدولية من دخول مدينة القدس المحتلة، والذي يعد انتهاكا للالتزامات التي تعهدت بها إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) لليونسكو والمجتمع الدولي.

14- إدانة المخطط الإسرائيلي الذي يستهدف التهجير القسري والإبعاد للمقدسين خاصة الناشطين السياسيين والشخصيات الاعتبارية منهم المدافعين عن مدينتهم.

15- مطالبة المنظمات الدولية المعنية بالتصدي لمخططات إسرائيل الهادفة إلى بناء متحف على الأرض المصادرة من مقبرة مأمّن الله (أقدم مقبرة إسلامية) في القدس المحتلة التي تضم قبور الآلاف من الشخصيات التاريخية والدينية، واستنكار قيام سلطات الاحتلال بإقامة فرع لمقهى يقدم الخمور عليها وبالتخطيط لتنظيم المهرجان السنوي للخمر فوق أراضي المقبرة الإسلامية التاريخية خلال يومي 26-27/8/2015 في تحد سافر لمشاعر المسلمين ولحرمة الأموات، ومطالبة منظمة اليونسكو الدولية العمل على إيقاف هذه الانتهاكات الخطيرة لأحد معالم التراث

الإنساني الإسلامي، والضغط على إسرائيل لوقف مواصلتها انتهاك حرمة القبور ونبشها.

16- إدانة استئناف إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) تطبيقها في مدينة القدس المحتلة ما يسمى "قانون أملاك الغائبين" والذي يستهدف مصادرة عقارات المقدسيين ممن سحبت منهم هوياتهم، وتكليف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بإعداد دراسة للبحث عن آلية مناسبة لمنع إسرائيل من التصرف بأموال المقدسيين.

17- رفض محاولات إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) المتكررة عقد مؤتمرات دولية في مدينة القدس المحتلة، ومطالبة المنظمات والهيئات الدولية عدم القبول أو المشاركة في هذه المؤتمرات إعمالاً للقانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية ذات الصلة، ومطالبة المنظمات والهيئات الدولية بالالتزام بأن القدس عاصمة دولة فلسطين هي جزء لا يتجزأ، من أراضي دولة فلسطين التي احتلت عام 1967 وتكليف الأمين العام لجامعة الدول العربية بمخاطبة الأمين العام للأمم المتحدة بهذا الشأن.

18- دعوة الأمانة العامة لمتابعة تنفيذ قرارات المؤتمر الدولي للدفاع عن القدس والذي عقد في الدوحة - دولة قطر يومي 26 - 27/2/2012 وذلك في إطار تنفيذ قرار قمة بغداد الدورة (23) رقم 551 الفقرة (31).

19- دعوة العواصم العربية مجددا للتوأمة مع مدينة القدس عاصمة دولة فلسطين ودعوة المؤسسات الحكومية وغير الحكومية التعليمية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية والصحية للتوأمة مع المؤسسات المقدسية المماثلة دعما لمدينة القدس المحتلة وتعزيزا لضمود أهلها ومؤسساتها.

20- الإشادة بجهود منظمة التعاون الإسلامي الرامية إلى التصدي للإجراءات الإسرائيلية المستهدفة للقدس الشريف وخاصة الجهود التي يبذلها جلالة الملك محمد السادس ملك المملكة المغربية رئيس لجنة القدس في الدفاع عن المدينة المقدسة ودعم صمود الشعب الفلسطيني. والإشادة بالجهود التي تبذلها وكالة بيت مال القدس التابعة للجنة القدس، في تمويل عمليات ترميم محيط المسجد الأقصى المبارك، وتمويل مشاريع بمختلف القطاعات، بالإضافة إلى ترميم المساجد والمباني الأثرية في المدينة المقدسة.

21- مطالبة منظمة التعاون الإسلامي والمراجع الدينية والثقافية في العالم تعبئة الرأي العام العالمي لوقف تدمير المقدسات الإسلامية والمسيحية وحمايتها، ووقف الاعتداءات التي يتعرض لها رجال الدين المسيحيين والمسلمين في مدينة القدس المحتلة وكافة الأراضي الفلسطينية المحتلة، والإشادة في

هذا الإطار بالتحرك الذي قام به فريق الاتصال الوزاري التابع لمنظمة التعاون الإسلامي إلى عدد من العواصم الدولية النافذة لشرح الإجراءات الخطيرة من جانب إسرائيل في القدس، واستمرار سياساتها الاستيطانية واعتداءاتها على الشعب الفلسطيني وأراضيه ومقدساته ومطالبة المجتمع الدولي بتحمل مسؤولياته في هذا الشأن، وحث هذا الفريق الوزاري على الاستمرار في تحركه لحماية مدينة القدس.

22- الترحيب بزيارة معالي الشيخ صباح خالد الحمد الصباح النائب الأول لرئيس الوزراء ووزير خارجية دولة الكويت والمسؤولين والقادة من الدول العربية والإسلامية الشقيقة إلى فلسطين والأماكن المقدسة فيها، خاصة مدينة القدس لتعزيز صمود أهلها، وتتمين قرار منظمة التعاون الإسلامي بفتح مكتب تمثيلي للمنظمة في رام الله، كخطوة للتأكيد على دعمها الكامل للقضية الفلسطينية والحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني. وفي هذا الصدد يدعو المجلس مجدداً جميع المسلمين في كافة أنحاء العالم لزيارة القدس الشريف والمسجد الأقصى المبارك وكسر الحصار المفروض عليه، وشد الرحال إليه لحمايته من مخططات الجماعات اليهودية المتطرفة.

- 23- تشكيل لجنة قانونية استشارية في إطار جامعة الدول العربية لتقديم المشورة حول رفع قضايا أمام محكمة العدل الدولية أو المحكمة الجنائية الدولية بشأن الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الشعب الفلسطيني وما تقوم به من عمليات تهويد واستيلاء ومصادرة للممتلكات العربية، وما يتم من هدم لمنازل المقدسيين في مدينة القدس المحتلة، وتقديم مقترحات عملية في هذا الموضوع بما في ذلك رفع قضايا أمام محكمة العدل الدولية أو المحكمة الجنائية الدولية.
- 24- التأكيد على أهمية استمرار الأونروا والمنظمات الدولية الأخرى الالتزام بقرارات الشرعية الدولية بخصوص مدينة القدس المحتلة بما في ذلك الإبقاء على مراكزها وإداراتها ومكاتبها الرئيسية فيها وعدم نقلها إلى خارجها.
- 25- دعوة مجلس وزراء الإعلام العرب لتعزيز البرامج والمشروعات الخاصة بدعم مدينة القدس المحتلة، ودعوة وسائل الإعلام العربية تخصيص برامج إعلامية حول مدينة القدس ومواطنيها وكشف ما تتعرض له المدينة المقدسة من أخطار التهويد وتغيير طابعها التاريخي والسكاني.
- 26- التأكيد على المسؤولية العربية والإسلامية الجماعية تجاه القدس، ودعوة جميع الدول

والمنظمات العربية والإسلامية والصناديق العربية
ومنظمات المجتمع المدني إلى توفير التمويل
وتنفيذ المشروعات التنموية الخاصة بقطاع
التعليم والصحة والشباب والرفاه الاجتماعي
والقطاع الاقتصادي والإسكان في القدس،
ودعوتها للتحرك العاجل واتخاذ مواقف حازمة
لإتقاذ المدينة المقدسة وحماية مقدساتها وتعزيز
صمود أهلها والحفاظ على عروبتها.

27- الترحيب بالدعم الذي تقدمه بعض الدول الشقيقة
والصديقة لأهل القدس، والذي يعمل على تعزيز
صمودهم، ودعوة جامعة الدول العربية ومنظمة
التعاون الإسلامي بهيئاتها الرسمية ومنظمات
المجتمع المدني والفعاليات الشعبية والمؤسسات
في العالمين العربي والإسلامي للتبرع دعماً
لصمود المواطنين الفلسطينيين في مدينة القدس
خاصة المواطنين المهددين بمصادرة أراضيهم،
ومطالبتها ببذل الجهد لتوفير الدعم لتغطية
الاحتياجات الأساسية للفلسطينيين في مدينة
القدس المحتلة.

28- تكليف مجالس السفراء العرب بتكثيف نشاطاتها في
فضح الممارسات الإسرائيلية ضد أهل القدس
والمقدسات، وبذل جهودها في منظمة اليونسكو والأمم
المتحدة في المحافظة على عروبة مدينة القدس.

- 29- استمرار تكليف المجموعة العربية في نيويورك بمواصلة تحركاتها لدى المجموعات الإقليمية والسياسية في الأمم المتحدة لكشف خطورة ما يتعرض له المسجد الأقصى المبارك من إجراءات وممارسات إسرائيلية تهويدية خطيرة والتي لها انعكاسات وخيمة على الأمن والسلم الدوليين.
- 30- دعوة الدول العربية التي لم تسدد التزاماتها بالدعم الإضافي لصندوق الأقصى والقدس إلى الإيفاء بهذه الالتزامات، وذلك تنفيذاً لقرارات القمم العربية المتعاقبة بهذا الشأن.
- 31- الطلب إلى الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير حول الإجراءات التي تم اتخاذها بهذا الشأن إلى الدورة القادمة للمجلس.

ثانياً: الاستيطان:

- 32- الإدانة الشديدة للسياسة الاستيطانية الاستعمارية الإسرائيلية التوسعية غير القانونية بمختلف مظاهرها، في أرض دولة فلسطين المحتلة، بما فيها القدس الشرقية ومحيطها، ومنطقة الأغوار، والتأكيد على أن بناء المستوطنات الإسرائيلية غير الشرعية وجدار الفصل العنصري، في أرض دولة فلسطين المحتلة عام 1967، باطلة ولاغية ولن تشكل أمراً واقعاً مقبولاً، وتمثل انتهاكاً للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة واتفاقية

جنيف الرابعة، وجريمة حرب وفق نظام روما الأساسي، وتجاهل تام للرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية الصادر بتاريخ 2004/7/9، وتهدف إلى تقسيم الأرض الفلسطينية وتقويض تواصلها الجغرافي، وبالتالي إنهاء حل الدولتين، والتأكيد على ضرورة وضع خطط عملية للتصدي لهذه السياسة الإسرائيلية، وبقية الإجراءات الإسرائيلية أحادية الجانب الهادفة إلى خلق وقائع جديدة على الأرض.

33- مطالبة المجتمع الدولي بذل جهوده لوقف النشاط الاستيطاني الإسرائيلي في الأرض الفلسطينية المحتلة وتنفيذ القرارات الدولية ذات الصلة لاسيما قراري مجلس الأمن رقم 465 لعام 1980 ورقم 497 لعام 1981 اللذان يؤكدان على عدم شرعية الاستيطان وضرورة تفكيك المستوطنات القائمة.

34- الإشادة بقرارات ومواقف الاتحاد الأوروبي التي تُدين الاستيطان، وتعتبر المستوطنات كيانات غير قانونية وغير شرعية، وتحظر تمويل مشاريع في المستوطنات الإسرائيلية داخل الأرض الفلسطينية المحتلة، وتضع علامات مُميّزة لبضائع المستوطنات، وتشير إلى أن الاتفاقيات الموقعة بين إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) وأي من

دول الاتحاد الأوروبي، لا تنطبق في الأرض الفلسطينية المحتلة.

35- استمرار دعوة جميع الدول والمؤسسات والشركات والأفراد إلى وقف كافة أشكال التعامل مع المستوطنات الإسرائيلية المقامة على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك حظر استيراد منتجاتها أو الاستثمار فيها، بشكل مباشر أو غير مباشر لمخالفتها للقانون الدولي. وفي هذا الصدد يقدر المجلس جميع المواقف الدوائية التي تدعو إلى مقاطعة المؤسسات والشركات التي تدعم الاستيطان الإسرائيلي في أرض دولة فلسطين المحتلة، والطلب من المؤتمر القادم لضباط اتصال المكاتب الإقليمية العربية للمقاطعة بإيجاد آلية فعالة للتواصل مع حركة المقاطعة الدولية للاحتلال الإسرائيلي.

36- الإدانة الشديدة لجرائم المستوطنين الإرهابية المستمرة ضد الفلسطينيين العزل وممتلكاتهم ومزارعهم وأماكن عبادتهم ومقابرهم بحماية من سلطات الاحتلال الإسرائيلي، وتحميل إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) المسؤولية الكاملة عن هذه الجرائم والاعتداءات، ومطالبة المجتمع الدولي بالتصدي لهذه الجرائم العنصرية التي تعد انتهاكا صارخا للقانون الدولي الإنساني، واتفاقيات جنيف الأربع، وغيرها من المعاهدات

والمواثيق الدولية التي تكفل سلام وأمن الشعوب الواقعة تحت الاحتلال وتدعوها إلى إدراج مجموعات وعصابات المستوطنين التي ترتكب هذه الجرائم على قوائم الإرهاب مثل: مجموعة تدفيع الثمن، وفتيان التلال وغيرها من الجماعات اليهودية الإرهابية، وفرض عقوبات مالية واتخاذ التدابير القانونية بحقهم.

37- إدانة الممارسات الإسرائيلية في استخدام الأراضي الفلسطينية المحتلة كمكان للتخلص من النفايات الصلبة والنفايات الخطرة والسامة الناتجة عن استخدام سكان المستوطنات الإسرائيلية لما يتركه ذلك من تأثيرات صحية وبيئية سلبية وخطيرة على الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة ودعوة المنظمة الدولية للبيئة للتحقيق في هذه المخالفات واتخاذ ما يلزم لتلافي آثارها الصحية والبيئية الخطيرة في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

38- إدانة كافة ممارسات الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنين الهادفة للسيطرة على أجزاء كبيرة من مدينة الخليل وحرمان السكان الفلسطينيين من الوصول إلى الحرم الإبراهيمي ومنزلهم ومدارسهم وأعمالهم، والدعوة لتوسيع مهمة قوة التواجد الدولي لتشمل حماية أهلها المدنيين.

ثالثاً: جدار الفصل العنصري:

- 39- إدانة إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) لبناء جدار الفصل والضم العنصري داخل أرض دولة فلسطين المحتلة عام 1967، واعتبار هذا الجدار شكلاً من أشكال الفصل العنصري، ومطالبة جميع الدول والمنظمات والهيئات الدولية الاستجابة للرأي الاستشاري الذي أصدرته محكمة العدل الدولية بتاريخ 2004/7/9، بشأن عدم قانونية وشرعية إنشاء جدار الفصل العنصري، والامتناع عن الاعتراف بالوضع الناشئ عن إقامة هذا الجدار وعن تقديم أي مساعدة لعملية بنائه، وحمل قوة الاحتلال على تفكيك ما تم إنشاؤه منه والتعويض عن الأضرار الناتجة عنه.
- 40- مطالبة الدول الأعضاء الاستمرار في دعم عمل لجنة تسجيل الأمم المتحدة للأضرار الناشئة عن تشييد الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة لأهمية استمرار عملها في توثيق الأضرار الناجمة عن بناء جدار الفصل العنصري في الأراضي الفلسطينية، والمساهمة في سداد العجز المالي الذي تعاني منه هذه اللجنة، بقيمة 1.5 مليون دولار، كي تستمر في عملها حتى نهاية عام 2016.
- 41- التأكيد على أهمية استمرار العمل العربي والإسلامي المشترك على كافة المستويات لحشد

التأييد الدولي اللازم لتنفيذ ما ورد في الرأي الاستشاري الصادر من محكمة العدل الدولية، وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن جدار الفصل العنصري.

42- دعوة المجتمع الدولي لتحمل مسؤولياته في التصدي لأي عملية تهجير جديدة لأبناء الشعب الفلسطيني نتيجة الممارسات الإسرائيلية وأيضاً إلى تحمل مسؤولياته في تفعيل فتوى محكمة العدل الدولية بشأن إقامة جدار الفصل العنصري، وإحالة ملف الجدار إلى المحكمة الجنائية الدولية تمهيدا لإدراجه ضمن جرائم الحرب المخالفة للقانون الدولي.

رابعاً: الانتفاضة:

43- دعم الهبة الجماهيرية للشعب الفلسطيني في مواجهة العدوان الإسرائيلي على الشعب الفلسطيني وأرضه ومقدساته وممتلكاته، والتي راح ضحيتها حتى الآن مئات الشهداء والجرحى والأسرى.

44- إدانة قيام قوات الاحتلال الإسرائيلي بالإعدامات الميدانية والاعتقالات للأطفال والفتيات والشباب الفلسطينيين، ومطالبة المحكمة الجنائية الدولية وباقي آليات العدالة الدولية بالتحقيق في هذه الجرائم، وإحالة مرتكبيها إلى المحاكمة. وإدانة

السياسة التي تتبعها سلطات الاحتلال بهدم بيوت الشهداء، واحتجاز جنائمينهم ومعاقبة ذويهم.

45- التأكيد على ضرورة سرعة إنهاء الأزمة الإنسانية والاقتصادية التي يعاني منها الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة وخاصة في قطاع غزة، كنتيجة للحصار الجائر الذي تفرضه إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) ومطالبة المجتمع الدولي والمنظمات الدولية أيضاً ممارسة الضغط على إسرائيل من أجل رفع الحصار وفتح المعابر بشكل فوري ودائم لتمكين الشعب الفلسطيني من تلقي المساعدات الإنسانية العاجلة من غذاء ودواء إلى الأرض الفلسطينية المحتلة، وإعادة تأهيل المدارس والمستشفيات ومن ثم إعادة الإعمار.

46- الطلب من الأمانة العامة استمرار التنسيق مع المجتمع الدولي والمنظمات والمجالس الحكومية وغير الحكومية لتركيز الجهود على معالجة الأوضاع المعيشية المتدهورة في الأرض الفلسطينية المحتلة جراء الممارسات والإجراءات القمعية الإسرائيلية بما فيها الحواجز والإغلاقات والحصار وتأثيراتها السلبية خاصة في مجالات الصحة والتعليم والطفولة والإغاثة والاقتصاد بشكل عام.

47- الإشادة بترحيب دولة الكويت باستضافة مؤتمر دولي عن معاناة الطفل الفلسطيني في ظل انتهاك إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) لاتفاقية حقوق الطفل وذلك في شهر أكتوبر/ تشرين أول 2016.

خامساً: الأسرى:

48- الإدانة الشديدة لمواصلة سلطات الاحتلال الإسرائيلي اعتقال واحتجاز آلاف الفلسطينيين بما في ذلك الأطفال والنساء والقادة السياسيين والنواب، ولحملة الاعتقالات التعسفية المستمرة، وسياسة الاعتقال الإداري بحق المواطنين الفلسطينيين، باعتباره مخالفاً لمبادئ القانون الدولي، وكذلك إدانة إقرار الكنيست الإسرائيلي لقانون الإطعام القسري للأسرى والمعتقلين المضربين عن الطعام، واستمرار مطالبة الدول والهيئات الدولية ذات الاختصاص بالعمل الفوري من أجل إدانة ووقف هذه الممارسات التعسفية والانتهاكات الجسيمة لحق الأسرى الفلسطينيين، وضمان إطلاق سراح كافة الأسرى والمعتقلين كجزء من أي حل سياسي.

49- مطالبة الجهات والمؤسسات والهيئات الدولية وهيئات حقوق الإنسان المعنية بتحمل مسؤولياتها بتدخلها الفوري والعاجل لإلزام حكومة إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) بتطبيق القانون الدولي

الإنساني ومعاملة الأسرى والمعتقلين في سجونها وفق ما تنص عليه اتفاقية جنيف الثالثة لعام 1949 بشأن معاملة أسرى الحرب، وإدانة سياسة الاعتقال الإداري لمئات الأسرى الفلسطينيين، وتحميل سلطات الاحتلال المسؤولية الكاملة عن حياة الأسرى الذين يخوضون إضراباً عن الطعام وعن حياة كافة الأسرى، والتحذير من سياسة العقوبات الفردية والجماعية، ومن خطورة الوضع داخل معتقلات الاحتلال، ومن تبعات مصادقة حكومة الاحتلال على مشروع قانون التغذية القسرية للأسرى المضربين عن الطعام، ودعوة المنظمات الدولية إلى العمل على إرغام سلطات الاحتلال الإسرائيلي لإلغاء هذا القانون.

50- دعوة المجتمع الدولي والهيئات الحقوقية الدولية للضغط على سلطة الاحتلال الإسرائيلي للإفراج الفوري عن كافة الأسرى والمعتقلين خاصة الدفعة الرابعة من قُدامى الأسرى، والمرضى والأطفال والنواب والمعتقلين الإداريين، وإجبارها على التخلي عن سياسة العقاب الجماعي الذي يتنافى مع اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 بشأن حماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب.

51- دعوة المجتمع الدولي لإرسال لجنة تحقيق إلى السجون الإسرائيلية للاطلاع على الانتهاكات التي

ترتكب بحق الأسرى، والتأكيد على ضرورة قيام الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقيات جنيف الأربع بإلزام إسرائيل بتطبيق الاتفاقيات على الأراضي الفلسطينية المحتلة وعلى الأسرى والمعتقلين في السجون الإسرائيلية.

52- دعم التوجه الفلسطيني لملاحقة ومساءلة الإسرائيليين على جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية والتي ارتكبت بحق الأسرى وتخالف القانون الدولي الإنساني وقرارات الأمم المتحدة وميثاق روما للمحكمة الجنائية الدولية واتفاقيات جنيف الأربع.

53- دعوة الدول العربية والإسلامية والمؤسسات والأفراد إلى دعم الصندوق العربي لدعم الأسرى الذي تشرف عليه جامعة الدول العربية، والذي أقرته قمة الدوحة الدورة (24) بالقرار رقم 574 فقرة (19) بتاريخ 2013/3/26، وقامت حكومة جمهورية العراق مشكورة بإيداع تبرع بمبلغ 2 مليون دولار للصندوق.

سادساً: اللاجئين:

54- التأكيد على أن قضية اللاجئين الفلسطينيين هي جوهر القضية الفلسطينية، وعلى التمسك بحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة ورفض محاولات التوطين بكافة أشكاله ورفض أي تحركات من

- أطراف دولية من شأنها إسقاط حق العودة، ودعوة الأمانة العامة والدول الأعضاء إلى مواصلة وتكثيف جهودها على الساحة الدولية، وفي الأمم المتحدة، لتأكيد هذا الحق وفقاً لقرارات الشرعية الدولية وخاصة قرار الجمعية العامة رقم 194 (1948) ووفقاً لمبادرة السلام العربية وتأكيد مسؤولية إسرائيل القانونية والسياسية والأخلاقية عن نشوء واستمرار مشكلة اللاجئين الفلسطينيين.
- 55- مطالبة كافة أطراف الصراع في سورية وقف العدوان على مخيمات اللاجئين الفلسطينيين وعدم النزج بهم في أتون المعارك رغم حيادهم منذ بدء الصراع، والتعبير عن بالغ القلق إزاء استمرار الأحداث داخل المخيمات، والمطالبة بإخلائها من السلاح والمسلحين، وفك الحصار عنها وعودة سكانها إليها، وتقديم كل الخدمات الضرورية لدعم اللاجئين الفلسطينيين فيها.
- 56- الدعوة لتوفير مقومات الصمود والحياة الكريمة للاجئين الفلسطينيين في مخيمات اللجوء ورفع الأذى والتمييز الجائر ضدهم.

سابعاً: الأونروا:

- 57- التأكيد على التفويض الممنوح للأونروا وفق قرار إنشائها (قرار الجمعية العامة رقم 302 عام 1949) وعدم المساس بولايتها أو مسؤوليتها

وعدم تغيير أو نقل مسؤوليتها إلى جهة أخرى، والعمل على أن تبقى الأونروا ومرجعيتها القانونية الأمم المتحدة، وكذا التأكيد على ضرورة استمرار الأونروا بتحمل مسؤولياتها في تقديم الخدمات للاجئين داخل المخيمات وخارجها في كافة مناطق عملياتها حتى يتم حل قضية اللاجئين الفلسطينيين حلاً عادلاً وشاملاً وفق ما نصت عليه مبادرة السلام العربية، وقرارات الشرعية الدولية ذات العلاقة وفي مقدمتها قرار الجمعية العامة (194) لعام 1948.

58- التأكيد على أهمية استمرار توفير الدعم المالي اللازم لبرامج ونشاطات وكالة الغوث الدولية الاعتيادية والطارئة، ودعوة الأمانة العامة وبعثاتها في الخارج ومجالس السفراء العرب إلى مواصلة تفعيل قنوات الاتصال المختلفة مع الدول المانحة كافة، لحثها على الوفاء بالتزاماتها المالية تجاه وكالة الغوث الدولية وتمكين الوكالة من القيام بمهامها كاملة وعدم تحميل الدول العربية المضيقة أعباء إضافية تقع أساساً ضمن مسؤولية الأونروا.

59- دعوة الأونروا إلى إيجاد الوسائل الكافية لتوسيع قاعدة الدول المانحة وزيادة الأموال الملزمة بها وفق احتياجات الوكالة مع عدم تقليص لأي خدمات تقدمها الوكالة وفقاً لقرار إنشائها رقم

302 لعام 1949، والاستمرار في إعداد موازنتها حسب أولويات ومتطلبات اللاجئين، والتنسيق مع الدول العربية المضيفة في إعداد وتنفيذ برامجها بما يتوافق مع سياسات تلك الدول، والعمل على إشراك القطاع الخاص في الدول المانحة في تمويل برامج ومشاريع إضافية لتحسين أحوال اللاجئين على ألا يكون ذلك بديلاً لالتزامات الدول المانحة تجاه الأونروا.

60- تحميل سلطات الاحتلال الإسرائيلي مسؤولية الأعباء الإضافية التي تتكبدها الأونروا نتيجة إجراءات الإغلاق والحصار وتقييد حركة إيصال المساعدات لمستحقيها ومطالبتها بالتعويض عن هذه الخسائر.

61- دعوة الأونروا للاستمرار في تحمل مسؤولياتها تجاه اللاجئين الفلسطينيين في سورية وأولئك الذين نزحوا خارجها بتقديم الدعم اللازم لهم، ومناشدة المجتمع الدولي مساندة الأونروا من خلال تقديم التمويل اللازم.

62- دعوة الجهات المانحة للاستجابة للنداء الذي أطلقتته الأونروا لجمع مبلغ 817 مليون دولار لمساعدة اللاجئين الفلسطينيين.

63- الترحيب بزيادة بعض الدول العربية مساهمتها في دعم موازنة الأونروا وحث باقي الدول العربية إلى

زيادة دعمها وزيادة نسبة مساهمتها في ميزانية الأونروا لتصل إلى النسبة المقررة للدول العربية والتي تبلغ 7.73% من موازنة الأونروا وذلك تفعيلاً للقرارات المتعاقبة لمجلس الجامعة على المستوى الوزاري منذ عام 1987، ومنح الأولوية لسداد أنصبة الدول في موازنة الأونروا أولاً، ثم تقديم الدعم الطوعي لباقي المشروعات ثانياً.

ثامناً: التنمية:

- 64- إدانة سياسات وخطط إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) الهادفة إلى السيطرة على موارد وثروات الشعب الفلسطيني الطبيعية، من خلال تقويض الاقتصاد الفلسطيني. ومطالبة المجتمع بالعمل على تمكين الشعب الفلسطيني من السيطرة على كامل موارده وممارسة حقه في التنمية.
- 65- إدانة التدابير الممنهجة التي تفرضها إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) الهادفة إلى استمرار تقويض تنمية الاقتصاد الفلسطيني وذلك لحرمان الشعب الفلسطيني من حقه غير القابل للتصرف في التنمية، وإضعاف حيوية وجدوى اقتصاد دولة فلسطين. والتأييد الكامل لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 69\20 A\RES\ و كذلك القرار رقم 70\12 A\RES\، وبالأخص الفقرة التاسعة من كلا القرارين. ودعوة الدول الأعضاء

لتقديم الدعم السياسي والمالي لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، والتشديد على ضرورة وضع آلية لتوفير الموارد لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، من أجل عمل تقييم وتقدير سنوي شامل ومنهجي ودقيق للتكلفة الاقتصادية للاحتلال الإسرائيلي لدولة فلسطين.

66- دعوة المجتمع الدولي لتحمل مسؤولياته ومواصلة التزامه بتقديم المساعدات للشعب الفلسطيني وسلطته الوطنية وعدم اللجوء إلى فرض شروط سياسية على الجانب الفلسطيني لتقديم تلك المساعدات، وتنفيذ تعهداته الخاصة بدعم الخطط والبرامج التنموية التي أعدتها دولة فلسطين.

67- دعوة الدول العربية الاستمرار بدعم الاقتصاد الفلسطيني وفتح أسواقها أمام التدفق الحر للمنتجات الفلسطينية المنشأ عبر إعفائها من الرسوم الجمركية، وذلك تنفيذاً للقرارات الصادرة بهذا الشأن، ودعوة الجهات المختصة بدولة فلسطين لتزويد الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بتقارير دورية حول الصعوبات التي تعترض تدفق السلع والمنتجات الفلسطينية إلى الدول العربية.

68- العمل على تنفيذ قرارات القمم العربية السابقة والخاصة بإنهاء الحصار الإسرائيلي وإعادة

الإعمار لقطاع غزة، وبخاصة القمة العربية
التنموية (الكويت: يناير/ كانون ثاني 2009)،
والقمة العربية العادية الثانية والعشرين (سرت:
مارس/ آذار 2010)، وبالإشارة إلى نتائج اجتماع
قمة شرم الشيخ لإعمار غزة (مارس/ آذار
2009)، ودعوة كافة المشاركين في مؤتمر شرم
الشيخ لإعمار غزة إلى اجتماع آخر لتنفيذ
الالتزامات المنصوص عليها، وذلك في إطار
الدعم العربي لإنجاح خطوات تحقيق المصالحة
الفلسطينية وانجازها في أسرع وقت.

69- دعوة مؤسسات القطاع الخاص بالدول العربية
للمشاركة الفعالة في الاستثمار في فلسطين ودعم
القطاع الخاص الفلسطيني.

70- تثمين دور مؤسسات التمويل العربية ومنظمات
العمل العربي المشترك في جهودهم المبذولة لدعم
الاقتصاد الفلسطيني وتطوير بنيته المؤسسية،
ودعوتها إلى مضاعفة هذه الجهود بما يتوافق
وأولويات الخطط التنموية الفلسطينية.

(ق.ق: 642 د.ع (27) - 2016/7/25)

- تتحفظ جمهورية السودان حول كل ما ورد بشأن "المحكمة الجنائية الدولية" في هذا القرار،
وقدمت للأمانة العامة مذكرة تفسيرية في هذا الشأن، عُمت على المندوبيات الدائمة بموجب
مذكرة الأمانة العامة (أمانة شؤون مجلس الجامعة) رقم 5/3999 بتاريخ 2016/7/27.

- القضية الفلسطينية والصراع العربي الإسرائيلي ومستجداته: دعم موازنة دولة فلسطين وصمود الشعب الفلسطيني
- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
▪ على مذكرة الأمانة العامة،
▪ وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
▪ وعلى التوصية الصادرة عن الاجتماع الثاني لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2016/7/23 الذي عُقد بنواكشوط،
- وإذ يؤكد على أهمية الالتزام بسداد المساهمات المتوجبة على الدول الأعضاء في دعم موازنة دولة فلسطين وفقاً لقرارات القمم العربية في بيروت (2002)، وشرم الشيخ (2003)، وتونس (2004)، والجزائر (2005)، والخرطوم (2006)، والرياض (2007)، ودمشق (2008)، والدوحة (2009)، وسرت (2010)، وبغداد (2012)، والدوحة (2013)، والكويت (2014)، وشرم الشيخ (2015)،
- وإذ يؤكد على قرارات المجلس على المستوى الوزاري وعلى مستوى المندوبين الدائمين رقم 7224 د.ع (134) بتاريخ 2010/9/16، ورقم 7301 د.ع (135) بتاريخ 2011/3/2، وكذلك القرار الصادر عن الاجتماع الطارئ لمجلس الجامعة على مستوى المندوبين الدائمين رقم 7366 د.ع.

بتاريخ 2011/5/31، وكذلك القرار رقم 7368
د.غ.ع بتاريخ 2011/7/26 الصادر عن مجلس
الجامعة على مستوى المندوبين الدائمين في دورته
غير العادية، وكذلك القرار رقم 7376 د.ع (136)
بتاريخ 2011/9/13، والقرار رقم 7453 د.ع
(137) بتاريخ 2012/3/10، والقرار رقم 7516
د.ع (138) بتاريخ 2012/9/5، والبيان الصادر عن
اجتماع لجنة مبادرة السلام العربية الذي عُقد في
الدوحة بتاريخ 2012/12/9، والقرار الصادر عن
اجتماع مجلس الجامعة على المستوى الوزاري في
دورته غير العادية رقم 7579 بتاريخ 2013/1/13،
والقرار رقم 7588 د.ع (139) بتاريخ 2013/3/6،
والقرار رقم 7660 د.ع (140) بتاريخ 2013/9/1،
والقرار رقم 7730 د.ع (141) بتاريخ 2014/3/9،
والقرار رقم 7797 د.ع (142) بتاريخ 2014/9/7،
والقرار رقم 7857 د.ع (143) بتاريخ 2015/3/9،
والقرار رقم 7924 د.ع (144) بتاريخ
2015/9/13، والقرار رقم 7995 د.ع (145)
بتاريخ 2016/3/11،

يقرر

1- التأكيد على دعوة الدول العربية الالتزام بمقررات
الجامعة العربية وبتفعيل شبكة أمان مالية بأسرع

وقت ممكن بمبلغ مائة مليون دولار شهرياً لدولة فلسطين، وذلك دعماً لدولة فلسطين في مواجهتها للضغوطات والأزمات المالية التي تتعرض لها بفعل استمرار إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) باتخاذ إجراءات اقتصادية ومالية عقابية، من بينها احتجاز أموال الضرائب الفلسطينية واقتطاعها لجزء كبير منها بشكل يتنافى مع كافة القوانين والمواثيق الدولية والاتفاقيات بين الجانبين.

2- توجيه الشكر إلى الدول العربية التي أوفت بالتزاماتها في دعم موازنة دولة فلسطين، ودعوة باقي الدول العربية إلى الوفاء بالمتأخرات المستحقة عليها بأقصى سرعة، والتأكيد على أهمية استمرار الدول العربية في دعم موازنة دولة فلسطين.

3- دعوة الدول العربية الشقيقة الالتزام بتحويل الأموال التي تعهدت بها في مؤتمر القاهرة لإعادة بناء ما دمره الاحتلال خلال الحرب التي شنها على قطاع غزة صيف 2014. ودعوته مجدداً للإيفاء بالتزامات التي تعهدت بها الدول العربية الشقيقة خلال القمم العربية.

4- توجيه الشكر للمملكة العربية السعودية والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وللدول الأعضاء التي أوفت بالتزاماتها ومساهماتها كلياً أو جزئياً في دعم موارد صندوقي الأقصى وانتفاضة القدس وفقاً لقرارات قمة القاهرة غير العادية لعام 2000، وفي تقديم الدعم الإضافي للصندوقين وفق مقررات قمة بيروت في دورتها العادية (14) عام 2002، وتفعيل قرار قمة سرت في دورتها العادية (22) عام 2010 بدعم القدس، ودعوة الدول العربية التي لم تف بالتزاماتها تجاه الدعم الإضافي سرعة الوفاء بهذه الالتزامات.

5- دعوة الدول العربية لدعم موازنة دولة فلسطين لمدة عام تبدأ من 2016/4/1 وفقاً للآليات التي أقرتها قمة بيروت 2002.

(ق.ق: 643 د.ع (27) - (2016/7/25)

- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
▪ على مذكرة الأمانة العامة،
▪ وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
▪ وعلى قرارات مجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم 7161 د.ع (133) بتاريخ

القضية الفلسطينية
والصراع العربي
الإسرائيلي
ومستجداته:

الجولان العربي
السوري المحتل

2010/3/3، ورقم 7230 د.ع (134) بتاريخ
2010/9/16، ورقم 7306 د.ع (135) بتاريخ
2011/3/2، ورقم 7381 د.ع (136) بتاريخ
2011/9/13، ورقم 7457 د.ع (137) بتاريخ
2012/3/10، ورقم 7521 د.ع (138) بتاريخ
2012/9/5، ورقم 7593 د.ع (139) بتاريخ
2013/3/6، ورقم 7665 د.ع (140) بتاريخ
2013/9/1، ورقم 7735 د.ع (141) بتاريخ
2014/3/9، ورقم 7802 د.ع (142) بتاريخ
2014/9/7، ورقم 7862 د.ع (143) بتاريخ
2015/3/9، ورقم 7928 د.ع (144) بتاريخ
2015/9/13، ورقم 7999 د.ع (145) بتاريخ
2016/3/11، ورقم 8041 (د.غ.ع) بتاريخ
2016/4/21

- وإذ يؤكد على قراراته السابقة في هذا الشأن،
وآخرها قرار قمة شرم الشيخ رقم 619 د.ع (26)
بتاريخ 2015/3/29،

يقرر

1- تأكيد الدول العربية دعمها ومساندتها الحازمة
لمطلب سورية العادل وحققها في استعادة كامل
الجولان العربي السوري المحتل إلى خط الرابع
من يونيو/ حزيران 1967، استناداً إلى أسس

عملية السلام، وقرارات الشرعية الدولية، والبناء على ما أنجز في إطار مؤتمر السلام الذي انطلق في مدريد عام 1991.

2- التأكيد مجدداً على قرار مجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم 4126 بتاريخ 13/2/1982 وقراراته اللاحقة وآخرها القرار رقم 7999 د.ع (145) بتاريخ 11/3/2016 وقرارات القمم العربية وخاصة القرار رقم 619 د.ع (26) الصادر عن قمة شرم الشيخ بتاريخ 29/3/2015 والذي ينص على رفض كل ما اتخذته سلطات الاحتلال الإسرائيلي، من إجراءات تهدف إلى تغيير الوضع القانوني والطبيعي والديمغرافي للجولان العربي السوري المحتل، واعتبار الإجراءات الإسرائيلية لتكريس سيطرتها عليه غير قانونية ولاغية وباطلة، وتشكل خرقاً للاتفاقيات الدولية ولميثاق الأمم المتحدة وقراراتها، ولاسيما قرار مجلس الأمن رقم 497 (1981)، وقرار الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين رقم 63/99 بتاريخ 5/12/2008 والذي أكد على أن قرار إسرائيل في 14/12/1981 بضم الجولان العربي السوري المحتل غير قانوني ولاغ وباطل وغير ذي أثر قانوني ويشكل انتهاكاً خطيراً لقرار مجلس الأمن رقم 497 (1981) وكذلك

قرار الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين رقم 64/21 بتاريخ 2009/12/2، وكذلك قرارات الجمعية العامة رقم 65/18 بتاريخ 2010/11/25، ورقم 65/106 بتاريخ 2010/12/10، ورقم 66/19 بتاريخ 2011/12/1، وقراراتها المتعاقبة وآخرها قرار رقم 70/17 بتاريخ 2015/11/15، وقرار مجلس حقوق الإنسان رقم A/HRC/RES/31/25 بتاريخ 2016/3/24، وتقرير الأمين العام للأمم المتحدة المقدم للجمعية العامة رقم A/68/371 بتاريخ 2013/9/9 عن الحالة في الشرق الأوسط والمتضمن بند الجولان السوري المحتل، وتقرير الأمين العام للأمم المتحدة المقدم لمجلس حقوق الإنسان رقم 25/37 بتاريخ 2014/1/13، وتقريره المقدم لمجلس الأمن عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك رقم 2016/520 بتاريخ 2016/6/8.

- 3- التأكيد من جديد أن استمرار احتلال الجولان العربي السوري المحتل منذ عام 1967 يشكل تهديداً مستمراً للسلام والأمن في المنطقة والعالم.
- 4- إدانة الممارسات الإسرائيلية في الجولان العربي السوري المحتل المتمثلة في الاستيلاء على الأراضي والموارد الطبيعية، ومنها نهب الموارد

المائية وإقامة السدود واستنزاف وسحب مياه بحيرة مسعدة وطبريا والحولة وتحويلهم إلى مزارع المستوطنين، وحرمان المزارعين السوريين من أهم مصادر المياه لري مزارعهم وسقاية مواشيمهم، وكذلك سعيها المحموم لنهب ثروات الجولان العربي السوري المحتل من خلال التنقيب الكثيف عن النفط واستخراجه واعتبار تلك الثروات ملكا خالصا لأبناء الجولان العربي السوري المحتل وهو ما أقرته المواثيق والاتفاقيات وقرارات الشرعية الدولية.

5- تأكيد الموقف العربي بالتضامن الكامل مع سورية ولبنان، والوقوف معهما في مواجهة الاعتداءات والتهديدات الإسرائيلية المستمرة ضدهما، واعتبار أي اعتداء عليهما اعتداء على الأمة العربية.

6- دعم صمود المواطنين العرب في الجولان العربي السوري المحتل والوقوف إلى جانبهم في تصديهم للاحتلال الإسرائيلي وممارساته القمعية، وإصرارهم على التمسك بأرضهم وهويتهم العربية السورية، والتأكيد على ضرورة تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 على مواطني الجولان العربي السوري المحتل وإدانة سلطات الاحتلال الإسرائيلي وانتهاكاتها الصارخة لجميع حقوق

المواطنين السوريين الواقعين تحت الاحتلال في الجولان كباراً وصغاراً بموجب مبادئ القانون الدولي وقواعد الشرعية الدولية وما ينجم عن هذا الاحتلال من نزوح آلاف السكان وتشريدهم وسلب أراضيهم وانفصال الأسر وانعكاس ذلك الوضع على حياة الأطفال وتربيتهم إضافة إلى انتهاكات أخرى عديدة في مجال حقوق الطفل (والتي تتعارض مع الالتزامات الدولية الناشئة عن الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل).

7- دعوة إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) إلى الكف عن فرض المواطنة الإسرائيلية وبطاقات الهوية الإسرائيلية على المواطنين السوريين في الجولان العربي السوري المحتل، والتوقف فوراً عن تدابيرها القمعية ضدهم وعن جميع الممارسات الأخرى التي تعوق تمتعهم بحقوقهم الأساسية وحقوقهم المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

8- مطالبة الأمم المتحدة ومجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان، ضمان احترام إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) لاتفاقية جنيف الرابعة، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والعمل على تسهيل قيام سكان الجولان العربي السوري المحتل بزيارة أهليهم وأقاربهم في الوطن الأم

سورية عبر معبر القنيطرة وبإشراف اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

-9-

إدانة الممارسات والاستفزازات التي تقوم بها قوات الاحتلال الإسرائيلي في الجولان العربي السوري المحتل والتنديد بالتصريحات العدوانية والتصعيدية وغير المسؤولة الصادرة مؤخرا عن رئيس حكومة الاحتلال الإسرائيلي بشأن الجولان العربي السوري المحتل، وكذلك قيام حكومة الاحتلال الإسرائيلي بعقد اجتماعها فيه واعتبار تلك الخطوة التصعيدية عملا منافيا لقواعد القانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية ذات الصلة وتحديدا صارخا لإرادة المجتمع الدولي وقرار مجلس الأمن رقم 497 (1981)، والذي أعتبر بكل وضوح أن فرض إسرائيل لقوانينها وسلطاتها وإدارتها في مرتفعات الجولان العربي السوري المحتل هي إجراءات لاغية وباطلة وغير ذات اثر قانوني كما أن تلك الإجراءات تمثل خرقا فاضحا لقراري مجلس الأمن 242 (1967)، و338 (1973)، إضافة إلى القرارات الأخيرة ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة والرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية عام 2004 في هذا الشأن، وان تلك الأعمال تعتبر تهديدا مباشرا للسلام والأمن الدوليين وتجهض

- كافة المشاريع والجهود الدولية الهادفة إلى تحقيق سلام دائم وعادل وشامل في المنطقة.
- 10- دعوة إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) إلى إطلاق سراح الأسرى السوريين فوراً من السجون والمعتقلات الإسرائيلية الذين اعتُقل البعض منهم منذ ما يزيد على 29 عاماً وأن تعاملهم معاملة تتفق مع القانون الدولي الإنساني، ومطالبة المجتمع الدولي والجهات الدولية ومنظمات حقوق الإنسان إلى كشف تلك الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الأسرى الجولانيين وإدانة تلك الممارسات والضغط على إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) بالسماح لمندوبي اللجنة الدولية للصليب الأحمر بزيارة الأسرى العرب السوريين في المعتقلات الإسرائيلية برفقة أطباء متخصصين للوقوف على حالتهم الصحية البدنية والعقلية وحماية أرواحهم واعتبار استمرار اعتقالهم انتهاكاً سافراً لقرارات الأمم المتحدة وللقانون الدولي الإنساني ولأبسط قواعد حقوق الإنسان.
- 11- التمسك بقرارات الشرعية الدولية المتعاقبة وآخرها قرار الجمعية العامة رقم 70/17 بتاريخ 2016/11/25 الذي تضمن عدم مشروعية النشاط الاستيطاني والأنشطة الإسرائيلية الأخرى في الجولان العربي السوري المحتل منذ عام 1967.

12- مطالبة إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) بالالتزام بقرار الجمعية العامة المشار إليه والذي تضمن إعادة تأكيد ما قررته من أن جميع الأحكام ذات الصلة بالموضوع من الأنظمة المرفقة باتفاقية لاهاي الرابعة لعام 1907 واتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ما زالت تنطبق على الأرض السورية التي تحتلها إسرائيل منذ عام 1967، وتهيب بالأطراف في الاتفاقيتين احترام التزاماتها بموجب هذين الصكين في جميع الظروف وكفالة احترامها.

13- حث المجتمع الدولي على التمسك بقرارات الشرعية الدولية الراضة للنشاط الاستيطاني الإسرائيلي في الجولان العربي السوري المحتل، وذلك من خلال إدانة ممارسات الحكومة الإسرائيلية التي تعمل على استقطاب آلاف العائلات الإسرائيلية للاستيطان في الجولان العربي السوري المحتل والتي كان آخرها الحملة الاستيطانية التي قام بها ما يسمى المجلس الإقليمي للجولان، تحت شعار "تعال إلى الجولان"، والذي يُشار إليه باسم "مشروع المزارع" والكف عن تغيير الطابع العمراني والتكوين الديمغرافي والهيكل المؤسسي والوضع القانوني للجولان السوري المحتل، والتأكيد على وجوب السماح

للنازحين من سكان الجولان السوري المحتل بالعودة إلى ديارهم واستعادة ممتلكاتهم.

14- إدانة سياسة حكومة الاحتلال الإسرائيلي التي دمرت عملية السلام، وأدت إلى التصعيد المستمر للتوتر في المنطقة، ودعوة المجتمع الدولي إلى حمل إسرائيل (القوة القائمة بالاحتلال) على تطبيق قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالانسحاب الإسرائيلي التام من الجولان العربي السوري المحتل ومن جميع الأراضي العربية المحتلة، إلى خط الرابع من يونيو/ حزيران 1967.

(ق.ق: 644 د.ع (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
- وعلى قرار مجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم 7738 د.ع (141) بتاريخ 2014/3/9 بشأن الانعكاسات السلبية والخطيرة المترتبة على لبنان جراء أزمة النازحين السوريين،

القضية الفلسطينية والصراع العربي الإسرائيلي ومستجداته:

التضامن مع لبنان ودعمه

- وعلى قرارات مجلس الجامعة على المستوى الوزاري وآخرها قراره رقم 8000 د.ع (145) بتاريخ 2016/3/11،
- وعلى التوصية الصادرة عن الاجتماع الثاني لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2016/7/23 الذي عُقد بنواكشوط،
- وإذ يؤكد على قرارات مؤتمرات القمة العربية وآخرها قمة شرم الشيخ (2015)، ولاسيما القرار رقم 599 د.ع (25) بتاريخ 2014/3/26 المتعلق بدعم الجيش اللبناني،
- وإذ يشير إلى آخر التطورات الداخلية والإقليمية والدولية المتعلقة بلبنان،
- واستناداً إلى القرارات الدولية ذات الصلة التي تلتزم بها حكومة لبنان، ولاسيما القرار 1701 المبني على القرارين رقم 425 ورقم 426 بكامل مندرجاته،

يقرر

- 1- تجديد التضامن الكامل مع لبنان وتوفير الدعم السياسي والاقتصادي له ولمؤسساته الدستورية بما يحفظ الوحدة الوطنية اللبنانية وأمن واستقرار لبنان وسيادته على كامل أراضيه، وتأكيد حق اللبنانيين في تحرير أو استرجاع مزارع شبعا وتلال كفر شوبا اللبنانية والجزء اللبناني من بلدة

العجز، وحقهم في مقاومة أي اعتداء بالوسائل المشروعة، والتأكيد على أهمية وضرة التفريق بين الإرهاب والمقاومة المشروعة ضد الاحتلال الإسرائيلي التي هي حق أقرته المواثيق الدولية ومبادئ القانون الدولي، وعدم اعتبار العمل المقاوم عملاً إرهابياً.

2- دعم موقف لبنان في مطالبته المجتمع الدولي تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1701 المبني على القرارين رقم 425 ورقم 426 عبر وضع حد نهائي لانتهاكات إسرائيل ولتهديداتها الدائمة له ولمنشآته المدنية وبنيته التحتية.

3- الترحيب وتأكيد الدعم للخلاصات الصادرة عن الاجتماعات المتتالية لمجموعة الدعم الدولية للبنان وآخرها الاجتماع الذي انعقد على هامش الدورة السبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة في 2015/9/30.

4- الإشادة بالدور الوطني الذي يقوم به الجيش اللبناني والقوى الأمنية اللبنانية في صون الاستقرار والسلم الأهلي ودعم الجهود المبذولة من أجل بسط سيادة الدولة اللبنانية حتى الحدود المعترف بها دولياً، وتثمين التضحيات التي يقدمها الجيش اللبناني في مكافحة الإرهاب ومواجهة التنظيمات الإرهابية والتكفيرية،

وخاصةً تلك التي وردت في قرار مجلس الأمن رقم 2170 (2015)، وإدانة الاعتداءات النكراء التي تعرض لها في أكثر من منطقة لبنانية، والترحيب بالمساعدات التي قدمتها دول شقيقة وصديقة للبنان وفي طليعتها المملكة العربية السعودية وحث جميع الدول على تعزيز قدرات الجيش اللبناني وتمكينه من القيام بالمهام الملقة على عاتقه، كونه ركيزة لضمان الأمن والاستقرار والسلم الأهلي في لبنان، وإدانة خطف العسكريين اللبنانيين من قبل تنظيمات إرهابية والاستمرار باحتجازهم منذ أغسطس/ آب 2014 والمطالبة بإطلاق سراحهم بغية إفشال مخططات من يريدون إشعال فتنة داخلية وإقليمية.

5- إدانة جميع الأعمال الإرهابية والتحركات المسلحة والتفجيرات الإرهابية التي استهدفت عدداً من المناطق اللبنانية وأوقعت عدداً من المواطنين الأبرياء، ورفض كل المحاولات الآيلة إلى بث الفتنة وتقويض أسس العيش المشترك والسلم الأهلي والوحدة الوطنية وزعزعة الأمن والاستقرار، وضرورة محاربة التطرف والتعصب والتكفير والاستقطاب الطائفي والتدخل في الشؤون الداخلية اللبنانية، والتعاون التام والتنسيق لمكافحة الإرهاب والقضاء عليه

وتجفيف مصادر تمويله والتعاون في مجال تبادل المعلومات والخبرات وبناء القدرات ومحاسبة مرتكبي الأعمال الإرهابية والجرائم ضد الإنسانية والمحرضين على أعمال العنف والتخريب والاستقطاب الطائفي التي تهدد السلم والأمن وتشديد العقوبات عليهم وانهاج إجراءات احترازية في هذا الشأن.

6- دعم لبنان في تصديه ومقاومته للعدوان الإسرائيلي المستمر عليه وعلى وجه الخصوص عدوان يوليو/ تموز من العام 2006، والترحم على أرواح الشهداء اللبنانيين، واعتبار تماسك ووحدة الشعب اللبناني في مواجهة ومقاومة العدوان الإسرائيلي عليه ضماناً لمستقبل لبنان وأمنه واستقراره، وتوصيف الجرائم الإسرائيلية بجرائم حرب تستوجب ملاحقة مرتكبيها وتحميل إسرائيل المسؤولية الكاملة عن اعتداءاتها، وإلزامها بالتعويض للجمهورية اللبنانية وللمواطنين اللبنانيين والترحيب بالقرارات التي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة حول "البقعة النفطية على الشواطئ اللبنانية" وآخرها القرار رقم 194/70 تاريخ 2015/12/22، والذي يقضي بدفع إسرائيل تعويضات مالية عن الأضرار التي لحقت بلبنان جراء قصف إسرائيل لمحطة

الجية للطاقة الكهربائية في حرب يوليو/ تموز
2006.

7- إدانة الاعتداءات الإسرائيلية على السيادة اللبنانية
براً وبحراً وجواً، منها:

- الخرق الإسرائيلي للمجتمع اللبناني عن طريق زرع العملاء ونشر شبكات التجسس.
- الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق لبنان السيادية والاقتصادية في مياهه الإقليمية ومنطقته الاقتصادية الخالصة وفي ثروته النفطية والغازية المتواجدة ضمن مناطقه البحرية.
- الحرب الالكترونية المتناهية الأبعاد التي تشنها إسرائيل ضد الجمهورية اللبنانية عبر الزيادة الملحوظة في عدد الأبراج والهوائيات وأجهزة الرصد والتجسس والمراقبة التي تهدف إلى القرصنة والتجسس على كافة شبكات الاتصالات والمعلوماتية اللبنانية.
- امتناع إسرائيل عن تسليم كامل المعلومات الصحيحة والخرائط المتعلقة بمواقع الذخائر غير المتفجرة كافة، بما فيها كمية وأنواع القنابل العنقودية التي ألقتها بشكل عشوائي على المناطق المدنية الآهلة بالسكان إبان عدوانها على لبنان في صيف العام 2006.

8- تأكيد المجلس على:

- ضرورة الحفاظ على الصيغة اللبنانية التعددية الفريدة القائمة على المناصفة بين المسلمين والمسيحيين وكذلك صيغة التعايش بين الأديان والحوار بينها والتسامح وقبول الآخر وإدانة نقيضها الحضاري الصارخ الذي تمثله التنظيمات الإرهابية الإلغائية كداعش وجبهة النصرة بما ترتكبه من جرائم بحق الإنسانية والتي تحاكي إسرائيل في سياساتها الإقصائية القائمة على يهودية الدولة وممارساتها العدوانية تجاه المسلمين والمسيحيين.
- دعم المؤسسات الدستورية اللبنانية في تعزيز حضور لبنان العربي والدولي ونشر رسالته الحضارية وتنوعه الثقافي، لاسيما في مواجهة إسرائيل، والحفاظ على الأقليات كمكونات أصلية وأساسية في النسيج الاجتماعي لدول المنطقة وضرورة صون حقوقها ومنع استهدافها من قبل الجماعات الإرهابية وتوصيف الجرائم المرتكبة بحقها بجرائم ضد الإنسانية.
- دعم المؤسسات الدستورية اللبنانية في المضي بالالتزام بأحكام الدستور لجهة رفض التوطين والتمسك بحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم، وتثمين الموقف الواضح والثابت للشعب وللقيادة الفلسطينية

الرافض لتوطين اللاجئين الفلسطينيين في
الدول المضيفة، خاصةً في لبنان.

▪ حرص الحكومة اللبنانية على احترام قرارات
الشرعية الدولية وعلى جلاء الحقيقة وتبنيها
في جريمة اغتيال الرئيس الشهيد رفيق
الحريري ورفاقه، بعيداً عن أي تسييس أو
انتقام وبما لا ينعكس سلباً على استقرار لبنان
ووحدة وسلمه الأهلي.

▪ دعم جهود الحكومة اللبنانية في متابعة قضية
تغيب سماحة الإمام موسى الصدر ورفيقه
الشيخ محمد يعقوب والصحافي عباس بدر
الدين، من أجل التوصل إلى تحريرهم والعمل
على مساءلة مسؤولي النظام الليبي السابق
لوضع حد لهذه الجريمة.

9- ترحيب المجلس:

▪ بالجهود التي يبذلها لبنان حكومةً وشعباً حيال
موضوع النازحين السوريين الوافدين إلى
لبنان لجهة استضافتهم رغم إمكاناته
المحدودة، والتأكيد على ضرورة مؤازرة
ودعم لبنان في هذا المجال وتقاسم الأعباء
والأعداد معه، ووقف تزايد تلك الأعباء
والأعداد من النازحين والتشديد على أن يكون
وجودهم مؤقتاً لما في الأمر من تهديد كياتي

ووجودي للبنان والسعي بكل ما أمكن لتأمين عودتهم إلى بلادهم في أقرب وقت ممكن، والإشادة بالمحاولات الحثيثة التي تبذلها الحكومة اللبنانية لتقليص أعداد النازحين السوريين الموجودين على الأراضي اللبنانية وتوفير أمن اللبنانيين والسوريين وتخفيف الأعباء عن شعب لبنان واقتصاده، بعد أن أصبح على شفير انفجار اجتماعي واقتصادي وأمنى يهدد وجوده.

- بتوجه لبنان إلى القضاء الدولي من أجل إدانة جرائم الحرب التي ارتكبتها إسرائيل في غزة، والجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبتها ويرتكبها الإرهاب في العراق.
- بجهود الحكومة اللبنانية الهادفة إلى السير في تطبيق وتطوير سياسة الإصلاح الاقتصادي وتعزيز النمو الاقتصادي المستدام في لبنان، بهدف تحديث بنية الاقتصاد الوطني والحفاظ على استقراره وتعزيز فرص نموه.
- بالحوار القائم بين الأطراف السياسية اللبنانية لتجاوز الخلافات وتخفيف حدة الاحتقان السياسي والدفع بالوفاق الوطني وصيغة العيش المشترك وتفعيل العمل الحكومي والمؤسسات الدستورية، وخلق الأجواء

اللازمة لإجراء الانتخابات الرئاسية احتراماً
للدستور وتطبيقاً لمبدأ تداول السلطة الذي
تقتضيه طبيعة نظام لبنان الديمقراطي.

10- الإشادة بالجهود الدؤوبة والمستمرة التي يقوم
بها الأمين العام لجامعة الدول العربية دعماً
وتأييداً للجمهورية اللبنانية بالتشاور مع الدول
العربية والمؤسسات الدستورية اللبنانية ومختلف
القوى السياسية من أجل تكريس الاستقرار
وتعزيز النمو الاقتصادي المستدام في لبنان حفاظاً
على وحدته وأمنه واستقراره وتمكيناً له من
مواجهة الأخطار وذلك احتراماً ومتابعةً وتنفيذاً
لمقررات الحوار الوطني الصادرة عن طاولة
الحوار في مجلس النواب وعن هيئة الحوار
الوطني في القصر الجمهوري في بعدا.

(ق.ق: 645 د.ع (27) - 2016/7/25)

- تحفظ مملكة البحرين على هذا القرار نظراً لما يتحملة ما يسمى حزب الله اللبناني الإرهابي، والعضو في الحكومة اللبنانية من مسؤولية كاملة في السعي لتقويض السلم الأهلي وزعزعة الأمن والاستقرار عبر إثارة الفتنة الطائفية ودعم الإرهاب والتدخل السافر في الشؤون الداخلية لعددٍ من الدول العربية. مؤكدة وقوفها ومساندتها للشعب اللبناني الشقيق وحقه بالعيش في دولة مستقرة ذات سيادة بعيداً عن التدخلات الخارجية.
- المملكة العربية السعودية تتأى بنفسها عن هذا القرار وتؤيد تحفظ مملكة البحرين.
- دولة الإمارات العربية المتحدة تتأى بنفسها عن هذا القرار وتؤيد تحفظ مملكة البحرين.
- دولة قطر تتأى بنفسها عن هذا القرار وتؤيد تحفظ مملكة البحرين.

تطورات الأزمة
السورية

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
- وعلى التوصية الصادرة عن الاجتماع الثاني لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2016/7/23 الذي عُقد بنواكشوط،

- واستناداً إلى قرارات مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة رقم 554 د.ع (23) ببغداد بتاريخ 2012/3/29، ورقم 580 د.ع (24) بالدوحة بتاريخ 2013/3/26، ورقم 600 د.ع (25) بالكويت بتاريخ 2014/3/26، ورقم 623 د.ع (26) بشرم الشيخ بتاريخ 2015/3/29، وكافة قرارات المجلس على المستوى الوزاري في هذا الشأن، وآخرها القرار رقم 8006 د.ع (145) بتاريخ 2016/3/11، وقرار المجلس على مستوى المندوبين الدائمين رقم 8042 د.ع.ع بتاريخ 2016/5/4 وبيانات اللجنة الوزارية المعنية بالوضع في سورية،
- وإذ يؤكد مجدداً على موقفه الثابت في الحفاظ على وحدة سورية واستقرارها وسلامتها الإقليمية، وذلك استناداً لميثاق جامعة الدول العربية ومبادئه،

- وإذ يعرب من جديد عن تضامنه التام مع الشعب السوري إزاء ما يتعرض له من انتهاكات خطيرة تهدد وجوده وحياة المواطنين الأبرياء،
- وإذ يجدد التزامه الكامل بالوقوف إلى جانب تطلعات الشعب السوري في الحرية والعدالة والمساواة، وحقه الثابت في اختيار نظام الحكم الذي يحقق آماله ويلبي طموحاته في إرساء الأمن والسلم في مختلف أرجاء سورية،
- وإذ يرحب مجدداً بالجهود التي تبذلها مجموعة الدعم الدولية لسورية لتهيئة الظروف الملائمة لاستئناف عملية المفاوضات بين المعارضة والحكومة السورية الهادفة إلى تشكيل هيئة حكم انتقالي ذات صلاحية تنفيذية كاملة، وفقاً لما جاء في بيان مؤتمر جنيف (1) بتاريخ 2012/6/30، وبيان مجموعة الدعم الدولية لسورية بفيينا بتاريخ 2015/10/30 و2015/11/14 والذي أيدهما قرار مجلس الأمن رقم 2254 (2015) إلى جانب بيان المجموعة بتاريخ 2016/2/11 في ميونخ والذي أيده قرار مجلس الأمن رقم 2286 (2016)، وبيان فيينا بتاريخ 2016/5/17 وبما يُلبّي تطلعات الشعب السوري بكافة فئاته وأطيافه،
- وإذ يكرر موقفه الثابت على أن الحل الوحيد الممكن للأزمة السورية يتمثل في الحل السياسي من خلال

عملية سياسية جامعة تلبي تطلعات الشعب السوري،
وفقاً لما نص عليه البيان الختامي لمؤتمر جنيف
(1) الصادر بتاريخ 2012/6/30،

- وبعد استماعه إلى مداخلات القادة والسادة رؤساء
الوفود والسيد الأمين العام،

يُقرّر

1- الإعراب عن القلق الشديد من تداعيات تصعيد
الأعمال العسكرية التي تشهدها مختلف أنحاء
سورية، والتي من شأنها أن تؤدي إلى انهيار
ترتيبات وقف الأعمال العدائية التي تم الاتفاق
عليها في اجتماعات مجموعة الدعم الدولية
لسورية، ومطالبة مجلس الأمن بتحمل مسؤولياته
الكاملة في حفظ الأمن والسلم، والعمل على اتخاذ
الإجراءات والتدابير المناسبة لتنفيذ قراري مجلس
الأمن رقم 2254(2015) ورقم 2268(2016)
القاضيان بإيقاف الأعمال القتالية وإطلاق النار في
جميع أنحاء سورية.

2- حث مجموعة الدعم الدولية لسورية على تكثيف
جهودها ومواصلة مساعيها لتنفيذ ما ورد في
بيان مؤتمر جنيف (1) بتاريخ 2012/6/30،
وبيانات فيينا الصادرة عن مجموعة الدعم الدولية
لسورية في 2015/10/30 و 2015/11/14،

- و17/5/2016، إضافةً إلى بيان ميونخ في 11/2/2016، والعمل على التقيد بالمبادئ والآليات التي تم الاتفاق عليها والواردة في تلك البيانات، وعلى نحو خاص ما يتعلق منها بآلية تثبيت وقف إطلاق النار والأعمال العدائية، وآلية توفير المساعدات الإنسانية، وتوفير الأجواء الملائمة لاستئناف عملية المفاوضات في جنيف تحت رعاية الأمم المتحدة والهادفة إلى تشكيل هيئة حكم انتقالي ذات صلاحيات تنفيذية كاملة.
- 3- الإعراب عن إدانة واستنكار ممارسات النظام السوري الوحشية ضد السكان المدنيين العزل في حلب وريفها، وضد المواطنين السوريين في كل أنحاء سورية، واعتبار عمليات القصف الجوي والمجازر والجرائم المستمرة التي يقوم بها في حلب وغيرها من المدن السورية انتهاكاً صارخاً لمعاهدات جنيف والقانون الدولي الإنساني.
- 4- إدانة العمليات والجرائم الإرهابية ضد المدنيين في مختلف المناطق السورية والتي ترتكبها التنظيمات والجماعات الإرهابية كداعش وجبهة النصرة المرتبطة بالقاعدة وغيرها من التنظيمات الإرهابية.
- 5- العمل على تقديم كل الذين ارتكبوا أو شاركوا في المجازر والجرائم الوحشية ضد المواطنين

الأبرياء في حلب وغيرها من المناطق السورية إلى العدالة الدولية.

6- الطلب من المجموعة العربية في جنيف التنسيق الوثيق مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، لاتخاذ كافة الإجراءات الكفيلة بإيقاف الانتهاكات الدائمة لحقوق الإنسان التي يرتكبها النظام السوري، بما في ذلك توفير الحماية اللازمة للأطفال والنساء ومنع استهداف المستشفيات والمؤسسات المدنية وفقاً للقانون الدولي الإنساني.

7- الإعراب عن المساندة الكاملة للإجراءات والتدابير التي اتخذتها المملكة الأردنية الهاشمية لحماية أمنها الوطني وأمن مواطنيها بعد الاعتداء الإرهابي الذي استهدف نقطة حدودية في منطقة الركبان على الحدود الأردنية السورية، ومطالبة المجتمع الدولي بتحمل مسؤولياته حيال موضوع اللاجئين السوريين، والإعراب عن الشكر والتقدير للمملكة الأردنية الهاشمية على ما تبذله من جهود في هذا الشأن.

8- الترحيب بالنتائج الإيجابية للاجتماع الموسع للمعارضة السورية الذي عقد تحت رعاية المملكة العربية السعودية بالرياض بتاريخ 8 و9/12/2015، وما سبقه من اجتماعات لأطراف

من المعارضة السورية في القاهرة وموسكو والهادفة إلى توحيد رؤية المعارضة السورية حول خطوات الحل السياسي المنشود للأزمة السورية من خلال عملية سياسية يتولاها السوريون بأنفسهم، وعلى أساس تطبيق بيان جنيف (1) والبيانات الصادرة عن المجموعة الدولية لدعم سورية وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

9- الإشادة بدور حضرة صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح أمير دولة الكويت في استضافة دولة الكويت للمؤتمرات الدولية الأولى والثاني والثالث للمانحين لدعم الوضع الإنساني في سورية خلال الأعوام 2013 و2014 و2015، ومشاركتها برئاسة المؤتمر الرابع الذي عُقد تحت رعاية الأمم المتحدة في لندن بتاريخ 2016/2/4، حيث وصل إجمالي ما قدمته دولة الكويت من مساهمات في المؤتمرات الأربعة إلى 1.6 مليار دولار، ومناشدة الدول المانحة سرعة الوفاء بالتعهدات التي أعلنت عنها في مؤتمر لندن لدعم الوضع الإنساني في سورية، وبالخصوص فيما يتعلق بتوفير الدعم اللازم للدول العربية المجاورة لسورية وغيرها من الدول العربية المضيفة للاجئين والنازحين السوريين، وذلك لمساندتها في تحمل الأعباء الملقاة على عاتقها في مجالات

توفير أعمال الإغاثة وتقديم المساعدات الإنسانية العاجلة لهم.

10- الطلب إلى الأمين العام للجامعة مواصلة مشاوراته واتصالاته مع الأمين العام للأمم المتحدة ومبعوثه الخاص السيد ستيفان دي مستورا، وكذلك مع مختلف الأطراف المعنية من أجل تكثيف الجهود المبذولة لتهيئة الأجواء الملائمة لاستئناف جولات مفاوضات جنيف الهادفة إلى إقرار خطوات الحل السياسي الانتقالي للأزمة السورية وفقاً لما جاء في بيان مؤتمر جنيف (1) بتاريخ 2012/6/30، وبيانات مجموعة الدعم الدولية لسورية وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

11- الطلب من اللجنة الوزارية الخاصة بسورية والأمين العام مواصلة الجهود والمشاورات مع مختلف الأطراف الإقليمية والدولية المعنية بالوضع في سورية، وعرض نتائج تلك الجهود على الدورة القادمة لمجلس الجامعة على المستوى الوزاري.

(ق.ق: 646 د.ع (27) - 2016/7/25)

(*) التأكيد على الموقف اللبناني حول النأي ببلدان عن الأزمة السورية أملاً في الوصول إلى توافق سوري - سوري وتشجيعاً للحل السياسي في سورية.

تطورات الوضع
في دولة ليبيا

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
 - وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
 - وعلى ما جاء بالقرار الصادر عن القمة العربية العادية (26) المنعقدة في شرم الشيخ بتاريخ 2015/3/29،
 - وعلى قرارات المجلس وآخرها القرار رقم (8045) في دورته غير العادية على المستوى الوزاري بتاريخ 2016/5/28،
 - وعلى التوصية الصادرة عن الاجتماع الثاني لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2016/7/23 الذي عُقد بنواكشوط،
- وإذ يؤكد مجددا على ضرورة الالتزام باحترام وحدة وسيادة ليبيا وسلامة أراضيها، وحماية مواطنيها، والحفاظ على استقلالها السياسي، وعلى رفض التدخل الخارجي والعسكري في الشأن الليبي،

يقرر

- 1- الترحيب مجددا ببدء المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني مباشرة أعماله من العاصمة طرابلس،

واعتبار قرار المجلس الرئاسي رقم 4 لسنة 2016 بتشكيل حكومة الوفاق الوطني خطوة هامة نحو تنفيذ بنود الاتفاق السياسي الليبي الذي تم التوقيع عليه في مدينة الصخيرات بالمملكة المغربية.

2- تجديد الدعوة للدول الأعضاء إلى تقديم الدعم السياسي والمعنوي والمادي لحكومة الوفاق الوطني الليبي بوصفها الحكومة الشرعية الوحيدة لليبيا والامتناع عن التواصل مع أجسام تنفيذية أخرى موازية لها، والترحيب بقرار المجلس الرئاسي رقم 12 لسنة 2016 الخاص بتفويض المرشحين كوزراء لحكومة الوفاق الوطني إلى حين اعتماد الحكومة من قبل مجلس النواب وأدائها القسم القانوني، وكذلك الدعوة لمساعدتها بشكل عاجل لتفعيل وتأهيل المؤسسات الأمنية والعسكرية والمدنية ودعمها بالخبرات وتزويدها بالمعدات اللازمة في المجالات التي يحددها المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني للاضطلاع بمسؤولياتها الوطنية الملحة وكذلك الالتزام بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة وآخرها القرارين رقم (2015)2259 ورقم (2016)2278.

3- الإشادة بالتقدم الملحوظ الذي حققته القوات التابعة لحكومة الوفاق الوطني الليبي لتحرير مدينة سرت من سيطرة تنظيم داعش، والتأكيد مجددا على

- ضرورة مواجهة الإرهاب بشكل حاسم، وتقديم الدعم للجيش الليبي في مواجهة كافة التنظيمات الإرهابية بما فيها تنظيم داعش وتنظيم القاعدة وأنصار الشريعة وغيرها من التنظيمات المصنفة من قبل الأمم المتحدة كمنظمات إرهابية.
- 4- الترحيب بالبيان الصادر عن الاجتماع الوزاري الدولي من أجل ليبيا في فيينا بتاريخ 2016/5/16، ونتائج الاجتماع الثامن لدول الجوار في تونس بتاريخ 2016/3/22، والتأكيد على أهمية آلية دول الجوار في تعزيز مسار التسوية السياسية في ليبيا.
- 5- دعوة كافة الدول إلى عدم التدخل في الشؤون الداخلية لليبيا، بما في ذلك توريد الأسلحة للجماعات المسلحة، والامتناع عن استخدام الوسائل الإعلامية للتحريض على العنف ومحاولة تقويض العملية السياسية.
- 6- التأكيد على رفض أي تدخل عسكري في ليبيا لعواقبه الوخيمة على هذا البلد والمنطقة بأجمعها، والتشديد على أن أي عمل عسكري موجه لمحاربة الإرهاب يجب أن يتم بناءً على طلب من حكومة الوفاق الوطني وذلك وفقاً لأحكام ميثاق الأمم المتحدة.
- 7- الإشادة بدور دول الجوار ودعوتها إلى الاستمرار في تقديم المساعدة لمنع وصول السلاح إلى

التنظيمات الإرهابية من خلال مراقبة الحدود البرية المشتركة مع دولة ليبيا، وذلك بالتنسيق مع الحكومة الليبية.

8- دعوة الدول الأعضاء إلى المشاركة والمساهمة الفعالة في تحسين الوضع الإنساني المتردي عبر تقديم المساعدات للشعب الليبي من خلال دعم خطة الاستجابة الإنسانية العاجلة التي وضعتها الأمم المتحدة لدعم ليبيا، وذلك بالتنسيق مع حكومة الوفاق الوطني.

9- الطلب إلى الأمين العام مواصلة اتصالاته ومشاوراته مع ممثل الأمين العام للأمم المتحدة إلى ليبيا ومع مختلف الأطراف الليبية ودول الجوار الليبي من أجل تذليل الصعاب التي ما زالت تعترض تنفيذ الاتفاق السياسي الليبي الموقع عليه في مدينة الصخيرات بالمملكة المغربية تحت رعاية الأمم المتحدة.

(ق.ق: 647 د.ع (27) - 2016/7/25)

- تطورات الأوضاع في الجمهورية اليمنية
- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
▪ على مذكرة الأمانة العامة،
▪ وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،

- وعلى قراراته السابقة في هذا الشأن،

يقرر

- 1- التأكيد مجدداً على استمرار دعم الشرعية الدستورية بقيادة فخامة الرئيس عبد ربه منصور هادي رئيس الجمهورية اليمنية وعلى أن أي مشاورات أو مفاوضات لخروج اليمن من الأزمة لابد وأن تنطلق من المبادرة الخليجية وآلياتها التنفيذية ومخرجات مؤتمر الحوار الوطني الشامل وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة خاصةً القرار رقم 2216.
- 2- التأكيد على ثوابت القضية اليمنية المتمثلة في المحافظة على وحدة اليمن واستقلالها وسلامة أراضيها ورفض أي تدخل في شؤونها الداخلية أو فرض أي أمر واقع بقوة السلاح وذلك وفقاً لما أكدت عليه قرارات القمم العربية السابقة والمرجعيات الدولية ذات الصلة.
- 3- التأكيد على المرجعيات المتفق عليها وما تم الالتزام به في أجندة بيبيل السويسرية، وعلى النقاط الخمس المقدمة من المبعوث الأممي السيد إسماعيل ولد الشيخ أحمد وعلى الإطار العام، وعلى أن الأولوية هي لانسحاب من مختلف المناطق والمدن وتسليم الأسلحة وإخلاء مؤسسات الدولة قبل أي شيء آخر.

- 4- التأكيد على ضرورة إطلاق سراح المعتقلين والأسرى والمحتجزين والمختطفين والسجناء السياسيين ومعتقلي الرأي وفي مقدمتهم الصحفيين والناشطين في أقرب وقت ممكن ودون قيد أو شرط.
- 5- التأكيد على استئناف العملية السياسية من حيث توقفت قبل الانقلاب عند مناقشة مسودة الدستور والاستفتاء عليه وإجراء الانتخابات البرلمانية والرئاسية.
- 6- التأكيد على ضرورة وأهمية التزام الميليشيات الانقلابية بالضمانات التي قدمها المبعوث الأممي بناءً على اللقاء الذي تم في الدوحة بين فخامة الرئيس عبد ربه منصور هادي وسمو أمير دولة قطر الشيخ تميم بن حمد بن خليفة آل ثاني والسيد بان كي مون الأمين العام للأمم المتحدة.
- 7- الإشادة العالية بالمواقف الوطنية المسؤولة لوفد حكومة الجمهورية اليمنية إلى المشاورات الجارية في دولة الكويت الشقيقة وما أبداه من نوايا صادقة ومخلصة وحرص على وضع نهاية عاجلة وسريعة للحرب الدائرة وما خلفته وتخلفه من ويلات ودمار ومعاناة إنسانية بالغة السوء.
- 8- إدانة ما يقوم به وفد الميليشيات الانقلابية في المشاورات في دولة الكويت الشقيقة من التفاف

على ما تم الاتفاق عليه وتعتمده المماطلة والتلاعب حيناً والتعنت حيناً آخر الأمر الذي يدل على أنه لم يذهب للتفاوض بمصداقية وإنما بغرض شرعنة الانقلاب وكسب الوقت وإطالة أمد الأزمة والانتشار ميدانياً خاصةً مع قيامه يومياً بارتكاب العديد من الانتهاكات والخروقات اليومية لاتفاقات إيقاف إطلاق النار وإصابة النسيج الاجتماعي اليمني بأفدح الأضرار واستمرار قصف المدنيين وحصارهم ومنع وصول مواد الإغاثة والمساعدات الإنسانية إليهم خاصةً في مدينة تعز.

9- الترحيب والتأييد الكاملين للإجراءات العسكرية التي يقوم بها التحالف العربي للدفاع عن الشرعية في اليمن بقيادة المملكة العربية السعودية الشقيقة بدعوة من فخامة الرئيس عبد ربه منصور هادي رئيس الجمهورية اليمنية واستناداً إلى معاهدة الدفاع العربي المشترك وميثاق جامعة الدول العربية والمادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة وانطلاقاً من مسؤوليته في حفظ سلامة الأوطان العربية وسيادتها واستقلالها.

10- الإعراب عن الشكر والتقدير لما يقوم به مركز خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود ملك المملكة العربية السعودية

الشقيقة للإغاثة، من دور إنساني كبير في تقديم المساعدات الإنسانية السخية إلى المدنيين المتضررين جراء الأزمة الراهنة وتوجيه الشكر إلى دولة قطر الشقيقة على تنظيم واستضافة مؤتمر للإغاثة الإنسانية في اليمن وإلى دولة الإمارات العربية المتحدة الشقيقة على دعمها الدائم والمستمر لليمن، والشكر موصول إلى دولة الكويت ومملكة البحرين وسلطنة عُمان وكافة الدول العربية الشقيقة.

11- دعوة الدول الأعضاء والمجتمع الدولي إلى توفير الدعم اللازم في الجوانب السياسية والأمنية والاقتصادية والمالية لتمكين الجمهورية اليمنية من مواجهة التحديات الماثلة وتلبية احتياجاتها التنموية بشكل عاجل لضمان معالجة الأوضاع الاقتصادية والإنسانية الصعبة التي بلغت حداً لا يمكن احتمالها ولا يجوز السكوت عليه واستكمال الترتيبات المتعلقة بانجاز المرحلة الانتقالية.

12- الدعوة إلى تقديم الدعم الكامل للحكومة اليمنية في حريها المستمرة والمفتوحة ضد الإرهاب والقرصنة.

13- توجيه الشكر وعميق التقدير لدولة الكويت الشقيقة أميراً وحكومةً وشعباً لما وفرته من مناخاتٍ وأجواءٍ ايجابية وما تبذله من جهودٍ لإنجاح المشاورات، وكذلك توجيه الشكر لجامعة

الدول العربية وأمينها العام، وللأمم المتحدة وأمينها العام ومبعوثه الخاص السيد إسماعيل ولد الشيخ أحمد، لما يقومون به من جهودٍ في سبيل إخراج اليمن من الأزمة التي يمر بها.

(ق.ق: 648 د.ع (27) - 2016/7/25)

دعم جمهورية

الصومال الفيدرالية

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
- وعلى التوصية الصادرة عن الاجتماع الثاني لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2016/7/23 الذي عُقد بنواكشوط،
- وإذ يؤكد على قراراته السابقة في هذا الشأن،

يقرر

- 1- الترحيب بالنجاح المتحقق على صعيد مسيرة المصالحة الوطنية الصومالية وجهود إعادة بناء مؤسسات الدولة وانجاز المسؤوليات والمهام المتعلقة بخطة عمل الحكومة المتوافق عليها وطنياً والمؤيدة دولياً والمسماة (رؤية 2016).

2- الإعراب عن التقدير للدور الهام الذي تقوم به بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال (الأميصوم) لدعم جهود الجيش الوطني الصومالي في المحافظة على الأمن والاستقرار في البلاد، وبخاصة الدور المحوري المقدر الذي تقوم به القوات الجيبوتية العاملة في إطار هذه البعثة، وإدانة كافة الأعمال الإجرامية والإرهابية ضد الشعب الصومالي وحكومته و ضد بعثة الاتحاد الأفريقي العاملة في الصومال والمنشآت المدنية والخدمية في البلاد، والترحيب بقرار حكومة جيبوتي تعيين قائداً للأميصوم والتطلع إلى سرعة إيفاده.

3- دعوة الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم العاجل للحكومة الصومالية لإعادة بناء وتأهيل المؤسسات الأمنية والعسكرية، ودعوة مجلس الأمن لرفع الحظر عن توريد السلاح إلى الحكومة الصومالية، كي يتسنى للجيش الوطني القيام بواجبه على أكمل وجه.

4- دعوة الدول الأعضاء والأمانة العامة إلى تقديم الدعم السياسي والفني والمادي للحكومة الفيدرالية الصومالية من أجل مساعدتها في تحقيق رؤيتها نحو إعادة بناء مؤسسات الدولة، بما في ذلك استكمال مراجعة الدستور المؤقت، وترسيخ النظام الفيدرالي، وتشكيل الإدارات

الإقليمية، وتأسيس الأحزاب السياسية وإطلاق النشاط السياسي وإجراء الانتخابات التشريعية والرئاسية خلال هذا العام، وإدانة أي محاولة لعرقلة هذه المسيرة، والترحيب بالتحضيرات والإجراءات المتخذة من أجل عقد الانتخابات التشريعية والرئاسية وفق المواعيد المحددة، والطلب إلى الأمانة العامة دعم المشاورات السياسية القائمة بين الحكومة الصومالية والأقاليم الصومالية المختلفة لتعزيز الوحدة الوطنية.

5- التأكيد مجدداً على تنفيذ قرار مجلس الجامعة على مستوى القمة في شرم الشيخ (قرار رقم ق.ق: 626 د.ع (26) - 2015/3/29) بشأن "تقديم دعم مالي عاجل بقيمة 10 ملايين دولار أمريكي شهرياً لمدة سنة من خلال حساب دعم الصومال المفتوح حالياً في الأمانة العامة، لدعم موازنة الحكومة الصومالية، كي تتمكن من إقامة وإدارة مؤسساتها الفعالة وتنفيذ برامجها في الأمن والاستقرار، ومحاربة الفساد والعنف، وتقديم الخدمات الهامة والضرورية".

6- توجيه الشكر إلى الدول التي سددت مساهماتها في حساب دعم الصومال لدى الأمانة العامة، والتي تقدم دعماً مادياً وفنياً وإنسانياً مباشراً

7- لجمهورية الصومال الفيدرالية، ودعوة الدول الأعضاء التي لم تسدد بعد مساهمتها في هذا الحساب إلى سداد التزاماتها تنفيذاً لقرارات مجلس الجامعة على مستوى القمة ذات الصلة.

الطلب من الأمانة العامة وبالتعاون مع الحكومة الفيدرالية الصومالية اتخاذ ما يلزم من أجل التحضير الجيد لعقد "مؤتمر للتنمية في الصومال" في عام 2017، تعرض فيه الحكومة الصومالية والمؤسسات العربية والدولية المعنية المشروعات التنموية اللازمة لدراستها ودعمها، والترحيب بالجولة التي قام بها وفد من الأمانة العامة في ربوع الصومال خلال الأسبوع الثاني من شهر فبراير/ شباط 2016، والطلب من الأمانة مواصلة زيارتها إلى أنحاء الصومال تحقيقاً لمزيد من التشاور السياسي وتعزيزاً للتعاون مع حكومة الصومال لتحديد الاحتياجات التنموية الضرورية التي ستعرض على المؤتمر، والبناء على النتائج الايجابية لاجتماعات "منتدى الشراكة رفيعة المستوى لدعم الصومال".

8- الترحيب عالياً بقرار دولة الكويت استضافة مؤتمر لدعم قطاع التعليم الصومالي، والطلب من الدول العربية الأعضاء بالمشاركة الفعالة في هذا المؤتمر، وبخاصة من الوزارات المعنية بشؤون

- التعليم، من أجل مساعدة الحكومة الصومالية في دعم قطاع التعليم والمساهمة في نشر اللغة العربية في المدارس والمنهج التعليمية الصومالية، والطلب من المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم أن تنسق الجهد العربي في هذا المجال.
- 9- الإعراب عن التقدير للجهود والمساعدات العربية الجارية على المستوى الثنائي في مجالات الأمن والتنمية والدعم الإنساني وإعادة الإعمار وتأهيل مؤسسات الدولة الصومالية بما في ذلك القوات الوطنية الصومالية.
- 10- الترحيب بقرار السلطات المعنية بالمملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية نحو اتخاذ إجراءات لرفع الحظر المفروض على استيراد مواشٍ صومالية والتي تمثل تجارتها المورد الرئيسي للاقتصاد الصومالي، ودعوة الدول العربية إلى فتح أسواقها أمام المنتجات الصومالية لتأهيل الاقتصاد الصومالي، وكذلك دعم جهود الحكومة الصومالية ووزارتها المعنية لتطعيم المواشي الصومالية سنوياً وتحسينها ضد الأوبئة العابرة للحدود وغيرها من الخدمات البيطرية.
- 11- دعوة المنظمات العربية المتخصصة والصناديق العربية والمجالس الوزارية المتخصصة إلى تقديم أشكال الدعم المختلفة للحكومة الصومالية

والمساهمة في رفع المعاناة عن الشعب الصومالي، والإعراب عن التقدير للجهود التي يقوم بها مكتب الجامعة العربية في مقديشو للإشراف على إنشاء خمس مدارس ومستوصف في العاصمة الصومالية مقديشو بتمويل مقدر من المجالس الوزارية المتخصصة في مجالات الصحة والشؤون الاجتماعية، والطلب كذلك من الأمانة العامة للتنسيق مع الجانب الصومالي ومجلس وزراء الصحة العرب ومجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب للقيام بزيارة ميدانية للصومال لدعم الجهود التنموية العربية في المجالات الصحية والاجتماعية، وإبراز المساندة العربية للصومال حكومة وشعباً.

12- الطلب من جامعة الدول العربية تعزيز تشاورها وتنسيق جهودها مع منظمة التعاون الإسلامي ووكالات الأمم المتحدة المعنية في مجال الإغاثة الإنسانية وتوزيع المساعدات الإغاثية في الصومال، والطلب من الدول العربية والأمانة العامة تقديم ما يلزم من دعم مادي وفني يساهم مع حكومة الصومال في مواجهة الاحتياجات الإنسانية المتزايدة لاستيعاب اللاجئين اليمنيين المتوافدين إلى الصومال بالإضافة إلى عودة الصوماليين من كينيا واليمن.

13- تقديم الدعم للحكومة الصومالية في جهود محاربة الصيد غير المشروع للأسماك في المياه الصومالية ودفن النفايات السامة في السواحل الصومالية، وهما جريمتان تهددان صحة المواطن الصومالي وتحرمان الشعب الصومالي من ثرواته الطبيعية وتؤثران في سلامة سواحل عدد من الدول العربية المشاطئة لخليج عدن والبحر الأحمر.

14- إدانة عمليات القرصنة المرتكبة قبالة الشواطئ الصومالية وخليج عدن، وتعزيز التعاون العربي لمكافحتها والتنسيق مع الجهود الدولية الجارية لمحاربتها ومحاكمة مرتكبيها ورفض أي محاولات تستهدف تدويل منطقة البحر الأحمر، وتعزيز التعاون العربي لتحقيق الأمن في البحر الأحمر وخليج عدن، أخذاً في الاعتبار مسؤولية الدول العربية المشاطئة على البحر الأحمر في تأمين سواحلها.

15- الطلب من الأمانة العامة للتنسيق مع المنظمة العربية للتنمية الزراعية والمركز العربي لدراسة المناطق الجافة والأراضي القاحلة ومجلس وزراء الصحة العرب ومجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب وتكثيف تعاونها مع منظمات ووكالات الأمم المتحدة المعنية، خاصة برنامج

الغذاء العالمي والمنظمة العالمية للغذاء والزراعة
لتنسيق الجهد العربي والدولي نحو مواجهة
مشكلة الجفاف وآثاره الكارثية على الصومال
ودول القرن الأفريقي.

16- دعوة الدول الأعضاء إلى إعفاء الديون المترتبة
على جمهورية الصومال الفيدرالية لتمكينها من
الحصول على الدعم اللازم من المؤسسات
والهيئات الدولية وخاصة صندوق النقد الدولي،
وتوجيه الشكر إلى كل من الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية والمملكة العربية السعودية
على إعفاء جمهورية الصومال الفيدرالية من
الديون المترتبة عليها، والطلب من الأمانة العامة
تنسيق تعاونها مع وزارة الخارجية الصومالية
والجهات الصومالية ذات العلاقة من أجل تحقيق
هذا الهدف.

17- الطلب من الدول الأعضاء المساهمة في تحمل
نفقات البعثات الدبلوماسية والقنصلية الصومالية
المعتمدة لديها وقيام مجالس السفراء العرب
بالمساهمة في تحمل كلفة البعثات الدبلوماسية
الصومالية، وتلك المعتمدة لدى المنظمات الدولية
والإقليمية في الخارج. ودعوة الدول العربية التي
ليس لها سفارات في مقديشو إلى فتح بعثات لها
في الصومال.

18- الطلب من الأمانة العامة بالتعاون مع الجهات الصومالية المعنية توفير احتياجات قطاع الصحة وإطفاء الحرائق وإصحاح البيئة وشراء عربتي مطافئ ومعدات إصحاح بيئة وأجهزة ومعدات طبية تشمل أجهزة مختبرات لغسيل الكلى وللأشعة، وتخصيص سيارات إسعاف وأجهزة ومعدات طبية لإقليم أرض الصومال، وذلك خصماً من حساب دعم الصومال لدى جامعة الدول العربية.

19- توجيه الشكر إلى الأمين العام على جهود تحقيق المصالحة الصومالية والمساعي المبذولة لإغاثة الشعب الصومالي، والطلب إلى الأمين العام مواصلة جهوده لمتابعة تنفيذ هذا القرار، وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى المجلس في دورته القادمة.

(ق.ق: 649 د.ع (27) - 2016/7/25)

دعم السلام والتنمية في جمهورية السودان

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،

- وعلى المذكرة المقدمة من جمهورية السودان حول إستراتيجية خروج قوات الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي المشتركة في دارفور (اليوناميد)،
- وإذ يستذكر قرارات مؤتمرات القمة العربية بشأن دعم السلام والتنمية في جمهورية السودان؛ وعلى التضامن الكامل مع جمهورية السودان في الحفاظ على سيادته واستقلاله ووحدة أراضيه ورفض التدخل في شؤونه الداخلية،

يقرر

- 1- دعم جهود الحكومة السودانية من أجل تعزيز السلام والأمن والاستقرار، بما في ذلك المبادرات المختلفة بهذا الشأن، وفي مقدمتها مبادرة فخامة الرئيس عمر حسن أحمد البشير، حول مسيرة الحوار الوطني الشامل التي انطلقت في أكتوبر/ تشرين الأول 2015، ومبادرة الحكومة السودانية في 21 مارس/ آذار 2016 بإعداد خارطة الطريق المقدمة من الاتحاد الأفريقي الرامية إلى تسوية أسباب الخلاف والوصول إلى سلام دائم في ربوع السودان.
- 2- الإشادة بالاستفتاء الإداري الذي تم تنظيمه في دارفور في موعده وفقاً لوثيقة الدوحة للسلام في دارفور، والترحيب بالمساعي الحثيثة التي تبذلها

الحكومة السودانية لمعالجة قضايا النزوح، وتسريح المقاتلين ودمجهم في المجتمع وإعادة تأهيلهم، وبرامج التعايش السلمي والمصالحة الاجتماعية في دارفور.

3- مساندة الجهود المبذولة في إطار فريق العمل المشترك (جمهورية السودان - الاتحاد الأفريقي - الأمم المتحدة)، لمراجعة وضع قوات "اليوناميد"، ودعم رؤية حكومة جمهورية السودان بشأن إنهاء عمل "اليوناميد"، وتوظيف الموازنة السنوية "لليوناميد" لدعم خطة التنمية وإعادة الاستقرار والأمن والسلام في دارفور.

4- الإشادة بالجهود الحثيثة التي تقوم بها الآلية المشتركة المكونة من جمهورية السودان وجامعة الدول العربية لتنفيذ المشروعات الإنمائية العربية في دارفور وجميع ربوع السودان، ودعوة الدول العربية إلى مواصلة تقديم الدعم المالي والفني لاستكمال هذه المشروعات الإنمائية.

5- الترحيب بالجهود الجارية للتحضير لعقد مؤتمر عربي لإعادة الإعمار ودعم التنمية في السودان في عام 2017، وفقاً للقرارات الصادرة عن المؤتمرات العربية والإسلامية في هذا الشأن.

6- تجديد الرفض الكامل للعقوبات الأحادية المفروضة على السودان من قبل الولايات المتحدة الأمريكية،

ودعوتها إلى العمل على إنهاؤها فوراً، والتعبير
عن القلق من الآثار السلبية المترتبة على
استمرار هذه العقوبات على الشعب السوداني في
مختلف مجالات الحياة.

(ق.ق: 650 د.ع (27) - 2016/7/25)

- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
▪ على مذكرة الأمانة العامة،
▪ وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي
المشترك،
- واسترشاداً بقرارات القمم السابقة وآخرها قرار قمة
شرم الشيخ د.ع (26) رقم 627 بتاريخ 2015/3/29
بشأن احتلال إيران للجزر العربية الثلاث: طناب
الكبرى وطناب الصغرى وأبو موسى التابعة لدولة
الإمارات العربية المتحدة في الخليج العربي،
- وإذ يؤكد على بيانات مجلس جامعة الدول العربية
على المستوى الوزاري وقراراته السابقة وآخرها
القرار رقم 8010 د.ع (145) بتاريخ 2016/3/11،

يقرر

- 1- التأكيد المطلق على سيادة دولة الإمارات العربية
المتحدة الكاملة على جزرها الثلاث، طناب الكبرى

احتلال إيران للجزر
العربية الثلاث
طناب الكبرى وطناب
الصغرى وأبو
موسى
التابعة لدولة
الإمارات العربية
المتحدة في الخليج
العربي

- وطنب الصغرى وأبو موسى، وتأييد كافة الإجراءات والوسائل السلمية التي تتخذها دولة الإمارات لاستعادة سيادتها على جزرها المحتلة.
- 2- استنكار استمرار الحكومة الإيرانية في تكريس احتلالها للجزر الثلاث وانتهاك سيادة دولة الإمارات العربية المتحدة بما يزعزع الأمن والاستقرار في المنطقة ويؤدي إلى تهديد الأمن والسلم الدوليين.
- 3- إدانة قيام الحكومة الإيرانية ببناء منشآت سكنية لتوطين الإيرانيين في الجزر الإماراتية الثلاث المحتلة.
- 4- إدانة المناورات العسكرية الإيرانية التي تشمل جزر دولة الإمارات العربية المتحدة الثلاث المحتلة، طناب الكبرى وطناب الصغرى وأبو موسى، وعلى المياه الإقليمية والإقليم الجوي والجرف القاري والمنطقة الاقتصادية الخالصة للجزر الثلاث باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من دولة الإمارات العربية المتحدة، والطلب من إيران الكف عن مثل هذه الانتهاكات والأعمال الاستفزازية التي تعد تدخلاً في الشؤون الداخلية لدولة مستقلة ذات سيادة، ولا تساعد على بناء الثقة، وتهدد الأمن والاستقرار في المنطقة، وتعرض أمن وسلامة الملاحة الإقليمية والدولية في الخليج العربي للخطر.

- 5- إدانة إيران لافتتاحها مكاتبها في جزيرة أبو موسى التابعة لدولة الإمارات العربية المتحدة مطالباً إيران بإزالة هذه المنشآت غير المشروعة واحترام سيادة دولة الإمارات العربية المتحدة على أراضيها.
- 6- الإعراب عن استنكاره وإدانتته للجولة التفقدية التي قام بها أعضاء لجنة الأمن القومي لشؤون السياسة الخارجية بمجلس الشورى الإيراني إلى الجزر الإماراتية المحتلة طناب الكبرى وطناب الصغرى وأبو موسى، معتبراً ذلك انتهاكاً لسيادة دولة الإمارات العربية المتحدة على أراضيها، ولا يتماشى مع الجهود والمحاولات التي تبذل لإيجاد تسوية سلمية، ودعوة إيران إلى الامتناع عن القيام بمثل هذه الخطوات الاستفزازية.
- 7- الإشادة بمبادرات دولة الإمارات العربية المتحدة التي تبذلها لإيجاد تسوية سلمية وعادلة لحل قضية الجزر الثلاث المحتلة (طناب الكبرى، وطناب الصغرى، وأبو موسى) مع الجمهورية الإسلامية الإيرانية.
- 8- دعوة الحكومة الإيرانية مجدداً إلى إنهاء احتلالها للجزر الإماراتية الثلاث، والكف عن فرض الأمر الواقع بالقوة، والتوقف عن إقامة أي منشآت فيها، بهدف تغيير تركيبها السكانية والديمغرافية،

وإلغاء كافة الإجراءات وإزالة كافة المنشآت التي سبق أن نفذتها إيران من طرف واحد في الجزر العربية الثلاث باعتبار أن تلك الإجراءات والإدعاءات باطلة وليس لها أي أثر قانوني ولا تنقص من حق دولة الإمارات العربية المتحدة الثابت في جزرها الثلاث، وتعد أعمالاً منافية لأحكام القانون الدولي واتفاقية جنيف لعام 1949، ومطالبتها إتباع الوسائل السلمية لحل النزاع القائم عليها وفقاً لمبادئ وقواعد القانون الدولي، بما في ذلك القبول بإحالة القضية إلى محكمة العدل الدولية.

9- الإعراب عن الأمل في أن تعيد الجمهورية الإسلامية الإيرانية النظر في موقفها الرفض لإيجاد حل سلمي لقضية جزر دولة الإمارات العربية المتحدة الثلاث المحتلة، إما من خلال المفاوضات الجادة والمباشرة أو اللجوء إلى محكمة العدل الدولية.

10- مطالبة إيران بترجمة ما تعلنه عن رغبتها في تحسين العلاقات مع الدول العربية، وفي الحوار وإزالة التوتر، إلى خطوات عملية وملموسة، قولاً وعملاً، بالاستجابة الصادقة للدعوات الجادة والمخلصة الصادرة عن صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات

العربية المتحدة ومن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ومن الدول العربية والمجموعات الدولية والدول الصديقة، والأمين العام للأمم المتحدة، الداعية إلى حل النزاع حول الجزر الثلاث المحتلة بالطرق السلمية، وفق الأعراف والمواثيق وقواعد القانون الدولي، من خلال المفاوضات المباشرة الجادة أو اللجوء إلى محكمة العدل الدولية، من أجل بناء الثقة وتعزيز الأمن والاستقرار في منطقة الخليج العربي.

11- التزام جميع الدول العربية في اتصالاتها مع إيران بإثارة قضية احتلال إيران للجزر الثلاث للتأكيد على ضرورة إنهائه انطلاقاً من أن الجزر الثلاث هي أراضٍ عربية محتلة.

12- إبلاغ الأمين العام للأمم المتحدة ورئيس مجلس الأمن بأهمية إبقاء القضية ضمن المسائل المعروضة على مجلس الأمن، إلى أن تنهي إيران احتلالها للجزر العربية الثلاث، وتسترد دولة الإمارات العربية المتحدة سيادتها الكاملة عليها.

13- الطلب إلى الأمين العام متابعة هذا الموضوع وتقديم تقرير إلى المجلس في دورته العادية المقبلة.

(ق.ق: 651 د.ع (27) - 2016/7/25)

- التدخلات الإيرانية
في الشؤون
الداخلية للدول
العربية
- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
▪ على مذكرة الأمانة العامة،
▪ وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي
المشترك،
- وإذ يؤكد على البيانات والقرارات الصادرة عن
مجلس الجامعة على المستوى الوزاري في هذا
الشأن، وآخرها القرار رقم 8011 بتاريخ
2016/3/11 بشأن "التدخلات الإيرانية في الشؤون
الداخلية للدول العربية"،
- وفي ضوء المناقشات التي أجرتها اللجنة الوزارية
العربية الرباعية المعنية بمتابعة تطورات الأزمة مع
إيران وسبل التصدي لتدخلاتها في الشؤون الداخلية
للدول العربية خلال اجتماعها الثالث بتاريخ
2016/7/23 بنواكشوط،
- وبناءً على مداخلات السادة رؤساء الوفود والسيد
الأمين العام،

يقرر

- 1- التأكيد على أهمية أن تكون علاقات التعاون بين
الدول العربية والجمهورية الإسلامية الإيرانية
قائمة على مبدأ حسن الجوار والامتناع عن
استخدام القوة أو التهديد بها، وإدانة التدخل

الإيراني في الشؤون الداخلية للدول العربية باعتبارها انتهاكا لقواعد القانون الدولي ولمبدأ حسن الجوار وسيادة الدول، ومطالبة الجمهورية الإسلامية الإيرانية بالكف عن الأعمال الاستفزازية التي من شأنها أن تقوض بناء الثقة وتهدد الأمن والاستقرار في المنطقة.

- 2- التأكيد مجدداً على إدانة الاعتداءات التي تعرضت لها سفارة المملكة العربية السعودية في طهران وقنصليتها العامة في مشهد، وتحميل الجمهورية الإسلامية الإيرانية مسؤولية ذلك، ومطالبتها بالالتزام بالاتفاقيات والمعاهدات الدولية في هذا الشأن، لاسيما اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961 واتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية لعام 1963، مع التأكيد على وجوب تقديم الجناة والمسؤولين عن تلك الاعتداءات السفارة والمدانة إلى محاكمة علنية ودون تسويق.
- 3- مطالبة الحكومة الإيرانية بالتوقف فوراً عن منح المدانين قضائياً في أعمال الإرهاب والمنتسبين لجماعات إرهابية الملاذ والمأوى، وضرورة قيام السلطات الإيرانية بالتسليم الفوري لهؤلاء المدانين إلى الجهات المختصة في مملكة البحرين.

- 4- إدانة واستنكار تصريحات المسؤولين الإيرانيين التحريضية والعدائية المستمرة ضد الدول العربية، ومطالبة حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية بالكف عن التصريحات العدائية والأعمال الاستفزازية، ووقف الحملات الإعلامية ضد الدول العربية باعتبارها تدخلا سافرا في الشؤون الداخلية لهذه الدول.
- 5- دعوة حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية إلى الكف عن السياسات التي من شأنها تغذية النزاعات الطائفية والمذهبية والامتناع عن دعم الجماعات التي تؤجج هذه النزاعات في دول الخليج العربي، ومطالبة الحكومة الإيرانية بإيقاف دعم وتمويل الميليشيات والأحزاب المسلحة في الدول العربية.
- 6- إدانة استمرار احتلال إيران للجزر الإماراتية الثلاث المحتلة (طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى)، وتأييد كافة الإجراءات والوسائل السلمية التي تتخذها دولة الإمارات لاستعادة سيادتها على جزرها المحتلة طبقا للقانون الدولي.
- 7- استنكار وإدانة التدخلات الإيرانية المستمرة في الشؤون الداخلية لمملكة البحرين من خلال مساندة الإرهاب وتدريب الإرهابيين وتهريب الأسلحة والمتفجرات وإثارة النعرات الطائفية،

ومواصلة التصريحات على مختلف المستويات
لزعزعة الأمن والنظام والاستقرار، وتأسيسها
جماعات إرهابية بالمملكة ممولة ومدربة مما
يُسمى بالحرس الثوري الإيراني وحزب الله
الإرهابي، والذي يتنافى مع مبدأ حسن الجوار
وعدم التدخل في الشؤون الداخلية وفقا لمبادئ
ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي.

8- الإشادة بجهود الأجهزة الأمنية بمملكة البحرين
التي تمكنت من إحباط مخطط إرهابي (يناير/
كانون ثاني 2016) وإلقاء القبض على أعضاء
التنظيم الإرهابي الموكل إليه تنفيذ هذا المخطط،
والمدعوم من قبل ما يسمى بالحرس الثوري
الإيراني وحزب الله الإرهابي، والذي كان
يستهدف تنفيذ سلسلة من الأعمال الإرهابية
الخطيرة في المملكة.

9- التنديد بالتدخل الإيراني في الأزمة السورية وما
يحملة ذلك من تداعيات خطيرة على مستقبل
سورية وسيادتها وأمنها واستقرارها ووحدةها
الوطنية وسلامتها الإقليمية وأن مثل هذا التدخل
لا يخدم الجهود المبذولة من أجل تسوية الأزمة
السورية بالطرق السلمية وفقا لمضامين جنيف
(1).

- 10- التنديد بتدخلات إيران في الشأن اليمني الداخلي عبر دعمها للقوى الانقلابية المناهضة لحكومة اليمن الشرعية، وانعكاس ذلك سلباً على أمن واستقرار اليمن ودول الجوار والمنطقة بشكل عام.
- 11- تكليف الأمين العام بمواصلة التنسيق مع وزراء خارجية اللجنة العربية الرباعية المشكلة من كل من: دولة الإمارات العربية المتحدة (الرئاسة)، ومملكة البحرين، والمملكة العربية السعودية، وجمهورية مصر العربية، والأمين العام لوضع خطة تحرك عربية من أجل التصدي للتدخلات الإيرانية في المنطقة العربية، وحشد التأييد والدعم الدولي للموقف العربي الرافض لهذه التدخلات الإيرانية.
- 12- إدراج بند "التدخلات الإيرانية في الشؤون الداخلية للدول العربية" على أجندة منتديات التعاون العربي مع الدول والتجمعات الدولية والإقليمية.
- 13- إدراج بند "التدخلات الإيرانية في الشؤون الداخلية للدول العربية" كبند دائم علي جدول أعمال مجلس الجامعة علي مستوي القمة.
- 14- التوجه إلى الأجهزة المعنية في الأمم المتحدة لإدراج الموضوع على أجندتها وفقاً لأحكام المادة (2) الفقرة (7) من ميثاق الأمم المتحدة التي تحرم التدخل في الشؤون الداخلية للدول العربية.

15- الطلب إلى الأمين العام متابعة تنفيذ القرار والعرض على المجلس في دورته العادية القادمة.

(ق.ق: 652 د.ع (27) - 2016/7/25)

- تؤكد جمهورية العراق تسجيل تحفظها تجاه قرار التدخلات الإيرانية في الشؤون الداخلية للدول العربية الذي صدر عن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري في دورته (145) بتاريخ 2016/3/11 وفقاً لما يلي:
 - 1- يُبدى العراق تحفظه على عنوان القرار.
 - 2- يُسجل العراق رفضه القاطع للقررتين (7 و8) من القرار انطلاقاً من موقفه المساند للمقاومة الوطنية الشريفة الممثلة بحزب الله اللبناني باعتباره جزءاً من الحكومة اللبنانية الممثلة للشعب اللبناني.
- إن موقف لبنان هو التحفظ على البندين السابع والثامن لذكرهما حزب الله ووصفه بالإرهابي ولا يمكن الموافقة على الأمر كونه خارج عن تصنيف الأمم المتحدة وغير متوافق مع المعاهدة العربية لمكافحة الإرهاب خاصة من حيث التمييز بين المقاومة والإرهاب وكون حزب الله يمثل مكون أساسي في لبنان وشريحة واسعة من اللبنانيين ولديه كتلة نيابية ووزارية وازنة في المؤسسات الدستورية اللبنانية، ونوافق على باقي البنود في القرار بالرغم من ملامسة بعضها لقرار النأي بالنفس في الحكومة اللبنانية، وخاصة موافقتنا على البند الثاني الذي يدين الاعتداءات على بعثات المملكة في إيران وندين أي تدخل بالشؤون الداخلية للدول العربية وطالبنا بحذف حزب الله الإرهابي في البندين لكي تتم الموافقة على كل بنود القرار من دون تحفظ.
- في مواجهة تنامي مخاطر التنظيمات الإرهابية، فإن الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية تدعو إلى تنسيق الجهود الدولية لمحاربة هذه الظاهرة ضمن إستراتيجية الأمم المتحدة حول أهداف مشتركة ومتقاسمة، والالتزام بقواعد الشرعية الدولية، لاسيما التقييد بلوائح وقوائم الأمم المتحدة في تصنيف الجماعات الإرهابية التي لا تشمل التشكيلات السياسية المعترف بها وطنياً ودولياً والتي تساهم في المشهد السياسي والاجتماعي الوطني، والتزام الجميع سواء كانت حكومات أو أحزاب بعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول طبقاً لميثاق الأمم المتحدة وميثاق الجامعة العربية.
- ملاحظة الجمهورية التونسية: بالنسبة للقررتين (7 و8) من القرار تُذكر تونس بموقفها الذي كانت قد عبرت عنه خلال اجتماع مجلس الجامعة في دورته العادية (145) في مارس/ آذار 2016 والذي يؤكد على:
 - رفض كل أشكال التدخلات في الشؤون الداخلية للدول وكل الممارسات التي من شأنها تهديد أمن واستقرار المنطقة، وحرص تونس على أمن الدول الخليجية الشقيقة، مع دعوة جميع الأطراف إلى فض الخلافات بالحوار والطرق السلمية وتكريس قيم حُسن الجوار والتعايش السلمي.
 - مساهمة حزب الله في تحرير جزء من الأراضي اللبنانية من الاحتلال الإسرائيلي لا يُخول له أو لأي طرف آخر القيام بأية أعمال من شأنها الإخلال بالأمن والاستقرار في المنطقة.

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
- وعلى قرار مجلس الجامعة على المستوى الوزاري المرقم 7987 د.غ.ع بتاريخ 2015/12/24،
- وعلى الرسالة الموجهة من د. نبيل العربي الأمين العام لجامعة الدول العربية بتاريخ 2015/12/29 إلى السيدة السفيرة سامنثا باور رئيس مجلس الأمن،
- وعلى مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية العراق المرقمة 3/ج/4/3266 المؤرخة في 2016/6/27،

يُقرّر

- 1- إعادة التأكيد على مضمون قرار مجلس الجامعة على المستوى الوزاري المرقم 7987 المؤرخ في 2015/12/24 بشأن إدانة توغل القوات التركية في الأراضي العراقية ومطالبة الحكومة التركية بسحب قواتها فوراً دون قيدٍ أو شرط، باعتباره اعتداءً على السيادة العراقية، وتهديداً للأمن القومي العربي.

اتخاذ موقف عربي
إزاء انتهاك القوات
التركية للسيادة
العراقية

- 2- دعوة الدول الأعضاء في الجامعة الطلب من الجانب التركي (بموجب العلاقات الثنائية) سحب قواته من الأراضي العراقية تنفيذاً لقرار مجلس الجامعة رقم 7987 د.غ.ع في 2015/12/24، وإثارة هذه المسائل في اتصالاتها مع الدول الأعضاء.
- 3- دعوة الدول الأعضاء الطلب من الحكومة التركية عدم التدخل في الشؤون الداخلية للعراق والكف عن هذه الأعمال الاستفزازية التي من شأنها تقويض بناء الثقة وتهديد أمن واستقرار المنطقة.
- 4- إعادة التأكيد على مساندة الحكومة العراقية في الإجراءات التي تتخذها وفق قواعد القانون الدولي ذات الصلة التي تهدف إلى سحب الحكومة التركية لقواتها من الأراضي العراقية، ترسيخاً لسيادة حكومة العراق على كافة أراضيها.
- 5- الموافقة على إدراج بند "توغل القوات التركية في الأراضي العراقية ووقف التدخل التركي في دول الجوار العربي" كبنء دائم على جدول أعمال مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة، ولحين تحقيق الانسحاب الناجز لهذه القوات.
- 6- الطلب من الأمين العام للجامعة الاستمرار في متابعة تنفيذ قرار مجلس الجامعة رقم 7987 د.غ.ع في 2015/12/24، وتقديم تقرير مفصل

عن الجهود المبذولة من قبله في هذا الشأن إلى
مجلس الجامعة في دورته العادية المقبلة.
7- إعادة التأكيد على استمرار متابعة العضو العربي
في مجلس الأمن (جمهورية مصر العربية)
للمطلب المتضمن انسحاب القوات التركية من
الأراضي العراقية واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة
لحين تحقيق الانسحاب الناجز لهذه القوات.

(ق.ق: 653 د.ع (27) - 2016/7/25)

-
- تتحفظ دولة الإمارات العربية المتحدة على هذا القرار.
 - تتحفظ مملكة البحرين على هذا القرار.
 - تتحفظ المملكة العربية السعودية على هذا القرار.
 - تتحفظ دولة قطر على هذا القرار.

- صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب
- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
- على ما ورد في تقرير الأمين العام بشأن متابعة تنفيذ قرار مجلس الجامعة على مستوى القمة رقم 628 بتاريخ 2015/3/29 بشأن إنشاء قوة عربية مشتركة لصيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب،
 - وعلى التوصية الصادرة عن الاجتماع الثاني لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2016/7/23 الذي عُقد بنواكشوط،
- وإذ يؤكد من جديد التزامه القوي بصيانة الأمن القومي العربي والتصدي لجميع التنظيمات والجماعات والحركات الإرهابية والتطرف العنيف من خلال العمل العربي الجماعي على جميع المستويات السياسية والأمنية والدفاعية والإيديولوجية والفكرية والقضائية والإعلامية،
- وإذ يكرر التأكيد على ضرورة تعزيز الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب، واتخاذ جميع التدابير والإجراءات التي تتيح صيانة الاستقلال الوطني للدول وإعادة الأمن والسلام والاستقرار في الدول العربية،
- وإذ يؤكد إيمانه بإيجاد حل سياسي للنزاعات المسلحة التي تشهدها بعض الدول العربية بما يكفل

لشعوبها تحقيق تطلعاتها في الحرية والكرامة والعدالة الاجتماعية، وأمانها في إقامة دولة القانون والعدل التي تكفل لجميع المواطنين وعلى قدم المساواة الحق في المشاركة في الحياة السياسية،

- وإذ يستلهم مبادئ التضامن العربي، وضرورة العمل الجماعي العربي في مواجهة الأخطار والتهديدات التي تمر بها المنطقة العربية، لاجتثاث المنظمات الإرهابية ودحرها، واستعادة الأمن والسلم الأهلي والاستقرار،

- واستناداً إلى قرارات مجلس جامعة الدول العربية ذات الصلة، وخاصة قرار قمة شرم الشيخ رقم (628) وإعلان شرم الشيخ، وقرارات مجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم (7804)، ورقم (8018)، ورقم (8019)،

يُقرّر

- 1- الطلب من الأمين العام، بالتنسيق مع رئاسة القمة وترويكها القمة العربية مواصلة المشاورات مع الدول الأعضاء لتنفيذ قرار مجلس الجامعة على مستوى القمة رقم (628) بتاريخ 2015/3/29، والقاضي بإنشاء القوة العربية المشتركة.
- 2- الإدانة الشديدة للعمليات الإجرامية لتنظيمي داعش والقاعدة وغيرها من الجماعات والحركات

المسلحة المتطرفة التي ترفع شعارات دينية أو طائفية أو مذهبية أو عرقية تحرض على العنف والتطرف والإرهاب، والتأكيد على إدانة الإرهاب بكافة أشكاله وصوره باعتباره يستهدف كل الدول دون استثناء والتصدي لكافة أشكال التطرف والغلو ونزعات العنف.

3- الإعراب عن القلق الشديد إزاء التطورات

الخطيرة التي تشهدها عدد من الدول العربية جراء العمليات الإرهابية، التي أصبحت تشكل تهديداً للأمن القومي العربي بكافة أبعاده السياسية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية، مما يعرض السلم والأمن الإقليميين والدوليين للخطر.

4- الإعراب عن التضامن الكامل مع الدول العربية،

ودول العالم التي تعاني من استهداف المنظمات الإرهابية لمواطنيها وأمنها واستقرارها، وعن مواساته العميقة لأسر الضحايا كافة الذين سقطوا جراء العمليات الإرهابية.

5- التأكيد من جديد على الرفض التام لربط الإرهاب

بأي دين أو مذهب أو عرق أو حضارة، والعمل على مواصلة محاربة الإرهاب واجتثاثه من جذوره.

6- التأكيد من جديد على مواصلة الجهود الرامية

لتعزيز الأطر القانونية والمؤسسية لجامعة الدول

العربية في مجال صيانة الأمن القومي العربي
ومكافحة الإرهاب.

7- العمل على تعزيز التواصل والتنسيق مع مختلف
المبادرات والجهود الوطنية والإقليمية والدولية
المبذولة لمكافحة الإرهاب والقضاء على هذه
الظاهرة ومسبباتها. وتفعيل الاتفاقيات الدولية
الخاصة بمكافحة الإرهاب وتعزيز التنسيق بين
الدول العربية ومع المجتمع الدولي بدوله
ومنظماته في العمل على تجفيف منابع تمويل
الإرهاب والمنظمات الإرهابية.

8- الإدانة الحازمة للعمليات الإرهابية التي يقوم بها
تنظيم داعش الإرهابي، لاسيما قيامه بقصف
ناحية تازة بجمهورية العراق بغاز الخردل،
ودعوة المنظمات العربية والدولية لتقديم كافة
أشكال المساعدات لإزالة الآثار المترتبة على هذا
العمل الإرهابي، وخاصة ما يتعلق منها بتوفير
المساعدات الطبية اللازمة للإصابات الحرجة
جاء هذا العدوان الإرهابي.

9- التأكيد على الدور الهام الذي يقوم به مجلس وزراء
الداخلية العرب في مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف،
وما يقوم به من جهودٍ مقدره في مواجهة المنظمات
والحركات والجماعات الإرهابية، وتوفير الدعم اللازم
للمجلس لمساندة الجهود التي يقوم بها.

10- العمل على إعادة تقييم الإستراتيجيات والاتفاقيات ذات الصلة بمقاومة الإرهاب ومكافحة المنظمات المتطرفة، وتطويرها بما يتلاءم مع المستجدات التي طرأت في عمل هذه المنظمات الإجرامية، وإيجاد منظومة قانونية وأمنية متكاملة يمكن الاعتماد عليها في إنهاء مظاهر الإرهاب.

11- الترحيب بكافة المبادرات الوطنية للدول الأعضاء ونتائج المؤتمرات والندوات التي نظمتها بشأن مكافحة التنظيمات الإرهابية والتطرف والعمل على تفعيل هذه النتائج بما يكفل اجتثاث الإرهاب والتطرف من جذوره:

- إعادة التأكيد على أهمية أسبوع الوثام الديني الذي تبنته الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرار صادر عنها بالإجماع بناءً على مبادرة واقتراح من جلالة الملك عبد الله الثاني بن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية عام 2012، ومبادرات المملكة الأردنية الهاشمية التي من بينها "رسالة عمّان" التي كرست مبادئ التسامح والوسطية والتعايش السلمي، ومبادرة "كلمة سواء".
- الترحيب بنتائج توصيات المؤتمر الدولي لمكافحة تمويل الإرهاب والذي عُقد بمملكة البحرين في نوفمبر/ تشرين ثاني 2014

وببيان المنامة الصادر عنه. وكذلك الترحيب باستضافة مملكة البحرين في نوفمبر/ تشرين ثاني 2015 لمؤتمر حماية المؤسسات الأهلية من خطر استغلالها في تمويل الإرهاب.

▪ الترحيب بنتائج الندوة الدولية حول مكافحة التطرف العنيف واجتثاثه التي انعقدت في الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية في 22 و23/7/2015، وكذلك الترحيب بنتائج الندوة الدولية حول دور الانترنت والشبكات الاجتماعية في مكافحة التطرف الالكتروني والوقاية منها التي انعقدت في الجزائر يومي 27 و28/4/2016.

▪ الإشادة بتولي المملكة المغربية، بعد انتخابها بالإجماع، الرئاسة المشتركة إلى جانب مملكة هولندا، للمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، وإحداث مؤسسة محمد السادس للعلماء الأفارقة التي تهدف إلى نشر قيم التسامح والاعتدال ودحض الأفكار المتطرفة التضليلية، إلى جانب توصيات الندوة الدولية التي احتضنتها مراكش في شهر يناير/ كانون ثاني 2016 حول: "الأقليات الدينية: الإطار الشرعي والدعوة إلى المبادرة".

▪ الإشادة بالإستراتيجية الموريتانية لمحاربة الإرهاب، وأخذ العلم بنتائج الندوة الدولية

حول "مكافحة الإرهاب: التجربة الموريتانية"
المنظمة في نواكشوط في الفترة 2-
2013/2/4، وكذلك نتائج الندوة الدولية
المنظمة تحت عنوان: "ثقافة السلم والاعتدال
في مواجهة التطرف العنيف: المقاربة
الموريتانية" والمنظمة في الفترة 19-
2015/8/20 تحت رعاية الأمم المتحدة.

12- الطلب من الأمانة العامة، بالتنسيق مع الدول
الأعضاء، والمجالس الوزارية العربية المعنية
اتخاذ الإجراءات اللازمة لدراسة إمكانية إدخال
تعديلات جديدة على الاتفاقية العربية لمكافحة
الإرهاب وكل أشكال الجريمة المنظمة، بما في
ذلك الهجرة غير الشرعية، باعتبارها من مصادر
تمويل الإرهاب، ووضع التدابير اللازمة ذات
الصلة بالمسائل المرتبطة بأمن الحدود وتدفق
السلاح عبر الحدود، واختطاف الرهائن ودفق
الفدية، ومشاركة المقاتلين الأجانب في نشاط
الجماعات الإرهابية.

13- الطلب من الأمين العام دعوة المجالس الوزارية
العربية المتخصصة وعلى نحو خاص مجلس
وزراء العدل، ووزراء الداخلية، ووزراء التعليم
والثقافة والإعلام والشؤون الاجتماعية لوضع
خطط العمل والبرامج، التي تضمن دحر المنظمات

الإرهابية، وإنهاء مظاهر التطرف الفكري والغلو الديني، وإشاعة قيم التسامح والاعتدال وعدم التحريض على الفتنة، وإعمال مبادئ حقوق الإنسان.

14- دعوة المؤسسات الدينية في الدول العربية لتكثيف نشاطاتها الدعوية ووضع البرامج اللازمة التي تكفل تجديد الخطاب الديني وتؤكد على سماحة الدين الإسلامي ووسطيته وتنظيم التعليم الديني على نحو يضمن إنهاء كافة مظاهر التطرف الفكري والغلو الديني.

15- الطلب إلى الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار، وإعداد تقارير دورية بشأن إجراءات تنفيذه.

(ق.ق: 654 د.ع (27) - 2016/7/25)

بيان صادر عن
مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة
بشأن
التضامن مع دولة قطر وإدانة اختطاف مواطنين قطريين
في العراق
نواكشوط: 2016/7/25

تابع مجلس جامعة الدول العربية على مستوى
القمة في دورته العادية (27) بقلق بالغ قضية اختطاف
عدد من المواطنين القطريين في العراق، الذين دخلوا
بتصريح رسمي من وزارة الداخلية العراقية وبالتنسيق
مع سفارة جمهورية العراق في دولة قطر.
ويؤكد المجلس أن هذا العمل الإرهابي يُعد خرقاً
صارخاً للقانون الدولي، وانتهاكاً لحقوق الإنسان
ومخالفاً لأحكام الدين الإسلامي الحنيف من قبل
الخاطفين، وعملاً يسيء إلى أواصر العلاقات الأخوية
بين الأشقاء العرب.

وفي هذا الشأن فإنه يؤكد تضامنه التام مع حكومة
دولة قطر في أي إجراء قانوني تتخذه، ويُعرب عن أمله أن
تؤدي الاتصالات التي تجريها حكومة دولة قطر مع
الحكومة العراقية إلى إطلاق سراح المخطوفين وعودتهم
سالمين إلى بلادهم، ويطلب الحكومة العراقية بتحمل
مسؤولية العمل على سلامة المخطوفين وإطلاق سراحهم.

- متابعة تنفيذ
القرارات الصادرة
عن القمة العربية
في دورتها العادية
(26) (شـرم
الشيخ: 28-
2015/3/29)
(الموضوعات
الاقتصادية
والاجتماعية)
- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
▪ على مذكرة الأمانة العامة،
▪ وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
▪ وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،
▪ وعلى التقرير الختامي لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات، بشأن متابعة تنفيذ قرارات القمة العربية في دورتها العادية (26) شرم الشيخ: مارس/ آذار 2015 - الجوانب الاقتصادية والاجتماعية،
▪ وعلى التوصية الصادرة عن الاجتماع الثاني لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2016/7/23 الذي عُقد بنواكشوط،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يقرر

الإحاطة علماً بالإجراءات التي اتخذتها الدول العربية، والأمانة العامة لجامعة الدول العربية، والمجالس الوزارية العربية المتخصصة، ومؤسسات

العمل العربي المشترك، بشأن متابعة تنفيذ القرارات الاقتصادية والاجتماعية الصادرة عن القمة العربية في دورتها العادية (26) (شرم الشيخ: 28- 29 مارس/ آذار 2015) ودعوتهم إلى متابعة تنفيذ هذه القرارات.

(ق.ق: 655 د.ع (27) - 2016/7/25)

- متابعة تنفيذ قرارات القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الثالثة (الرياض: 21-22/1/2013)
- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
▪ على مذكرة الأمانة العامة،
▪ وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
▪ وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،
▪ وعلى تقرير الأمانة العامة بشأن متابعة تنفيذ قرارات القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الثالثة (الرياض: 21-22 يناير/ كانون ثاني 2013)،
▪ وعلى التوصية الصادرة عن الاجتماع الثاني لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2016/7/23 الذي عُقد بنواكشوط،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يقرر

أولاً: الإحاطة علماً بالإجراءات التي اتخذتها الدول العربية والأمانة العامة لجامعة الدول العربية والمجالس الوزارية العربية المتخصصة ومؤسسات العمل العربي المشترك لمتابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الثالثة (الرياض: يناير/ كانون ثاني 2013) ودعوتهم إلى الاستمرار في تنفيذ قرارات القمة التنموية.

ثانياً: الموضوعات الاقتصادية:

1- الإحاطة علماً بجهود الصندوق العربي للإئتماء الاقتصادي والاجتماعي بشأن تنفيذ مبادرة حضرة صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح - أمير دولة الكويت بشأن توفير الموارد المالية اللازمة لدعم وتمويل مشاريع القطاع الخاص الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي، والتي بلغ إجمالي المساهمات المتعهد بها (1310) مليون دولار أمريكي، دفع منها (1267.5) مليون دولار. وبلغ المجموع التراكمي للقروض التي وافقت عليها لجنة إدارة الحساب الخاص، منذ بدء عمليات الحساب الخاص وحتى تاريخه، (31) قرصاً بلغ قيمتها الإجمالية (1106) مليون دولار أمريكي في (12) بلداً عربياً.

- 2- التأكيد مجدداً على الدول العربية التي لم تسدد مساهمتها كاملة في الصندوق العربي، إلى الوفاء بالتزاماتها في سداد حصصها، ودعوة الدول الأعضاء التي لم تحدد مساهماتها إلى الإعلان عنها.
- 3- التأكيد على دعوة الشركات العربية المشتركة إلى استكمال الإجراءات اللازمة وفقاً لما تقرره جمعياتها العمومية من أجل زيادة رؤوس أموالها بنسبة لا تقل عن 50 بالمائة.
- 4- دعوة الدول العربية لدعم وتقوية خطوط الربط البحري فيما بينها لدعم التجارة العربية البينية، وإيلاء الخدمات اللوجيستية الاهتمام اللازم، ودعم المناطق اللوجيستية في الدول العربية وتطوير بنيتها التحتية.

ثالثاً: الموضوعات الاجتماعية:

- 1- مواصلة تكثيف التحرك السياسي العربي في الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، لتفعيل الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب والواقعين تحت الاحتلال العسكري في الأراضي الفلسطينية، بما يمكن من إدخال المساعدات الإغاثية والصحية إلى الأراضي الفلسطينية.
- 2- دعم جهود منظمة العمل العربية بالتنسيق مع الدول الأعضاء وبالتعاون مع كافة الشركاء، لتنفيذ البرنامج المتكامل لدعم التشغيل والحد من البطالة في الدول العربية، بناءً على قرارات القمم

العربية ذات الصلة ووفقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2092 بتاريخ 2016/2/18، بما يمكن من خفض معدلات البطالة، وفي إطار تنفيذ الغايات ذات الصلة ضمن خطة التنمية المستدامة 2030.

3- تعزيز جهود مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب بالتنسيق مع المجالس الوزارية والمنظمات العربية المتخصصة، وبالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة، لإعداد المؤشرات العربية المتعلقة بالفقر متعدد الأبعاد في إطار تنفيذ الأهداف والغايات ذات الصلة ضمن خطة التنمية المستدامة 2030.

(ق.ق: 656 د.ع (27) - 2016/7/25)

تقرير نصف
مرحلي للمدة
2010-2015 عن
إنجازات الهيئة
العربية للطاقة
الذرية
لتنفيذ الإستراتيجية
العربية
للاستخدامات
السلمية للطاقة
الذرية

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
▪ على مذكرة الهيئة العربية للطاقة الذرية،
▪ وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
▪ وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،
▪ وعلى "الإستراتيجية العربية للاستخدامات السلمية للطاقة الذرية حتى عام 2020"،

المعتمدة من مجلس جامعة الدول العربية على
مستوى القمة المنعقد في الدوحة بموجب القرار
رقم 472 بتاريخ 2009/3/30،

▪ وعلى التقرير نصف المرحلي الذي أعدته الهيئة
العربية للطاقة الذرية للمدة 2010-2015 عن
إنجازاتها لتنفيذ "الإستراتيجية العربية
للاستخدامات السلمية للطاقة الذرية"،

- وإذ يستذكر دعوة القادة العرب في قمة الخرطوم
د.ع (18) بتاريخ 2006/3/29، بشأن تنمية
الاستخدامات السلمية للطاقة النووية بالدول العربية،
- وإذ يؤكد على قرار قمة الرياض رقم 383 بتاريخ
2007/3/29، وقرار قمة دمشق رقم 425 بتاريخ
2008/3/30، وقرار قمة الدوحة رقم 471 بتاريخ
2009/3/30، بشأن "تنمية الاستخدامات السلمية
للطاقة النووية في الدول الأعضاء بجامعة الدول
العربية"،

- وإذ يؤكد على أن الاستخدامات السلمية للطاقة
النووية تعد حقاً أصيلاً للدول الأطراف في معاهدة
عدم انتشار الأسلحة النووية، والتي انضمت لها
جميع الدول الأعضاء بجامعة الدول العربية، ويؤكد
استحقاقها للدعم الدولي اللازم لتنمية الاستخدامات
السلمية للطاقة النووية لاسيما من الوكالة الدولية
للطاقة الذرية،

- وإذ أُحيطَ علماً بالإجراءات المتخذة من دولة الإمارات العربية المتحدة في تشغيل أول مفاعل نووي لإنتاج الكهرباء في المدى القريب، وسعيها كذلك إلى تشغيل بقية المفاعلات الأخرى، وكذلك بجهود المملكة الأردنية الهاشمية وجمهورية مصر العربية في تقديم برنامج المحطات النووية، وتوقيع اتفاقيات إنشاء لتركيز مفاعلات قوى بالتعاون مع جمهورية روسيا الاتحادية،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يقرر

- 1- توجيه الشكر إلى الجمهورية الإسلامية الموريتانية على وفائها بتسديد مساهماتها للهيئة العربية للطاقة الذرية، وإلى المملكة المغربية التي تستوفي الإجراءات الأخيرة للاتضمام بإصدارها قانون بالمصادقة على الاتفاقية المحدثّة للهيئة العربية للطاقة الذرية، وحث الدول العربية التي لم تنضم بعد إلى عضوية الهيئة إلى المبادرة بالانضمام دعماً للتآزر والتكامل بين الدول العربية في هذا الشأن.
- 2- الإشادة بالتقدم الذي أحرزته الدول العربية في نطاق تطبيقها للإستراتيجية العربية للاستخدامات السلمية للطاقة الذرية، وعلى وجه الخصوص الدول التي اتخذت إجراءات متقدمة في بناء

محطات ومفاعلات نووية وتركيز التكنولوجيا النووية ومفاعلات القوى (المملكة الأردنية الهاشمية، دولة الإمارات العربية المتحدة، المملكة العربية السعودية، جمهورية مصر العربية)، والتأكيد على تدعيم الأمن والأمان النوويين في المنطقة العربية، من خلال تدعيم الأنشطة الخاصة بهذا الموضوع، وذلك عبر الشبكة العربية للمراقبين النوويين المنضويين تحت مظلة الوكالة الدولية للطاقة الذرية والهيئة العربية للطاقة.

- 3- حث الدول العربية التي لم تقم بتسديد حصتها بسرعة السداد حتى تستطيع الهيئة مواصلة دورها في تنفيذ الإستراتيجية، وكذا حث الدول العربية غير المنضمة إلى الهيئة بسرعة الانضمام إلى عضويتها.
- 4- الطلب من الأمين العام متابعة الموضوع وتقديم تقرير بشأنه إلى دورة قادمة للمجلس.

(ق.ق: 657 د.ع (27) - 2016/7/25)

- دورية انعقاد القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية
- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
- على مذكرة الأمانة العامة،
 - وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2079 بتاريخ 2016/2/18،

- وعلى ورقة العمل المقدمة من الأمانة العامة حول دمج القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية مع القمة العربية العادية،
 - وعلى مذكرة وزارة الاقتصاد بدولة الإمارات العربية المتحدة رقم وق/م/ن/846 بتاريخ 2016/6/5،
 - وعلى مذكرة المندوبية الدائمة للجمهورية التونسية رقم 538 بتاريخ 2016/6/16،
 - وعلى مذكرة الوفد الدائم للمملكة العربية السعودية رقم 6310/324 بتاريخ 2016/7/3،
 - وعلى مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية العراق رقم 3/ج/22/3289 بتاريخ 2016/7/3،
 - وعلى مذكرة المندوبية الدائمة لسطنة عمان رقم 7854 بتاريخ 2016/7/18،
- وفي ضوء المناقشات،

يقرر

- 1- الموافقة على عقد قمة عربية تنموية: اقتصادية واجتماعية مرة كل أربعة أعوام، على أن تنعقد هذه القمة قبل اجتماع الجمعية العامة للأمم المتحدة على مستوى قادة الدول والمخصص للوقوف على التقدم المحرز بشأن تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030.

2- الطلب من الأمانة العامة تقديم تقرير كل عامين للقممة العربية العادية حول التقدم المحرز في تنفيذ قرارات القمة العربية التنموية، ودون إجراء من الدول الأعضاء.

(ق.ق: 658 د.ع (27) - 2016/7/25)

- تطورات الاتحاد الجمركي العربي
- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
- على مذكرة الأمانة العامة،
 - وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
 - وعلى قرار القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية (الرياض: 2013) رقم 29 بتاريخ 2013/1/22، وخاصة فقرته السابعة،
 - وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يقرر

توجيه المجلس الاقتصادي والاجتماعي بتكليف لجنة الاتحاد الجمركي العربي بوضع الأطر التشريعية لموضوعات تيسير التجارة والموضوعات الجمركية في

إطار الاتحاد الجمركي، وأية موضوعات أخرى خاصة بالاتحاد الجمركي العربي في ضوء اللجان المشكلة في إطار الاتحاد وأية لجان يستلزم إنشاؤها في إطار الاتحاد، وذلك بالتعاون القائم بشأن الإطار المرجعي الشامل لتفاصيل الاتحاد الجمركي مع المنظمات الدولية والإقليمية المعنية بهذا الشأن، وعرض النتائج على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته القادمة.

(ق.ق: 659 د.ع (27) - 2016/7/25)

- إنشاء آلية لتنفيذ مبادرة فخامة الرئيس عمر البشير الخاصة بالاستثمار الزراعي العربي في السودان لتحقيق الأمن الغذائي العربي
- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة، - بعد اطلاعه:
- على مذكرة الأمانة العامة،
 - وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
 - وعلى قرار القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية (الرياض: 2013) رقم 29 بتاريخ 2013/1/22، وخاصة الفقرة السادسة،
 - وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،
 - وعلى مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية السودان لدى جامعة الدول العربية رقم 107-16 بتاريخ 2016/5/29،

- وعلى دراسة "تحقيق الأمن الغذائي للدول العربية من خلال مشروع السودان" التي أعدها الصندوق العربي للإئتماء الاقتصادي والاجتماعي بالتعاون مع شركة "لامير" العالمية،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يُقرّر

- 1- الترحيب بالتوصيات الواردة في دراسة: "تحقيق الأمن الغذائي للدول العربية من خلال مشروع السودان"، بما فيها الخطة القطاعية المتكاملة لمشاريع الأمن الغذائي العربي ونموذجها وإحالة نسخة من الدراسة والخطة إلى الدول الأعضاء والمنظمات العربية المتخصصة والقطاع الخاص ودعوتها لتكثيف استثماراتها في المشروعات الزراعية في السودان.
- 2- الطلب من الأمانة العامة، والمنظمات العربية المتخصصة ذات الصلة، وبالتنسيق مع حكومة جمهورية السودان، إيجاد الآليات المناسبة التي تكفل سرعة تنفيذ هذا القرار.
- 3- الطلب من الأمانة العامة إعداد تقرير شامل حول ما تم تنفيذه من المبادرة، ورفعها إلى القمة العربية المقبلة في عام 2017.

(ق.ق: 660 د.ع (27) - 2016/7/25)

- الخطة التنفيذية
لإستراتيجية الأمن
المائي في المنطقة
العربية لمواجهة
التحديات
والمطالبات
المستقبلية للتنمية
المستدامة
- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
▪ على مذكرة الأمانة العامة،
▪ وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
▪ وعلى قرار القمة العربية التنموية: الاقتصادية والاجتماعية (الرياض: 2013) رقم 29 بتاريخ 2013/1/22، وخاصة فقرته الثامنة،
▪ وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،
▪ وعلى قرار المجلس الوزاري العربي للمياه رقم 86 بتاريخ 2014/5/27،
▪ وعلى الخطة التنفيذية لإستراتيجية الأمن المائي في المنطقة العربية لمواجهة التحديات والمتطلبات المستقبلية،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يقرر

- 1- اعتماد الخطة التنفيذية لإستراتيجية الأمن المائي في المنطقة العربية لمواجهة التحديات والمتطلبات المستقبلية وفق الصيغة المرفقة /مجلد مستقل بالمستند رقم: ق/27/16/07/61- ق ل(0334) التي أقرها المجلس الوزاري العربي للمياه.

2- تكليف المجلس الوزاري العربي للمياه بالتنسيق مع المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة (الأكساد) للعمل على تنفيذ الخطة التنفيذية لإستراتيجية الأمن المائي في المنطقة العربية لمواجهة التحديات والمتطلبات المستقبلية، وذلك بالتعاون مع المنظمات العربية المتخصصة والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية والجهات المانحة وصناديق التمويل العربية.

(ق.ق: 661 د.ع (27) - 2016/7/25)

- الإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة 2030
- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
- على مذكرة الأمانة العامة،
 - وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
 - وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،
 - وعلى قرار مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب رقم 10 بتاريخ 2015/12/22،
 - وعلى الإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يقرر

- 1- الموافقة على الإستراتيجية العربية للإسكان والتنمية الحضرية المستدامة بالصيغة المرفقة [مجلد مستقل بالمستند رقم: ق/27(07/16)/61- ق ن(0334)].
- 2- تكليف مجلس وزراء الإسكان والتعمير العرب، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المكتب الإقليمي للدول العربية)، بتقديم المساعدة والدعم الفني للدول العربية في متابعة تنفيذ الإستراتيجية.

(ق.ق: 662 د.ع (27) - 2016/7/25)

- نتائج المؤتمر الوزاري حول "تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 في الدول العربية: الأبعاد الاجتماعية"
- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
- على مذكرة الأمانة العامة،
 - وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
 - وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،
 - وعلى قراري مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب رقم 787 بتاريخ 2015/12/13، ورقم 6 بتاريخ 2016/4/7،

▪ وعلى نتائج المؤتمر الوزاري حول تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 في الدول العربية: الأبعاد الاجتماعية، الذي عُقد يومي 6-2016/4/7،

- وإذ يشيد بمبادرة مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب، بتنظيم أول مؤتمر وزاري إقليمي على مستوى العالم لتنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030،
- وإذ يؤكد العزم على المضي قدماً لتنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030، انطلاقاً من الأولويات العربية، وأخذاً في الاعتبار خصوصية المنطقة وما تمر به من أوضاع غير مسبوقة،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يقرر

- 1- توجيه الشكر إلى فخامة الرئيس عبد الفتاح السيسي - رئيس جمهورية مصر العربية على رعايته لأعمال أول مؤتمر وزاري إقليمي على مستوى العالم، حول تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 في الدول العربية: الأبعاد الاجتماعية (القاهرة: 6-7 أبريل/ نيسان 2016)، وعلى جهوده المُقدَّرة لدعم مسيرة العمل العربي المشترك.

- 2- اعتماد "الإعلان العربي لتنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030: الأبعاد الاجتماعية"، الصادر عن المؤتمر الوزاري حول تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 (القاهرة: 6-7 أبريل/ نيسان 2016) بالصيغة المرفقة [مجلد مستقل بالمستند رقم: ق/27/(07/16)/61- ق ل(0334)].
- 3- تكليف الأمانة العامة بالتنسيق مع المجالس الوزارية والمنظمات العربية المتخصصة وكافة الشركاء، بتنفيذ ما ورد في "الإعلان العربي لتنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030: الأبعاد الاجتماعية"، بما في ذلك الآلية المزمع إقرارها من جامعة الدول العربية لدعم تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 في الدول العربية.
- 4- تكليف الأمانة العامة بعرض "الإعلان العربي لتنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030: الأبعاد الاجتماعية"، على الدورة القادمة للجمعية العامة للأمم المتحدة.

(ق.ق: 663 د.ع (27) - (2016/7/25)

- إعلان القاهرة للمرأة العربية وخطّة العمل الإستراتيجية التنفيذيّة "أجندة تنمية المرأة في المنطقة العربية لما بعد 2015"
- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة، - بعد اطلاعه:
- على مذكرة الأمانة العامة،
 - وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
 - وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 7965 بتاريخ 2015/9/13،
 - وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،
 - وعلى إعلان القاهرة للمرأة العربية "أجندة التنمية للمرأة العربية لما بعد 2015"،
 - وعلى الخطة الإستراتيجية للنهوض بالمرأة العربية لما بعد 2015،
 - وعلى مذكرة المندوبية الدائمة لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم (ج ع 21/2/1-أ-169 بتاريخ 2015/8/10)،
 - وعلى مذكرة المندوبية الدائمة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رقم (ش س 2016/05) بتاريخ 2016/1/4،
 - وعلى مذكرة المندوبية الدائمة لدولة الكويت رقم (2016/32) بتاريخ 2016/1/20،
 - وعلى مذكرة المندوبية الدائمة لدولة فلسطين رقم (2016/م/ف/457) بتاريخ 2016/2/16،

- وعلى مذكرة المندوبية الدائمة للمملكة المغربية رقم (653 بتاريخ 2016/3/9)،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يقرر

تكليف المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمزيد من دراسة إعلان القاهرة للمرأة العربية وخطة العمل الإستراتيجية التنفيذية "أجندة تنمية المرأة في المنطقة العربية لما بعد 2015"، وذلك لاستيفاء كافة جوانب الموضوع في ضوء ملاحظات الدول الأعضاء، وعرضه على القمة العربية المقبلة.

(ق.ق: 664 د.ع (27) - 2016/7/25)

- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
- وعلى قرار القمة العربية رقم 537 بتاريخ 2010/3/28،
- وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،

الإستراتيجية
العربية للبحث
العلمي والتقني
والابتكار

- وعلى التوصيات الصادرة عن المؤتمر الرابع عشر لوزراء التعليم العالي والبحث العلمي في الوطن العربي (الرياض: 2014/3/13)،
- وعلى مذكرة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (الألكسو) رقم (2) بتاريخ 2016/1/12،

- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يقرر

الطلب إلى المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم تحديث الإستراتيجية العربية للبحث العلمي والتقني والابتكار، في ضوء مقترحات ومرئيات الدول الأعضاء وعرض الإستراتيجية على المجلس الاقتصادي والاجتماعي تمهيداً لرفعها إلى القمة العربية في دورتها العادية (28).

(ق.ق: 665 د.ع (27) - 2016/7/25)

- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،

إنشاء المركز العربي للأبحاث الطبية والمعملية

- وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،
- وعلى قراري مجلس وزراء الصحة العرب رقم 3 بتاريخ 2014/5/19، ورقم 19 بتاريخ 2016/3/3،
- وعلى مذكرتي جمهورية مصر العربية رقم (735) بتاريخ 2016/4/13، ورقم 795 بتاريخ 2016/4/21 بشأن مشروع إنشاء المركز العربي للأبحاث الطبية والمعملية،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،

يُقرّر

- 1- الترحيب بمبادرة جمهورية مصر العربية لإنشاء المركز العربي للأبحاث الطبية والمعملية.
- 2- تكليف الأمانة العامة بالتنسيق مع جمهورية مصر العربية، بوصفها الدولة مقدمة المشروع ومع الدول الراغبة في المشاركة، باتخاذ الإجراءات اللازمة لوضع المبادرة موضع التنفيذ.
- 3- الطلب من الأمانة العامة تقديم تقرير حول هذا الموضوع إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(ق.ق: 666 د.ع (27) - 2016/7/25)

- إنشاء المركز العربي للتعاون والبحوث حول فيروس نقص المناعة/ السيدا (الإيدز)
- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
- على مذكرة الأمانة العامة،
 - وعلى تقرير الأمين العام عن العمل الاقتصادي والاجتماعي العربي المشترك،
 - وعلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2078 بتاريخ 2016/2/18،
 - وعلى قراري مجلس وزراء الصحة العرب رقم 4 بتاريخ 2015/2/26، ورقم 19 بتاريخ 2016/3/3،
 - وعلى مذكرة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رقم (ش س/219/2016) بتاريخ 2016/4/10، بشأن مشروع المركز العربي للتعاون والبحوث حول فيروس نقص المناعة/ السيدا (الإيدز)،
- وبعد الاستماع إلى إيضاحات الأمانة العامة،
- وفي ضوء المناقشات،
- يقرر
- 1- الإشادة عالياً بمبادرة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لإنشاء المركز العربي للتعاون والبحوث حول فيروس نقص المناعة/ السيدا (الإيدز)، والترحيب بتمويله بالطاقات والموارد الوطنية للجمهورية الجزائرية.

- 2- تكليف الأمانة العامة بالتنسيق مع الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، بوصفها الدولة مقدمة المشروع ومع الدول الراغبة في المشاركة، باتخاذ الإجراءات اللازمة لوضع المبادرة موضع التنفيذ.
- 3- الطلب من الأمانة العامة تقديم تقرير حول هذا الموضوع إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(ق.ق: 667 د.ع (27) - 2016/7/25)

- تطوير جامعة
الدول العربية
- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- بعد اطلاعه:
- على مذكرة الأمانة العامة،
 - وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
 - وعلى قراري مجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم (8002) ورقم (8003) د.ع (145) بتاريخ 2016/3/11،
- وإذ يشيد بالجهود التي بذلت من جانب اللجنة مفتوحة العضوية لإصلاح وتطوير الجامعة العربية برئاسة جمهورية مصر العربية، وفرق العمل المشكلة في إطارها،
- واستناداً إلى قرار مجلس الجامعة على مستوى القمة رقم 621 د.ع (26) بتاريخ 2015/3/29،

يقرر

- 1- التأكيد مجدداً على أهمية تطوير جامعة الدول العربية ومنظومتها.
- 2- الإحاطة بنتائج أعمال اللجنة مفتوحة العضوية لإصلاح وتطوير جامعة الدول العربية وفرق العمل المنبثقة عنها.
- 3- تكليف اللجنة مفتوحة العضوية - وفرق العمل المنبثقة عنها - برئاسة الجمهورية الإسلامية الموريتانية الانتهاء من أعمالها في أقرب الآجال، وعرض حصيلة نتائج أعمالها على مجلس الجامعة على المستوى الوزاري في دورته العادية (147)، تمهيداً لرفعه لمجلس الجامعة على مستوى القمة في دورته العادية (28) لاتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

(ق.ق: 668 د.ع (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- بعد اطلاعه:

- على قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري في دورته غير العادية رقم 7989 بتاريخ 2016/3/10 الخاص بتعيين السيد أحمد أبو الغيط أميناً عاماً لجامعة الدول العربية،

الترحيب بتعيين

معالي السيد أحمد

أبو الغيط أميناً

عاماً لجامعة الدول

العربية

- وعلى المادة (12) من ميثاق الجامعة، والمادة (2) من الملحق الخاص بآلية انعقاد القمة،
- وبالنظر لتأجيل انعقاد الدورة العادية (27) لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة المقررة في مارس/ آذار إلى يوليو/ تموز 2016،

يُقرّر

- 1- الترحيب بتعيين معالي السيد أحمد أبو الغيط أميناً عاماً لجامعة الدول العربية لمدة خمس سنوات اعتباراً من أول يوليو/ تموز 2016 والتمنيات له بالتوفيق في مهامه القومية.
- 2- توجيه الشكر والتقدير لمعالي الدكتور نبيل العربي الأمين العام السابق لجامعة الدول العربية على الأداء المتميز في إدارة دفعة العمل العربي المشترك خلال السنوات الخمس الماضية.

(ق.ق: 669 د.ع (27) - 2016/7/25)

- إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،
- استناداً إلى ما جاء في ملحق الميثاق الخاص بآلية الانعقاد الدوري المنتظم لرئاسة مجلس الجامعة على مستوى القمة،
 - وعملاً بما جاء في المادة (4) فقرة (أ) من الملحق الخاص بالانعقاد الدوري لمجلس الجامعة على
- مؤعد ومكان عقد
الدورة العادية
(28) لمجلس
جامعة الدول
العربية على
مستوى القمة

مستوى القمة والذي ينص على: "تُعقد الدورات العادية للمجلس على مستوى القمة في مقر الجامعة بالقاهرة ويجوز للدولة التي ترأس القمة أن تدعو إلى استضافتها إذا رغبت في ذلك"،

- وبعد استماعه إلى كلمة السيد فخامة الرئيس عبد ربه منصور هادي رئيس الجمهورية اليمنية أمام الجلسة الختامية للقمة،

يقرر

الترحيب برئاسة الجمهورية اليمنية للدورة العادية الثامنة والعشرين لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة خلال شهر مارس/ آذار 2017.

(ق.ق: 670 د.ع (27) - 2016/7/25)

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- بعد اطلاعه:

▪ على مذكرة الأمانة العامة،

▪ وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،

- وتقديراً للجمهورية الإسلامية الموريتانية

لاستضافتها الكريمة لأعمال الدورة العادية (27)

لمجلس الجامعة على مستوى القمة، ولجهودها

المقدرة في إعداد وتنظيم أعمال هذه الدورة،

توجيه الشكر

والتقدير

للجمهورية

الإسلامية

الموريتانية

لاستضافتها القمة

العادية (27) في

نواكشوط

يقرر

1- توجيه خالص الشكر وبالغ التقدير إلى فخامة الرئيس محمد ولد عبد العزيز رئيس الجمهورية الإسلامية الموريتانية على ما بذله من جهود مقدرة في إنجاح القمة وإدارته الحكيمة لأعمالها، وتأكيد الثقة الكاملة في قيادته الرصينة لدفة العمل العربي المشترك ودفعه نحو تطوير مسيرته وتوسيع آفاقه وترسيخ التضامن العربي لمستقبل أفضل ولما فيه مصلحة الأمة العربية.

2- التعبير عن الامتنان للجمهورية الإسلامية الموريتانية شعباً وحكومةً على حفاوة الاستقبال وكرم الضيافة وعلى التنظيم المحكم لاجتماعات مجلس الجامعة على مستوى القمة والمجالس التحضيرية السابقة له، وعلى تحملها مسؤولية انتظام القمة في موعدها بالرغم من الظروف العصيبة والتحديات الجمة التي يمر بها الوطن العربي، وعلى كل ما قامت به من توفير كافة الإمكانيات والترتيبات اللازمة لإنجاح انعقادها في أفضل الظروف وتتويج أعمالها بالنتائج المرجوة.

(ق.ق: 671 د.ع (27) - 2016/7/25)

ق27/ (16/07) -31 ع(0300)

إعلان نواكشوط

إعلان نواكشوط

نحن

قادة الدول العربية المجتمعين في الدورة السابعة والعشرين لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة، في 20 من شوال 1437هـ الموافق 25 يوليو/ تموز 2016م بنواكشوط عاصمة الجمهورية الإسلامية الموريتانية:

- تأكيداً منا على التمسك بالمبادئ والأهداف والمرامي الواردة في ميثاق جامعتنا العربية والمعاهدات والبروتوكولات اللاحقة عليه؛
- وتصميماً منا على تجسيدها واقعا ملموسا بما يخدم العلاقات البينية ويقوي أواصرها على أساس التضامن العربي والمصالح العليا للأمة؛
- واستشعاراً لمسؤولياتنا التاريخية تجاه بلداننا العربية، وحرصاً منا على مواكبة تطلعات الشعب العربي، وصيانة الحريات الأساسية، وترسيخ قيم الديمقراطية والعدل والمساواة لبناء مجتمعات قادرة على الصمود في وجه التحديات الدولية المعاصرة؛
- واستلهاماً للقرارات الصادرة عن القمة العربية المنعقدة في شرم الشيخ بجمهورية مصر العربية يومي 28- 29 مارس/آذار 2015 التي أكدت على أهمية بحث التحديات التي تواجه الأمن القومي العربي وضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لمواجهتها بما يحفظ وحدة بلداننا العربية وسلامة أراضيها؛

- وبعد تشخيص الأوضاع العربية الراهنة، من منظور التحولات العميقة والأحداث التي شهدتها المنطقة العربية خلال السنوات الأخيرة، وما نتج عنها من تحديات بالغة لبنية النظام الإقليمي العربي؛
- وبعد استعراض الخيارات المطروحة لتحديد مداخل إستراتيجية تؤسس لمسار جديد في العمل العربي المشترك يعزز العلاقات العربية - العربية، ويفتح آفاقاً أرحب للتعاون العربي - الإفريقي من خلال الاهتمام بإقامة منطقة جوار عربي تصون الأمن القومي العربي وتسهم في التصدي لظاهرة الإرهاب؛

نعلن:

- 1- التزامنا بانتهاج أنجع السبل العملية من أجل التصدي لكل التهديدات والمخاطر التي تواجه الأمن القومي العربي: بتطوير آليات مكافحة الإرهاب، وتعزيز الأمن والسلم العربيين بنشر قيم السلام والوسطية والحوار، ونبذ ثقافة التطرف والغلو وبث الفتنة وإثارة الكراهية، للارتقاء بمجتمعاتنا إلى مستوى الدفاع عن نفسها وصيانة تماسكها واستقلالها سبيلاً إلى ارتياد مستقبل عربي آمن زاهر؛
- 2- تأكيدنا مجدداً على مركزية القضية الفلسطينية في عملنا العربي المشترك، وعلى المضي قدماً في دعم صمود الشعب الفلسطيني في وجه العدوان الإسرائيلي الممنهج، وعلى تكريس الجهود كافة في سبيل حل شامل عادل دائم يستند إلى مبادرة السلام العربية ومبادئ مدريد وقواعد القانون الدولي والقرارات الأممية ذات الصلة. وفي هذا السياق نرحب بالجهود المصرية الأخيرة لدفع عملية السلام، كما نرحب بالمبادرة الفرنسية الداعية إلى عقد مؤتمر دولي للسلام يمهد له بوقف جميع الأنشطة الاستيطانية الإسرائيلية، بما

يكفل حق الشعب الفلسطيني - وفق إطار زمني محدد - في إقامة دولته المستقلة على حدود الرابع من يونيو/حزيران عام 1967 وعاصمتها القدس الشرقية، كاملة السيادة على مجالها الجوي ومياهاها الإقليمية وحدودها الدولية، والحل العادل لقضية اللاجئين، وكذلك رفع الحصار الإسرائيلي عن قطاع غزة وإطلاق سراح جميع الأسرى الفلسطينيين ووقف الاعتداءات على المسجد الأقصى والإجراءات الإسرائيلية الهادفة إلى تهويد القدس الشرقية، مطالبين المجتمع الدولي بتنفيذ القرارات الدولية القاضية بإنهاء الاحتلال الإسرائيلي والانسحاب من كامل الأراضي العربية المحتلة بما في ذلك الجولان العربي السوري إلى حدود الرابع من يونيو/حزيران 1967، وكذلك من الأراضي المحتلة في جنوب لبنان، ومطالبة المجتمع الدولي بما في ذلك مجلس الأمن بتحمل مسؤولياته في إنهاء الاحتلال وتأمين الحماية الدولية للشعب الفلسطيني، ونشيد بجهود اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف لاعتبار عام 2017 "العام العالمي لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي لدولة فلسطين بما فيها القدس الشرقية"، كما ندعو الدول الأعضاء والأمانة العامة إلى العمل على تبني الأمم المتحدة لهذه المبادرة.

3- إيماننا الراسخ بضرورة توثيق أواصر الإخوة وتماسك الصف العربي انطلاقاً من وحدة الهدف والمصير، وتطوير العلاقات البينية وتجاوز الخلافات القائمة، والتأسيس لعمل عربي بناء يراعي متغيرات المرحلة وتطلعات الشعب العربي؛ وينطلق من الالتزام بمعالجة الأزمات العربية بالطرق الودية، وتحقيق المصالحة الوطنية وتسوية

الاختلافات المرحلية، سدا لذريعة التدخل الأجنبي والمساس بالشؤون الداخلية لبلداننا العربية. واستناداً إلى ذلك ندعو الأطراف في ليبيا إلى السعي الحثيث لاستكمال بناء الدولة من جديد، والتصدي للجماعات الإرهابية، وندعو مجلس النواب إلى استكمال استحقاقاته باعتماد حكومة الوفاق الوطني. ونؤكد كذلك على دعم الحكومة الشرعية اليمنية ممثلة بفخامة الرئيس عبدربه منصور هادي وبمواصلة العمل لخروج مشاورات الكويت بنتائج إيجابية على أساس مرجعيات قرار مجلس الأمن 2216 وقراراته الأخرى ذات الصلة، ومبادرة مجلس التعاون لدول الخليج العربية وآلياتها التنفيذية، ومخرجات مؤتمر الحوار الوطني اليمني، بما يحفظ وحدة مؤسسات الدولة اليمنية ووحدة وسلامة أراضيها. وفي السياق ذاته، نأمل أن يتوصل الأشقاء في سورية إلى حل سياسي يعتمد على مقومات الحفاظ على وحدة سورية ويصون استقلالها وكرامة شعبها وفقاً لبيان جنيف في 2012/6/30 وبيانات المجموعة الدولية لدعم سورية وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

وندعم العراق في الحفاظ على وحدته وسلامة أراضيه ونسانده في مواجهته للجماعات الإرهابية وتحرير أراضيه من تنظيم داعش الإرهابي. ونرحب بالتقدم الحاصل على صعيد المصالحة الوطنية الصومالية وإعادة بناء مؤسسات الدولة.

وإننا إذ نؤكد تضامننا مع جمهورية السودان في جهودها لتعزيز السلام والتنمية في ربوعها وصون سيادتها الوطنية، وترحبنا بعملية الحوار الوطني الجارية، نرحب بالجهود المتصلة بتفعيل مبادرة السودان الخاصة بالأمن الغذائي العربي كإحدى ركائز الأمن

- القومي العربي. والأمل معقود أن يحقق المؤتمر العربي لإعادة الإعمار ودعم التنمية في السودان المزمع عقده في عام 2017 غايته المنشودة.
- 4- نؤكد على رفض التدخلات الخارجية في الشؤون الداخلية للدول العربية، وبصفة خاصة التدخلات الإيرانية، والتي من شأنها تهديد الأمن القومي العربي.
- 5- رغبتنا الأكيدة في خلق بيئة نابذة للغلو والتطرف من خلال العمل على ترسيخ الممارسة الديمقراطية والحكم الرشيد واحترام حقوق الإنسان وتوسيع مشاركة المرأة والنهوض بالشباب لتوظيف طاقاته وإمكانياته وحيويته في الرقي بالمجتمعات العربية، وفي تقلد مواقع اتخاذ القرار لتعزيز انتمائه للمجتمع وفاعليته فيه، وتحصينه بالعلم والوعي من الوقوع فريسة لتتظلمات العنف والهجرة غير الشرعية؛
- 6- حرصنا على إرساء قيم التضامن والتكافل بين الدول العربية، ودعم القدرات البشرية، ورعاية العلماء العرب، وإيلاء عناية خاصة للعمالة العربية وتمكينها من تبوء الصدارة في فرص التشغيل داخل الفضاء العربي، توطيدا لعرى الأخوة وحفاظا على هويتنا ومقوماتنا الثقافية والحضارية؛
- 7- تصميمنا على صيانة وحدتنا الثقافية وتشبثنا باللغة العربية الفصحى رمز الهوية العربية ووعاء الفكر والثقافة العربية، والعمل على ترقيتها وتطويرها، بسن التشريعات الوطنية الكفيلة بحمايتها وصيانة تراثها، وتمكينها من استيعاب العلم الحديث والتقنية الدقيقة، ومن المساهمة في الثورة العلمية والمجتمع الرقمي، وبنشرها على المستوى الإقليمي كرافد من روافدنا الثقافية والحضارية في المنطقة، والعمل على تعزيز مكانتها دوليا لإثراء الثقافات العالمية والحضارة الإنسانية؛

- 8- سعيًا في سبيل تطوير منظومة العمل العربي المشترك وآلياته وتوسيع مضامينه وتكليف المؤسسات العربية المشتركة بالعمل على تطوير أنظمة وأساليب عملها، والإسراع في تنفيذ مشروعات التكامل العربي القائمة، وتوسيع فرص الاستثمارات بين الدول العربية، وإيجاد آليات لمساعدة الدول العربية الأقل نمواً وتأهيل اقتصادياتها وتوجيه الاستثمارات العربية في القطاعين العام والخاص نحو تشجيع المشروعات الصغيرة والمتوسطة التي تستهدف الشباب، وتنشيط الاقتصاد الأخضر لتحقيق التنمية المستدامة، والتقليل من المخاطر البيئية وفقاً لمرجعيات قمة باريس الأخيرة حول البيئة. وندعو جميع الدول العربية إلى المشاركة الفاعلة في قمة مراكش (COP 22) التي ستستضيفها المملكة المغربية في شهر نوفمبر/ تشرين الثاني 2016.
- 9- دعمنا لجهود الإغاثة الإنسانية العربية والدولية الرامية إلى تقديم المساعدات العاجلة للمتضررين من الحروب والنزاعات من لاجئين ومهجرين ونازحين، ولتطوير آليات العمل الإنساني والإغاثي العربي، واستحداث الآليات اللازمة داخل المنظومة العربية لتلبية الاحتياجات الإنسانية الملحة ومساعدة المتضررين والدول المضيفة لهم؛
- 10- تجديدنا الدعوة إلى إلزام إسرائيل بالانضمام إلى معاهدة منع الانتشار النووي وإخضاع منشآتها وبرامجها النووية للرقابة الدولية ونظام الضمانات الشاملة، وتوجيه وزراء الخارجية العرب لمراجعة مختلف قضايا نزع السلاح النووي وأسلحة الدمار الشامل الأخرى، ودراسة كل البدائل المتاحة للحفاظ على الأمن القومي العربي والأمن الإقليمي وتأكيد ضرورة جعل منطقة الشرق الأوسط خالية من أسلحة الدمار الشامل؛

11- دعوتنا إلى تعزيز سبل التعاون والشراكة مع مختلف الدول الصاعدة ومع التكتلات والمنظمات الإقليمية والدولية في إطار المنتديات والأطر المؤسسية القائمة بين جامعة الدول العربية وهذه الأطراف، والتي يشكل التعاون العربي - الإفريقي فيها بُعداً استراتيجياً هاماً، وصولاً إلى بناء شراكات فاعلة تحقق مصالح جميع الأطراف وتسهم في ازدهار التعاون الدولي. وفي هذا الإطار نرحب بعقد الدورة الرابعة للقمة العربية - الإفريقية في مالابو عاصمة غينيا الاستوائية في شهر نوفمبر/تشرين ثاني المقبل، في إطار المبادئ والضوابط التي تم إقرارها في القمتين السابقتين.

12- ترحيبنا بتعيين معالي السيد أحمد أبو الغيط أميناً عاماً لجامعة الدول العربية، متمنين له التوفيق في أداء مهامه، ومعربين عن جليل الشكر والتقدير للدكتور نبيل العربي الأمين العام السابق للجامعة على الجهود التي بذلها طوال فترة عمله لتعزيز مسيرة العمل العربي المشترك في ظل أوضاع عربية استثنائية ورهانات إقليمية ودولية بالغة التعقيد، ونعرب عن تقديرنا لمسؤولي الأمانة العامة وموظفيها على ما أبدوه من حرص وبذلوه من جهد لإنجاح أعمال القمة؛

13- نعرب عن عميق الشكر والتقدير لفخامة الرئيس محمد ولد عبدالعزيز رئيس الجمهورية الإسلامية الموريتانية وللشعب الموريتاني وحكومته على حفاوة الاستقبال وكرم الضيافة، وعلى التنظيم المحكم والجيد لإدارة أعمال القمة، وعلى تحمل مسؤولية انتظام انعقادها.

نواكشوط

الاثنين 20 شوال 1437هـ

25 يوليو/ تموز 2016م

ق27/16/07/45- خ(0314)

خطاب

فخامة الرئيس محمد ولد عبد العزيز
رئيس الجمهورية الإسلامية الموريتانية

في

الجلسة الافتتاحية لأعمال الدورة العادية (27)
لمجلس جامعة الدول العربية
على مستوى القمة

بسم الله الرحمن الرحيم
والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين

أصحاب الفخامة والسمو؛
أصحاب المعالي رؤساء الوزراء؛
معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية؛
معالي الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية؛
معالي الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي؛
أصحاب المعالي والسعادة؛
ضيوفنا الكرام؛
أيها السادة والسيدات؛

يسعدني بداية، أن أرحب بكم ترحيباً حاراً، في مدينة نواكشوط،
وأن أعبر لكم عن اعتزاز الجمهورية الإسلامية الموريتانية، شعباً وحكومة،
باستقبالكم في بلدكم الثاني، بهذه المناسبة السعيدة، مناسبة انعقاد الدورة
العادية السابعة والعشرين لمجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة.
إنه لحدث هام، طالما انتظره الشعب الموريتاني بجميع فئاته؛ فلأول
مرة تتشرف بلادنا باستضافة قمة لجامعة الدول العربية.

إننا نشمن عاليا حضوركم، أصحاب الفخامة والسمو، على أرض المنارة
والرباط، ونشكر لكم تجشمكم عناء السفر، رغم مشاغلكم القيادية الجمة.

ولا يسعني هنا إلا أن أوجه، باسمنا جميعاً، الشكر والتقدير لأخي
فخامة الرئيس عبد الفتاح السيسي، رئيس جمهورية مصر العربية، للجهود
الطيبة التي بذلها، طيلة الرئاسة المصرية للدورة السابقة لهذه القمة، والتي
كان لها الأثر الكبير في الدفع قدماً بالعمل العربي المشترك.

كما أحيي بحرارة أخي صاحب الفخامة السيد إدريس دبي إتنو،
رئيس جمهورية تشاد الشقيقة، والرئيس الدوري للاتحاد الأفريقي، على
حضوره معنا اليوم. وهو ما يعبر عن عمق العلاقات التي تربط وطننا
العربي بالقارة الأفريقية وحرصنا جميعا على تعزيزها وتطويرها.

ولا يفوتني أن أشكر معالي الدكتور نبيل العربي على العمل الجبار
الذي تم إنجازه خلال توليه منصب الأمين العام لجامعتنا. وأرحب بمعالي
الدكتور أحمد أبو الغيط، الأمين العام للجامعة، متمنيا له التوفيق والنجاح
في مهامه الجديدة.

أصحاب الفخامة، والسمو؛

أيها السادة والسيدات؛

قبل سبعين (70) سنة، تأسست جامعة الدول العربية؛ منظمة إقليمية
تعنى بالدفاع عن المصالح الحيوية للأمة العربية، وتنسيق العمل العربي المشترك،
والنهوض بدور إيجابي على الساحة الدولية، خدمة للسلام والأمن الدوليين. فحقق
العرب نجاحات معتبرة، في مجالات عدة من بينها العمل على تصفية الاستعمار في
الوطن العربي، وتشجيع التضامن والتعاون البيئي، وتوحيد مواقف الدول العربية
حول القضايا الدولية، كل ذلك في ظروف غير مواتية في الغالب.

ويرجع الفضل في هذه الحصيلة الإيجابية إلى تفاني الزعماء
العرب، منذ تأسيس الجامعة إلى اليوم، في خدمة المشروع المشترك،
وتشبثهم الدائم بروح الوفاق والإجماع، خاصة حول قضايا الأمة المصرية.

إننا نواجه اليوم تحديات كبيرة على رأسها إيجاد حل عادل ودائم
لقضية العرب المركزية، القضية الفلسطينية، والتصدي لظاهرة الإرهاب،

وإخماد بؤر التوتر والنزاعات، التي تذكيتها التدخلات الأجنبية في الشؤون الداخلية للدول العربية. كما يشكل تحقيق تنمية مستدامة، ودمج على الصعيد العربي، رهانا حقيقيا لتستعيد أمتنا المكانة الرائدة التي تبوأها بين الأمم خلال الحقبة الذهبية من تاريخها.

أصحاب الفخامة، والسمو؛
أيها السادة والسيدات؛

لقد أدت الأوضاع المضطربة التي تعيشها المنطقة العربية إلى اعتقاد البعض أن القضية الفلسطينية تراجعت في أولويات العرب، بفعل الأزمات المتجددة؛ وهو ما شجع الحكومة الإسرائيلية على الزهد في عملية السلام، والتمادي في سياسة الاستيطان.

إن القضية الفلسطينية هي قضية العرب الأولى وكل أحرار العالم، وستظل كذلك، حتى يتم إيجاد حل عادل ودائم لها، قائم على القرارات الدولية ذات الصلة، وعلى مقترحات المبادرة العربية، التي تمثل أساسا متينا للوصول إلى الحل المنشود، لتنعم المنطقة أخيرا بالسلام والأمن والاستقرار.

في هذا الإطار، فإن استئناف المفاوضات، بين الفلسطينيين والإسرائيليين، بضمانات دولية ملزمة، وآجال معلومة، وتجميد الاستيطان، وإيقاف مسلسل العنف ضد الفلسطينيين، ورفع الحصار الإسرائيلي الظالم عنهم، وإعادة إعمار ما دمره العدوان، تشكل شروطا ضرورية للتوصل إلى حل نهائي للصراع في منطقة الشرق الأوسط.

وستظل المنطقة مصدرا لعدم الاستقرار ما لم يتم إيجاد حل دائم وعادل للقضية الفلسطينية، يضمن للشعب الفلسطيني حقوقه المشروعة في

تأسيس دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف، وتنسحب إسرائيل من مرتفعات الجولان السورية المحتلة، ومن مزارع شبعا اللبنانية لتنعم جميع دول المنطقة بالعيش في أمن وسلام وتعاون.

أصحاب الفخامة، والسمو؛

أيها السادة والسيدات؛

تمثل ظاهرة الإرهاب أحد أكبر التحديات التي تواجه الإنسانية اليوم. فالعنف الأعمى الذي يزهق أرواح الأبرياء، ويمزق المجتمعات، ويدمر البلدان، خاصة في منطقتنا العربية، يتطلب منا جميعاً، مواجهة المجموعات الإرهابية بقوة وحزم، والتصدي لخطاب الكراهية والتطرف الذي يتستر بالإسلام. ورغم ما حققته بلداننا منفردة من نجاحات في مواجهة الإرهاب، أدت إلى تراجع كبير للظاهرة، فإن استئصالها يتطلب وضع إستراتيجية جماعية متعددة الأبعاد.

تقوم هذه الإستراتيجية على تحقيق تنمية مستدامة في وطننا العربي، تستجيب لتطلعات جميع فئات شعوبنا وخاصة الأوساط الأكثر هشاشة، والتنسيق بين حكوماتنا وأجهزتنا الأمنية لوضع خطط متكاملة للقضاء على الخطر الإرهابي، وتعزيز دور المؤسسات الدينية، لتحصين الشباب ضد دعاية التنظيمات المتطرفة، وتقديم الصورة الصحيحة للإسلام في سماحته ووسطيته وإنسانية رسالته التي تدعو إلى الفضائل ومكارم الأخلاق.

لقد طبقنا، في موريتانيا، هذه المقاربة من خلال رفع كفاءة قواتنا المسلحة وقوات أمننا لتكون قادرة على نقل المعركة إلى أوكار الإرهابيين، وفتحننا حواراً بين علمائنا الأجلاء والشباب الذين غرر بهم فتنوا أفكاراً متطرفة، وأطلقنا مشاريع تنموية هامة لصالح الفئات الأكثر هشاشة.

لقد مكنتنا كل تلك الإجراءات من القضاء على الخطر الإرهابي داخل حدودنا، وتجفيف منابعه وروافده.

أصحاب الفخامة، والسمو؛
أيها السادة والسيدات؛

لقد آن للأزمات التي تعصف ببعض البلدان العربية أن تجد حلولا شاملة، تحفظ لتلكم البلدان وحدتها الترابية، وتعيد الانسجام والتناغم بين مكوناتها. فلا بديل في سورية الشقيقة عن توافق سياسي، بين جميع الفرقاء، يقوم على الحفاظ على وحدة سورية، وإشراك الجميع في إعادة إعمارها وبناء مؤسساتها، على قواعد يحددها الشعب السوري ونخبه السياسية الوطنية. فخمس سنوات من الصراع المسلح لم تجلب لسورية سوى الدمار، وللسوريين القتل والتشريد في المنافي، وتمزيق النسيج الاجتماعي الذي ظل متلاحما عبر التاريخ.

وفي اليمن الشقيق، كاد النزاع بين الأشقاء أن يقوض وحدة المجتمع، ويفكك كيان الدولة لولا الجهود الخيرة لمعالجة الأزمة. وهو ما شجع أطراف النزاع على الدخول في مفاوضات جادة، نأمل أن تفضي إلى توافق سياسي يحافظ على الدولة اليمنية موحدة، ويضع القواعد لمؤسسات منبثقة عن الشرعية القائمة.

في هذا السياق نثمن عاليا رعاية دولة الكويت الشقيقة وقيادتها الرشيدة، لمفاوضات الأطراف اليمنية، وحرص صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح على الجمع بين الفرقاء اليمنيين، والعمل على توصلهم إلى اتفاق شامل يوقف الحرب المدمرة، ويبدأ عملية إعادة الأعمار. كما نحیی الجهود الكبيرة التي تبذلها منظمة الأمم المتحدة، من

خلال المبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن، الرامية إلى تسهيل عملية التفاوض وإنجاحها.

لقد عانى الأثقاء في ليبيا، خلال السنوات الأخيرة، من عدم الاستقرار، واستفحال الإرهاب، الذي امتد خطره إلى الدول المجاورة، مهددا منطقة الساحل برمتها.

إننا مطالبون أكثر من أي وقت مضى، بدعم جهود الأثقاء في ليبيا الهادفة إلى إيجاد توافق شامل، يحافظ على وحدة التراب الليبي، ويرسي دعائم الاستقرار، ويشرك عموم الليبيين في إدارة الشأن العام، ويطلق إعادة الأعمار.

وفي العراق نحیی انتصارات الشعب العراقي الشقيق التي حققها لاستعادة السيطرة على كامل أراضيه، وتلاحم كافة أطيافه وفئاته، ليعود العراق إلى مكانته الطبيعية في أمنا العربية.

أصحاب الفخامة، والسمو؛

أيها السادة والسيدات؛

نحیی الجهود الجبارة التي يبذلها الشعب الصومالي الشقيق لاستعادة الأمن والاستقرار، بعد عقود من التناحر بين الأثقاء. ونثمن الدور الكبير، الذي تنهض به قوات حفظ السلام الإفريقية إلى جانب قوات الأمن الصومالية لتعزيز السلم والأمن.

ورغم كل ما تحقق، لا يزال الصومال في حاجة إلى دعم أشقائه وأصدقائه لتحقيق استقرار يشمل كافة أراضي جمهورية الصومال الاتحادية الشقيقة.

إننا نتطلع إلى بلورة مقارنة شاملة لحل كافة الصراعات التي تعانيها بعض بلداننا العربية، ضمن رؤية مشتركة، تمنع انتشار الأزمات والصراعات إلى بلدان أخرى. فالمسؤولية تقع على عاتقنا جميعا لرأب الصدع بين الأشقاء، والسعي في الإصلاح بين إخوة، ما يجمعهم أكثر بكثير مما يمكن أن يستغل لإثارة الفرقة بينهم.

أصحاب الفخامة، والسمو؛
أيها السادة والسيدات؛

إن المواجهة الناجعة لمجمل هذه التحديات تتطلب ترسيخ الأمن والاستقرار، وتحقيق تنمية مستدامة، تستثمر الطاقات البشرية لفضائنا العربي وموارده الهائلة، وموقعه الجغرافي المتميز، لوضع إستراتيجية اقتصادية شاملة، قائمة على التكامل بين بلداننا، تحفز التشغيل، وتوفر المناخ المناسب لتحرير الطاقات الشبابية، لتساهم بفعالية في الحياة العامة، وتنهض بدورها كاملا في التنمية.

في الختام، أجدد الترحيب بكم، أصحاب الفخامة والسمو، في بلدكم الثاني موريتانيا، التي ظلت عبر تاريخها جسرا حضاريا بين العرب والأفارقة؛ يفخر أهلها بدورهم الرائد في نشر الحضارة العربية الإسلامية في ربوع قارتنا الإفريقية.

فمرحبا بكم في هذا الجزء من وطننا العربي، وأتمنى لكم مقاما سعيدا بين ظهرانينا، ولأمتنا العربية المزيد من التقدم والرفق، ولأعمال قمتنا موفور السداد والتوفيق.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

ق27/16/07/16-16 خ(0282)

خطاب
معالي السيد أحمد أبو الغيط
الأمين العام لجامعة الدول العربية

في
الجلسة الافتتاحية لأعمال الدورة العادية (27)
لمجلس جامعة الدول العربية
على مستوى القمة

بسم الله الرحمن الرحيم

فخامة الرئيس محمد ولد عبد العزيز

رئيس الجمهورية الإسلامية الموريتانية ورئيس القمة العربية السابعة والعشرين،

فخامة الرئيس إدريس ديبي رئيس جمهورية تشاد والرئيس الحالي للاتحاد الأفريقي،

أصحاب الفخامة والسمو،

أصحاب المعالي والسعادة،

السيدات والسادة،

اسمحوا لي أن أعبر عن سعادتي الكبيرة بأن تكون بداية اضطلاعي
بمهام موقعي الجديد في القمة العربية السابعة والعشرين من هذه البقعة
الغالية من أرض عالمنا العربي الكبير.. من نواكشوط عاصمة الجمهورية
الإسلامية الموريتانية.. هذه الحاضرة العربية العريضة.. التي حافظت
بكبرياء عبر التاريخ على هويتها الخاصة.. وكانت منارة للثقافة والفكر
المستنير.. والتمازج الحضاري العربي الأفريقي.

واسمحوا لي أيضاً فخامة الرئيس محمد ولد عبد العزيز أن أتوجه
إليكم والي شعب وحكومة موريتانيا الأعزاء بأسمى آيات شكر وتقدير وفد
الأمانة العامة على ما لقيناه من كرم الوفادة وحرارة الاستقبال.. وهي
ليست بغريبة على شعبكم العربي الأصيل.. كما أهنئكم على توليكم رئاسة
القمة العربية وعلى حُسن تنظيمها.. وأثق أن رئاستكم للدورة الجديدة
ستكون نشطة وفعالة وثمررة.

وأود أن أتوجه بعميق الشكر والتقدير إلى فخامة الرئيس عبد
الفتاح السيسي رئيس جمهورية مصر العربية على قيادته الرشيدة لدفة

العمل العربي المشترك خلال ترؤسه للدورة السادسة والعشرين للقمة العربية وعلى كل ما بذله من جهودٍ مُقدرة لخدمة العمل العربي المشترك والدود بكل اقتدار ومسؤولية عن قضايانا العربية وأمن دولنا.

تعلمون سيادة الرئيس.. أصحاب الفخامة والسمو.. أن تلك هي المهمة الأولى لي بعد أن توليتُ مسؤولياتي كأمينٍ عامٍ لجامعة الدول العربية في بداية هذا الشهر.. ولهذا فقد وددتُ أن أعرض على حضراتكم رؤيتي الموجزة والمبدئية حول عدد من الموضوعات والقضايا الرئيسية في مسار العمل العربي المشترك.. وأخذاً في الاعتبار أنني أعكف على دراسة بعض الملفات التي أعتزم الطلب من الدول الأعضاء تحريكها والانتهاج منها خلال الفترة المقبلة:

أولاً: أودُّ أن أؤكد أمام هذا المقام الرفيع أنني سأكون أميناً على مسيرة العمل العربي المشترك، وفقاً لمواثيقه ونظمه وقواعده.. وأنتي سأحافظ على حياد الأمانة العامة إزاء جميع الدول الأعضاء.. وسأسعى إلى توظيف كل قدراتي وإمكانياتي لإعلاء دور الجامعة قولاً وفعلاً.. وتطوير أدائها وتوسيع إطار نشاطها وفقاً لإرادتكم أنتم الدول الأعضاء ولتطلعات شعوبنا العربية.

وفي هذا فإنني شديد التطلع إلى دعمكم لأداء هذه المهمة القومية السامية.. كما أنني أتعهد بقيادة الأمانة العامة للعمل بشكل شفاف ووثيق مع الدول من أجل تحقيق الأهداف المطلوبة.

ثانياً: إنني أدرك جيداً ثقل المسؤولية الملقاة على عاتقي وحجم التحديات الماثلة أمام الجامعة في ظل الظرف العربي الراهن.. خاصة وأنتي من المؤمنين بضرورة - بل وحتمية - التكامل العربي بمفهومه

الواسع.. وبأن الجامعة العربية تمثل الإطار المؤسسي الحاضن
للتضامن العربي.. وهي العروة الوثقى الحافظة لهويتنا وكياننا.
وقد وصلت إلى خلاصة عقب محاولتي التعمق في وضع
الجامعة الحالي مفادها أنها تحتاج بشكل عاجل إلى التجديد
والتطوير - والتمويل اللازم لذلك - لمواجهة المتغيرات الكاسحة
التي تشهدها المنطقة وإحداث التغيير المطلوب بما يجعل الجامعة
قادرة على الإسهام في صيانة أوطاننا واستقلالها وسيادتها.

ثالثاً: إن اليقظة لما يجرى في منطقتنا هي واجب علينا جميعاً لأننا نحن
المعنيين بمصيرنا وبمستقبل أوطاننا قبل أي طرف آخر.. وبالتالي
فإن العمل على وقف التدهور والتفكك الحاصل في عددٍ من البلدان
العربية يجب أن لا يُترك مصيره لغيرنا.. ولذلك لابد من تكثيف
العمل العربي لتصويب الأوضاع واستعادة المبادرة والفعل في
الإطار العربي.. وقد يعني ذلك وجود حاجة لإعادة النظر في أساليب
معالجة ملفات بعض الأزمات العربية.. بعد أن نتج عن تطورات
عديدة في السنوات الماضية أن تم تغييب أو تقليص دور الجامعة
في معالجة تلك الأزمات.. وهي التي كان يمكن أن تكون مؤهلة
أكثر من غيرها من المنظمات الدولية بالإسهام في التسويات
والمصالحات المطلوبة والمنشودة.

رابعاً: إن أمتنا العربية تخوض حرباً ضروس ضد الإرهاب.. هذه الآفة
اللعينة التي استشرت بشكل غير مسبوق وتضرب بلا هوادة داخل
مجتمعاتنا.. ولا شك لديّ أن الانتصار في الحرب على الإرهاب
والتطرف يتطلب وضع الآليات والأساليب الكفيلة بتنفيذ القرار الذي
اتخذه مجلس الجامعة في سبتمبر عام 2014 وهو ما يتطلب تطوير

الاتفاقيات والالتزامات الخاصة بالتعاون والتنسيق العربي.. وتعبئة الجهود العربية لقيادة تحرك إقليمي ودولي للقضاء على الإرهاب الذي اتخذ من عالماً العربي أساساً ومسرحاً لعملياته التدميرية والإجرامية.. والذي أراه يهدد مقومات الدولة الوطنية ويُشوِّه عقيدة الإسلام السمحة.. كما أن تسوية الأزمات السياسية وإعادة الاستقرار للمناطق المضطربة سيساهم لا محالة في تخفيف منابع الإرهاب، ومستنقعاته، ومصادر تفريخ تنظيماته الهدامة لكل مظاهر الحياة واستقرار المجتمعات العربية.

خامساً: ستبقي قضية فلسطين وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية والعربية الأخرى وإقامة الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشرقية في صدر أولويات العمل العربي السياسي الجماعي.. ولا شك أن الأوضاع التي شهدتها القضية الفلسطينية في السنوات الأخيرة، والمواقف الإسرائيلية شديدة التعنت والصلف.. من الحل السياسي عموماً ومن حل الدولتين على وجه الخصوص.. إنما باتت في تقديري تتطلب مناهج سياسية جديدة - خلاقة وجادة - تحقق لنا تعديل المعادلة الدولية المختلفة في التعامل مع مقتضيات تحقيق السلام الدائم والعدل.. وهو ما يتطلب منا أيضاً العمل على الاستفادة من بؤابر الزخم الدولي الذي بدأ يتشكل لإنقاذ حل الدولتين من الاندثار.

سادساً: إن الاتجاه نحو بلورة مشروع عربي متكامل يكون للجامعة دور رائد في تجميع الإرادات العربية حوله يتطلب الاستمرار في كل ما من شأنه بناء مجتمعات عربية متماسكة ومواكبة للعصر..

مجتمعات تعترف بماضيها دون أن تدعه يكبل حاضرها أو مستقبلها..
وتنظر للأمام بثقة لتبني مستقبلاً واعداءً لشبابها..
مجتمعات آمنة مستقرة تتحاور ولا تتقاتل..
وتعلي القيم السماوية النبيلة دون تطرف أو لجوء للعنف.

سابعاً: إن استقرار الدول العربية وتعبئة قدراتها والحفاظ على أمنها يمثل الركيزة لإطلاق مشاريع التنمية.. كما يرتبط بذلك السعي لإيجاد مناخ استقرار إقليمي يقوم على أساس من احترام مبادئ حسن الجوار وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول العربية والتفاعل مع المتغيرات بما يحفظ المصالح العربية في المقام الأول.

ثامناً: إن استعراض بعض ملامح العمل العربي المشترك، يقودني إلى التأكيد على ضرورة مراجعة المشاريع الاقتصادية العربية التكاملية المتعثرة حالياً.. بدءاً بكيفية الانتهاء من منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى تمهيداً للدخول في مرحلة الاتحاد الجمركي العربي.. ووصولاً إلى تنفيذ بقية المشاريع الحيوية بين الدول العربية في مجال النقل البري والبحري، والربط الكهربائي وإستراتيجية تشجيع الاستثمارات في المنطقة العربية ومشروع الأمن الغذائي العربي، وكذلك السياسات الاجتماعية التي تصدرها قضايا خفض الفقر، وتمكين المرأة والشباب وحماية الطفولة، وصيانة حقوق الإنسان، وغيرها من القضايا الهامة التي أقرتها القمم العربية المتوالية.. كما أن الدول العربية كمجموعة مدعوة إلى تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2015-2030، وتقديم تقارير دورية عن التقدم المحرز حولها.. لذلك أعتزم اقتراح آلية عربية تنسيقية لمتابعة هذا الموضوع الهام.

أصحاب الفخامة والسمو،

أتمني أن يوفقكم الله في أعمالكم وفي قيادة هذه الأمة في تلك
المرحلة الحرجة.. وأن يحيل شعار الأمل الذي تعقد هذه القمة تحت مظلتها
إلى واقع حقيقي ملموس تستطيع جماهير أمتنا أن تعيشه وتتفاعل به.. فقد
أصبح التفاؤل عملة نادرة نحتاج إليها جميعاً في هذه الأيام الصعبة.

شكراً سيادة الرئيس

ق27/16/07/11-نث(0277)

قائمة

أسماء القادة العرب ورؤساء وفود الدول العربية
المشاركين في القمة د.ع (27)

مرتبة حسب الحروف الهجائية لأسماء الدول الأعضاء

قائمة أسماء القادة العرب ورؤساء وفود الدول العربية

المشاركين في القمة د.ع (27)

مرتبة حسب الحروف الهجائية لأسماء الدول الأعضاء

- دولة الدكتور هاني اللقيبي رئيس الوزراء ووزير الدفاع - المملكة الأردنية الهاشمية
- صاحب السمو الشيخ محمد بن محمد الشرفي عضو المجلس الأعلى للاتحاد - حاكم إمارة الفجيرة - دولة الإمارات العربية المتحدة
- سمو الشيخ محمد بن مبارك آل خليفة نائب رئيس مجلس الوزراء - مملكة البحرين
- معالي السيد خميس الجهيناوي وزير الشؤون الخارجية - الجمهورية التونسية
- سيادة عبد القادر بن صالح رئيس مجلس الأمة - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
- فخامة الرئيس إسماعيل عمر جيله رئيس جمهورية جيبوتي
- معالي الأستاذ عادل الجبير وزير خارجية المملكة العربية السعودية
- فخامة الرئيس عمر حسن أحمد البشير رئيس جمهورية السودان
- الجمهورية العربية السورية
- معالي الدكتور عبد السلام هادي عمر وزير الشؤون الخارجية وتشجيع الاستثمار - جمهورية الصومال الفيدرالية
- معالي الدكتور إبراهيم الأشقر الجعفري وزير الخارجية - جمهورية العراق
- صاحب السمو أسعد بن طارق آل سعيد ممثل جلالة السلطان - سلطنة عمان
- معالي الدكتور رياض المالكي وزير الخارجية - دولة فلسطين
- حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن محمد آل ثاني أمير دولة قطر
- فخامة الرئيس غزالي عثمان رئيس جمهورية القمر المتحدة
- حضرة صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح أمير دولة الكويت
- دولة الرئيس تمام سلام رئيس مجلس الوزراء - الجمهورية اللبنانية
- معالي الرئيس فائز مصطفى السراج رئيس المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني - دولة ليبيا
- دولة المهندس شريف إسماعيل رئيس مجلس الوزراء - جمهورية مصر العربية
- معالي السيد صلاح الدين مزور وزير الشؤون الخارجية والتعاون - المملكة المغربية
- فخامة الرئيس محمد ولد عبد العزيز رئيس الجمهورية الإسلامية الموريتانية
- فخامة الرئيس عبد ربه منصور هادي رئيس الجمهورية اليمنية